جامعة الأزهر
حولية كلية اللغة العربية
بنين بجرجا

التّكرار صورٌ، مقامات وأسرار في ضوء أقوال النبي ﷺ في صحيح البخاري

الدكتورة

مريم عبد العظيم محمد السيد

مدرس البلاغة والنقد في كلية الدراسات الإسلامية والعربية
للبنات ببورسعيد ـ جامعة الأزهر ـ جمهورية مصر العربية

العدد الخامس والعشرون

للعام ١٤٤٢هـ / ٢٠٢١م

الجزء العاشر

رقم الإيداع بدار الكتب المصرية ٦٩٤٠/ ٢٠٢١م

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

بسم الله الرحمن الرحيم

التّكرار صورٌ، مقاماتٌ وأسرار
في ضوء أقوال النبي ﷺ في صحيح البخاري

مريم عبد العظيم محمد السيد

قسم البلاغة والنقد في كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات ببورسعيد ـ جامعة الأزهر ـ جمهورية مصر العربية

البريد الإلكتروني : mryamelsaid113@azhar.edu.eg

الملخص

في هذا البحث استقراء تام لما وقع فيه التكرار من أقواله ﷺ التي وردت في صحيح البخاري بغرض الوقوف على صوره التي جاء عليها، ومقاماته وأسراره. وقد اعتمدت المنهج الاستقرائي التحليليّ في هذه الدراسة التي كان أهم ما توصّلت إليه من نتائج: تعدُّد صور التكرار ومقاماته في أقواله ﷺ ، وكما كان لتكرار الجملة الإنشائية النصيب الأكبر من صوره، كان لمقامي التعليم والدعاء الحظّ ذاته من مقاماته التي كان وراءها أسرار أبرزها: التأكيد والمبالغة والترغيب والترهيب والتأنيس والتسكين .

الكلمات المفتاحية : تكرار، كرّر، النبي ﷺ ، الحديث، ثلاث .

Repetition images, contexts and secrets In the light of the prophet's words (PBUH) in Sahih Bukhari

Mariam Abdel Azim Mohamed El-Sayed
Department of Rhetoric and Criticism - Faculty of Islamic and Arab Studies for Girls in Port Said - Al-Azhar University, Egypt.
Email: mryamelsaid113@azhar.edu.eg

Abstract

In this research, a full extrapolation of the repetition of prophet`s words (peace be upon him) included in Sahih al-Bukhari for the purpose of identifying his images, his contexts and his secrets. I adopted the inductive analytical approach in this study, which was the most important of its findings: The repetition of images and contexts in prophet`s words, and as the repetition of the constructive sentence had the largest share of his images, the context of education and prayer had the same luck from his context, which had secrets behind them, the most prominent of which are: assertion, exaggeration, alienation, intimidation, desecration and alleviation.

Keywords: Repetition, repeat, prophet (peace be upon him), hadith, three .

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ وعلى آله وصحبه ومن اتبع هداه. وبعد:

فإن السنة النبوية هي المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي بعد كتاب الله ﷻ، ولهذا السبب عكف على جمعها وتدوينها أئمة أجلاء وهبوا حياتهم لحمايتها والذود عنها، ومهدّوا طريقًا لمن جاء بعدهم من علماء قاموا بشرحها، وعنوا بدراستها على اختلاف عصورهم واتجاهاتهم العلمية. ولم تكن الدراسات البلاغية حول السنة النبوية – في بدايتها– دراسات مستقلة تتمحّض لإبراز خصائص الأحاديث البلاغية، وإنما كانت عبارة عن فصول قصار في ثنايا كتب إعجاز القرآن وكتب الأدب، أو شواهد لبعض الألوان البلاغية في كتب البلاغيين، ولعل أول دراسة متخصصة في ذلك كتاب (المجازات النبوية) للشريف الرضي (ت٤٠٦هـ) .

ومما لا شك فيه أن دراسة بلاغية – بل أي دراسة – تتعلّق بالحديث النبوي لا بد لها أن تتحرّى الدّقّة في النصوص التي هي مادة البحث وعليها مداره، فتنتقي من دواوين السنة أصحّها، وتنقل من الأحاديث والأخبار أصدقها نسبة إلى النبي ﷺ . وإذا علم الباحث إجماع أهل السنة جميعًا على أن (صحيح البخاري) أصح كتاب بعد كتاب الله – تعالى– فإنه حينئذ لا يسعه إلا أن يقدّمَه على غيره من كتب السنة، فيختار من أحاديثه مادة بحثه وهو في غاية الاطمئنان إلى صحة نسبتها إلى النبي ﷺ . ولهذا وقع اختياري على (صحيح البخاري) عندما عزمت على دراسة ظاهرة التكرار في السنة النبوية، ومن ثم جاء بحثي بعنوان: **(التّكرار: صورٌ، مقاماتٌ وأسرار في ضوء أقوال النبي ﷺ في صحيح البخاري)** .

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

ومما ينبغي التنويه إليه هنا أمران: الأول: أن السنة النبوية تشمل كل ما صدر عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير، وإنما خلَّصت البحث لدراسة هذه الظاهرة في أقواله ﷺ لأنها مناط الصفة الأسلوبية التي تتعلّق بها تلك الظاهرة البلاغية، بيد أني لم أُدخل ضمن دراستي تلك الأحاديث التي وقع فيها تكرار على لسان قائلٍ ما نقله النبي ﷺ لنا عنه (١) ، لأن سر التكرار حينئذ يتعلّق بما أراده ذلك القائل لمخاطَبه لا بما أراده النبي ﷺ ، وإن كان وراء إيراده ﷺ الحديث كله سرٌّ آخر. والثاني:

أن المقصود بالتكرار في هذا البحث: كل ما كان من قبيل إعادة اللفظ والمعنى معًا، سواء جاء في صورة إعادة كلمة أو جملة أو بعضها أو أكثر من جملة.

ومن أهمّ الأسباب التي دفعتني إلى اختيار هذا الموضوع: الإسهام ولو بجهد المقلّ في خدمة سنة النبيﷺ بإجلاء بعض ما انطوت عليه من قيم فنية وأسرار تعبيريّة كان لها – ولا شكّ – عظيم الأثر في نفوس الصحابة والمسلمين من بعدهم، وكان الدافع وراء اختياري الأحاديث من (صحيح البخاري) ما قدمت ذكره من وقوع الإجماع على كونه أصح الكتب بعد كتاب الله بالإضافة إلى أن في هذا محاولة مني في التأكيد على أهمية هذا الكتاب الذي يلاقي اليوم هجومًا شرسًا ممن عموا وصموا عن فضله فراحوا يرمونه ليس بقصد التشكيك فيه، وإنما فيما يحتويه.

---

(١) وذلك نحو ما أخرجه البخاري في كتاب التهجد– بَابُ عَقْدِ الشَّيْطَانِ عَلَى قَافِيَةِ الرَّأْسِ ح (١١٤٢): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلاَثَ عُقَدٍ يَضْرِبُ كُلَّ عُقْدَةٍ عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ، فَارْقُدْ ...» ، وما أخرجه في كتاب الزكاة – باب إثم مانع الزكاة ح (١٤٠٣): " مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ مُثِّلَ لَهُ مَالُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ لَهُ زَبِيبَتَانِ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِلِهْزِمَتَيْهِ – يَعْنِي بِشِدْقَيْهِ – ثُمَّ يَقُولُ أَنَا مَالُكَ أَنَا كَنْزُكَ " ، وما أخرجه في كتاب الصوم – باب فضل الصوم (١٨٩٤) : " الصِّيَامُ جُنَّةٌ فَلاَ يَرْفُثْ وَلاَ يَجْهَلْ، وَإِنِ امْرُؤٌ قَاتَلَهُ أَوْ شَاتَمَهُ فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ مَرَّتَيْنِ " .

وقد انتظم البحث في مقدمة وتمهيد، وستة مباحث، خاتمة، وثبت للمصـــادر، وفهرس للموضوعات:

١- **المقدمة:** مهّدت فيها لعنوان الدراسة، وما دفعني إليها، وضـــمّنتها الخطـــة، والمنهج المُتّبع فيها.

٢- **التمهيد:** عرضت فيه لنبذة عن التكرار، وأخرى عن صحيح البخاري.

٣- **المبحث الأول:** صور التكرار.

٤- **المبحث الثاني:** مقام التعليم وأسرار التكرار فيه.

٥- **المبحث الثالث:** مقام الدعاء وأسرار التكرار فيه.

٦- **المبحث الرابع:** مقام عدم مبادرة المخاطب إلى الامتثال وأسرار التكرار فيه.

٧- **المبحث الخامس:** مقام التبشير وضده وأسرار التكرار فيهما.

٨- **المبحث السادس:** مقام المدح وضده وأسرار التكرار فيهما.

٩- **المبحث السابع:** مقامات أخرى متفرقة وأسرار التكرار فيها.

١٠- **خاتمة:** جمعت فيها أهم ما توصّلت إليه الدراسة من نتائج.

١١- **ثبت المصادر والمراجع.**

١٢- **فهرس الموضوعات.**

هذا، وقد اعتمدت المنهج الاستقرائي التحليليّ في الدراسة من خـــلال تتبُّـــع الأحاديث التي ورد فيها التكرار في أقواله ﷺ حيث وقعت في صحيح البخاري ثم تصنيفها حسب صورها ومقاماتها التي وردت فيها، وترتيب المباحث وفق ذلـــك، وفي دراسة الحديث قمت ببيان موضع التكرار فيه، وبيان أثره وسره البلاغي، مع التعرُّض لبعض ما يتعاضد معه ويزيده أثرًا في النفـــوس مـــن دلالات التراكيـــب الأخرى في سياق الحديث إذا وُجدت. والله الموفق.

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

تمهيد

أولًا: التكرار: التّكرار أو التكرير مأخوذ من قولهم: كرّر الشيء إذا أعاده مرة بعد أخرى، وكرّرت عليه الحديث: إذا ردّدته عليه [١] ، وهو أحد ظواهر اللغة الأسلوبية التي لاقت اهتمام اللغويين والنقاد والبلاغيين في مختلف العصور، وانطلقت في المقام الأول لدفع ما وُجّه إلى القرآن الكريم من طعن بكثرة التكرار فيه[٢] . فالفراء (ت ٢٠٧هـ) تعرّض لهذا الفن في أكثر من موضع في كتابه (معاني القرآن)[٣] . وأبو عبيدة (ت ٢٠٩هـ) سماه في كتابه (مجاز القرآن) : مجاز المكرر[٤] .كذلك اهتم الجاحظ (ت٣٥٥هـ) بهذا الفن في كتابيه (البيان والتبيين) ، و (الحيوان) وسماه (تكرارًا) تارة، و (ترددًا) تارة أخرى، ورأى أن تحديد مقاماته الداعية إليه أمر غير ممكن ، وأن هذا الأمر يرجع إلى المتكلم وبصره بالمقام وبالمخاطب[٥]. وأبو هلال العسكري (ت٣٩٥هـ) في كتابه (الصناعتين) جعله ضربًا من الإطناب له مقامات يجمل بها كالموعظة والخطابة في الصلح، والمديح [٦]،وأفرد له ابن رشيق القيرواني (ت٤٦٣هـ) بابًا في كتابه

---

(١) لسان العرب لأبي الفضل محمد بن مكرم بن على، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت ٧١١هـ). ط: دار صادر – بيروت. الثالثة – ١٤١٤هـ . مادة (كرر) .

(٢) يُنظر: التكرير بين المثير والتأثير . د/ عز الدين علي السيد . ط: عالم الكتب. الثانية ١٤٠٧هـ. ص ٨٧.

(٣) يُنظر: معاني القرآن لأبي زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الفراء . تحقيق: أحمد يوسف النجاتي، وغيره. ط: دار المصرية للتأليف والترجمة. مصر. الأولى ١/ ١٧٧، ٢/ ٤٥، ٣/ ٢٨٧.

(٤) يُنظر: مجاز القرآن لأبي عبيدة معمر بن المثنى التيمي البصري (ت ٢٠٩هـ). تحقيق: محمد فواد سزگين. ط: مكتبة الخانجى – القاهرة ١٣٨١ هـ . ١/ ١٢.

(٥) يُنظر: البيان والتبيين لأبي عثمان عمرو بن بحر بن الجاحظ . ط: دار ومكتبة الهلال، بيروت ١٤٢٣هـ ١/ ١٠٥ وما بعدها، الحيوان ط: دار الكتب العلمية– بيروت. الثانية، ١٤٢٤هـ. ١/ ٦٢.

(٦) كتاب الصناعتين لأبي هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (ت ٣٩٥هـ) . تحقيق: علي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم. ط: المكتبة العنصرية – بيروت. ١٤١٩هـ . ص ١٩٢.

(العمدة) وقسمه إلى ثلاثة أقسام، وذكر له مواضع يحسن فيها، وأخرى يقبح فيها [١]. وكذلك فعل ابن الأثير(ت٦٣٧هـ) الذي عرّفه بقوله: " دلالة اللفظ على المعنى مكررًا" [٢] إلا أنه جعله أربعة أقسام لكل قسم منها فروع تندرج تحته. وأما الخطيب القزويني (ت ٧٣٩هـ) في كتابه (الإيضاح) فجعله لونًا من الإطناب يأتي لنكتة.

صور التكرار و مقاماته:

قسّم ابن رشيق التكرار ثلاثة أقسام: تكرار اللفظ دون المعنى، تكرار المعنى دون اللفظ، تكرار اللفظ والمعنى، وهذا القسم هو الذي ينضمُّ إليه هذا البحث، وله صور يأتي عليها، وهي: تكرار الحرف، تكرار المفرد، تكرار الجملة، وتكرار أكثر من جملة. وقسّمه ابن الأثير أربعة أقسام [٣]: تكرار يوجد في اللفظ والمعنى وهو مفيد، وتكرار يوجد في اللفظ والمعنى وهو غير مفيد، تكرار يوجد في المعنى دون اللفظ وهو مفيد، تكرار يوجد في المعنى دون اللفظ وهو غير مفيد.

ومقاماته: مواضعه التي يحسن فيها، ومواطنه الداعية إليه، قال الخطابي: " وإنما يُحتاج إليه ويحسن في الأمور المهمة التي قد تعظم العناية بها، ويخاف بتركه وقوع الغلط والنسيان فيها، والاستهانة بقدرها" [٤]، ومنها: المدح، الهجاء، الوعظ، التهديد والوعيد، الرثاء، والتهكّم والتوبيخ[٥] .

---

(١) يُنظر العمدة في محاسن الشعر وآدابه لأب علي الحسن بن رشيق القيرواني الأزدي. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد. ط: دار الجيل. الخامسة ١٤٠١ هـ – ١٩٨١ م. ٢/ ٧٣: ٨٠ .

(٢) المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر لأبي الفتح نصر الله بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني. تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد. ط: المكتبة العصرية للطباعة والنشر – بيروت– ١٤٢٠ هـ . ٢/ ١٤٦.

(٣) ينظر: المثل السائر ٢/ ١٤٦.

(٤) بيان إعجاز القرآن ضمن ثلاث رسائل ص٥٢.

(٥) يُنظر العمدة لابن رشيق ٢/ ٧٣: ٨٠.

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

أسراره : هي آثاره المرجوّة من ورائه، وفوائده التي يحققها، ومن أهمها: التوكيد[١] ، وزيادة التنبيه على ما ينفي التهمة، والإيقاظ من سنة الغفلة ليكمل تلقي الكلام بالقبول، وتذكر ما قد بعد بسبب طول الكلام، وزيادة المدح، والتعظيم، والتلذُّذ بذكر المكرّر، والتنبيه بشأن المذكور[٢].

ثانيًا: صحيح البخاري [٣]:

اسمه الذي أطلقه عليه صاحبه: (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه) . **مؤلفه:** هو أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبة البخاري (١٩٤-٢٥٦هـ) . **ذكر في سبب تأليفه:** "كُنَّا عِنْد إِسْحَاق بن رَاهَوَيْه فَقَالَ لَو جمعتم كتابا مُخْتَصرا لصحيح سُنَّةُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَوَقع ذَلِك فِي قلبِي فَأخذت فِي جمع الْجَامِع الصَّحِيح " وقال – أيضًا – : " رَأَيْت النَّبِي ﷺ وكأنني وَاقِف بَين يَدَيْهِ وَبِيَدِي مروحة اذب بهَا عَنهُ فَسَأَلت بعض المعبرين فَقَالَ لي أَنْت تذب عَنهُ الْكَذِب فَهُوَ الَّذِي حَملَنِي على إِخْرَاج الْجَامِع الصَّحِيح" . **وقال فيما ضمّنه كتابه:** "مَا أدخلت فِي كتابي الْجَامِع الا مَا صَحَّ وَتركت من الصَّحِيح حَتَّى لَا يطول".

---

(١) يُنظر: البرهان في علوم القرآن ٣/ ٩.

(٢) يُنظر: أنوار الربيع لابن معصوم المديني . ط: النجف ١٩٦٩م. ٥/ ٣٤٥ وما بعدها.

(٣) يُنظر: مقدمة فتح الباري لابن حجر العسقلاني الشافعي (ت٨٥٣هـ) . رقّمه: محمد فؤاد عبد الباقي. صححه: محب الدين الخطيب. بتعليقات العلامة: عبد العزيز بن باز. ط: دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩هـ . ص٦: ١٤، ٤٦٥ : ٤٧٠ وما بعدها.

المبحث الأول: صور التكرار

تنوعت صور التكرار فيما وقع عليه الاختيار من كلام النبي ﷺ حسب نوع المكرّر ما بين تكرار مفرد، تكرار بعض جملة ، تكرار جملة تامة، تكرار أكثر من جملة. وهذا تفصيل القول في كلٍّ:

الصورة الأولى: تكرار المفرد:

والمقصود بها: تكرير اللفظة الواحدة كتكرير أحد الطرفين (المسند والمسند إليه) أو ما تعلّق بهما، وكتكرير حرفٍ أو لفظة وُضعت لمعنى.

فأما تكرار المسند فقد وقع كثيرًا في الأحاديث التي شملها البحث، فأحيانًا يُكرّر مع حذف المسند إليه، من ذلك: قوله ﷺ لمعاذ بن جبل ﷺ لما أطال الصلاة بالناس: «**فَتَّانٌ، فَتَّانٌ، فَتَّانٌ**» ثَلاَثَ مِرَارٍ [(١)]، وحديث أَنَسٍ ﷺ أن رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قالَ: «**الأَيْمَنُونَ الأَيْمَنُونَ**، أَلاَ فَيَمِّنُوا» [(٢)] ، وقَوله ﷺ في ما رواه أبو هريرة ﷺ : «يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيَنْقُصُ العَمَلُ، وَيُلْقَى الشُّحُّ، وَيَكْثُرُ الهَرْجُ» قَالُوا: وَمَا الهَرْجُ؟ قَالَ: «**القَتْلُ القَتْلُ**» [(٣)] .فجليٌّ أن المسند قد تكرّر في الأحاديث الثلاثة، وأن المسند إليه قد حذف في جميعها والتقدير في الأول: "أنت فتان" ، وفي الثاني: "المُقدَّم الأيمنون" ، وفي الثالث: "هو القتل" ، ولا شك في أن وراء كل تكرار منها نكات وأسرارًا تأتي في موضعها إن شاء الله.

وأحيانًا أخرى يكرر المسند لتعلّقه بمسند إليه آخر غير ما تقدّم، من ذلك: قوله ﷺ في ما رواه عَبْد اللَّهِ بْن عُمَرَ: «**يُهِلُّ** أَهْلُ المَدِينَةِ مِنْ ذِي الحُلَيْفَةِ، **وَيُهِلُّ**

---

(١) أخرجه البخاري-كتاب الأذان – بَابُ إِذَا طَوَّلَ الإِمَامُ، وَكَانَ لِلرَّجُلِ حَاجَةٌ، فَخَرَجَ فَصَلَّى ح (٧٠١).

(٢) أخرجه البخاري – كتاب الهبة وفضلها- باب من استسقى ح (٢٥٧١).

(٣) أخرجه البخاري – كتاب الأدب- بَابُ حُسْنِ الخُلُقِ وَالسَّخَاءِ، وَمَا يُكْرَهُ مِنَ البُخْلِ ح (٦٠٣٧) .

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

أَهْلُ الشَّأْمِ مِنَ الجُحْفَةِ، **وَيُهِلُّ** أَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ» [١]، ومثله قوله ﷺ : «العَجْمَاءُ **جُبَارٌ**، وَالبِئْرُ **جُبَارٌ**، وَالمَعْدِنُ **جُبَارٌ**، وَفِي الرِّكَازِ الخُمُسُ» [٢] ، وقوله ﷺ: «كُلُّ سُلاَمَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ **صَدَقَةٌ**، كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ، يَعْدِلُ بَيْنَ الاثْنَيْنِ **صَدَقَةٌ**، وَيُعِينُ الرَّجُلَ عَلَى دَابَّتِهِ فَيَحْمِلُ عَلَيْهَا، أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ **صَدَقَةٌ**، وَالكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ **صَدَقَةٌ**، وَكُلُّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَى الصَّلاَةِ **صَدَقَةٌ**، وَيُمِيطُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ **صَدَقَةٌ**»[٣] ، فالمسند في الأول (يُهلّ) وفي الثاني (جبار) تكرر ثلاثًا ، وفي الثالث (صدقة) تكرر ستًا وتعدّد المسند إليه في جميعها مع اتحاد المسند وتكرُّره مع كل مسند إليه. ومنه – أيضًا – ما رواه النُّعْمَان بْن بَشِيرٍ عن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أنه قال: " الحَلاَلُ **بَيِّنٌ**، وَالحَرَامُ **بَيِّنٌ**.. " [٤] ، فقد ذكر المسند (بيّن) مرتين: مرة مع الحلال وأخرى مع الحرام مع إمكان جمعهما تحت مسند مثنى، والسر في ذلك: بيان استقلال كل منهما عن الآخر في الظهور والوضوح، وأن كل واحد منهما قد بلغ من الظهور والاستقلال ما يغنيه عن أن يجامع الآخر ولو في الإخبار عنهما بمسند واحد.

وأما حديث أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ** مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَفِي قَلْبِهِ وَزْنُ شَعِيرَةٍ مِنْ خَيْرٍ، **وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ** مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَفِي قَلْبِهِ وَزْنُ بُرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ، **وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ** مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَفِي قَلْبِهِ وَزْنُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ»[٥]، ففيه كرر النبي ﷺ المسند (يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ) ثلاثا والمسند إليه واحد في جميعها (مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) مع اختلاف حاله المتعلق به في كل مرة، وذاك في مقام تبشير عصاة المسلمين بعدم خلودهم في النار، وتتبع فائدة التكرار هنا من

---

(١) أخرجه البخاري – كتاب العلم– بَابُ ذِكْرِ العِلْمِ وَالفُتْيَا فِي المَسْجِدِ ح (١٣٣) .
(٢) أخرجه البخاري – كتاب الزكاة – بَابٌ: فِي الرِّكَازِ الخُمُسُ ح (١٤١٩).
(٣) أخرجه البخاري – كتاب الجهاد والسير– بَابُ مَنْ أَخَذَ بِالرِّكَابِ وَنَحْوِهِ ح (٢٩٨٩) .
(٤) أخرجه البخاري – كتاب الإيمان– بَابُ فَضْلِ مَنِ استَبْرَأَ لِدِينِهِ ح (٥٢).
(٥) أخرجه البخاري – كتاب الإيمان – بَابُ زِيَادَةِ الإِيمَانِ وَنُقْصَانِهِ ح (٤٤).

اقترانه بالترقي الذي فتح باب الأمل لمن كثرت ذنوبه وظن أنه هالك لا محالة، بالإضافة إلى ما انطوى عليه من تشويق السامع إلى الدرجة التي تلي الآنفة الذكر.

وأما تكرار المسند إليه: فمنه ما رواه عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ العَاصِ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا– قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ، وَتَقُومُ اللَّيْلَ؟»، فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «فَلاَ تَفْعَلْ صُمْ وَأَفْطِرْ، وَقُمْ وَنَمْ، فَإِنَّ لِجَسَدِكَ عَلَيْكَ **حَقًّا**، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ **حَقًّا**، وَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ **حَقًّا**، وَإِنَّ لِزَوْرِكَ عَلَيْكَ **حَقًّا** ...." [(١)] حيث تكرّر فيه المسند إليه (حقًّا) أربعًا مع تعدُّد المسند واختلافه في كل مرة. وحديث عَائِشَةَ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا – قَالَتْ: لَمَّا اشْتَكَى النَّبِيُّ ﷺ ذَكَرَتْ بَعْضُ نِسَائِهِ كَنِيسَةً رَأَيْنَهَا بِأَرْضِ الحَبَشَةِ يُقَالُ لَهَا: مَارِيَةُ، وَكَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ، وَأُمّ حَبِيبَةَ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا – أَتَتَا أَرْضَ الحَبَشَةِ، فَذَكَرَتَا مِنْ حُسْنِهَا وَتَصَاوِيرَ فِيهَا، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «**أُولَئِكِ** إِذَا مَاتَ مِنْهُمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، ثُمَّ صَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَةَ **أُولَئِكِ** شِرَارُ الخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ» [(٢)]، وفيه كرّر النبي ﷺ المسند إليه (أولئك) مرتين، وعبّر عنهم باسم الإشارة الموضوع للبعيد لبُعدهم الحسيّ المتمثّل في بُعد مكانهم، ولبعدهم المعنوي المتمثِّل في بُعد منهجهم عن منهج الدين القويم، وكرّره مع إمكان الإتيان بضمير الغائب (هم) في الخبر الثاني لما في الإشارة من استحضارهم بعينهم للحكم الصادر عليهم بكونهم شرار الخلق عند الله. ةوحديث جَابِرٍ أن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دعاهم في إحدى غزواته فقال: " إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ عَلَيَّ سَيْفِي، وَأَنَا نَائِمٌ، فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ فِي يَدِهِ صَلْتًا، فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ فَقُلْتُ: **اللَّهُ**، – ثَلاَثًا – [(٣)] ، فاسم الجلالة (الله) مبتدأ حذف خبره

---

(١) أخرجه البخاري –كتاب الصوم – بَابُ حَقِّ الضَّيْفِ فِي الصَّوْمِ ح (١٩٧٤) .

(٢) أخرجه البخاري –كتاب الصلاة – بَابٌ: هَلْ تُنْبَشُ قُبُورُ مُشْرِكِي الجَاهِلِيَّةِ، وَيُتَّخَذُ مَكَانُهَا مَسَاجِد ح (٤٢٧) .

(٣) أخرجه البخاري – كتاب الجهاد والسير – بَابُ مَنْ عَلَّقَ سَيْفَهُ بِالشَّجَرِ فِي السَّفَرِ عِنْدَ القَائِلَةِ ح (٢٩١٠) .

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

اختصارًا واحترازًا من العبث، وكرّره لإظهار ثقته البالغة في ربه جلَّ وعلا. وحديث أَنَسٍ ﷺ أن النَّبِيِّ ﷺ قال: «مَا أَمْسَى عِنْدَ آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ **صَاعُ** بُرٍّ، وَلاَ **صَاعُ** حَبٍّ، وَإِنَّ عِنْدَهُ لَتِسْعَ نِسْوَةٍ»(١) ، ذُكر فيه المسند إليه (صاع) مرتين إحداهما مع البرّ، والأخرى مع الحبّ.

وما جاء في حديث الشفاعة: ".... فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، أُمَّتِي أُمَّتِي، فَيَقُولُ: انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ – أَوْ خَرْدَلَةٍ – مِنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجْهُ، فَأَنْطَلِقُ، فَأَفْعَلُ، ثُمَّ أَعُودُ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ المَحَامِدِ، ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا، فَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ لَكَ، وَسَلْ تُعْطَ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي، فَيَقُولُ: انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ **أَدْنَى أَدْنَى أَدْنَى** مِثْقَالِ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ " (٢)، وفيه ذكر المسند إليه (أدنى) ثلاث مرات متتابعات لبيان استمراره ﷺ في الشفاعة حتى وصول شفاعته إلى كل من تغلغل الإيمان قلبه، ولو كان قدر هذا التغلغل شديد الضئالة متناهي الصغر، وفي هذا ما فيه من بيان عظيم شفقته ﷺ ورحمته بأمته، وعلو مكانته عند ربه.

ويدخل في هذا تكرير لفظ وُضع لمعنى ، من ذلك : قوله ﷺ للحسن بن علي لمّا أخذ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ: «**كِخْ كِخْ**» لِيَطْرَحَهَا، ثُمَّ قَالَ: «أَمَا شَعَرْتَ أَنَّا لاَ نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ» (٣)، وفيه كرر النبي لفظة (كخ) مرتين " وَهِيَ كَلِمَةٌ تُقَالُ لِرَدْعِ الصَّبِيِّ عِنْدَ تَنَاوُلِهِ مَا يُسْتَقْذَرُ قِيلَ عَرَبِيَّةٌ وَقِيلَ أَعْجَمِيَّةٌ وَزَعَمَ الدَّاوُدِيُّ أَنَّهَا مُعَرَّبَةٌ"(٤)، وإنما كررها مبالغة في زجره وطلبًا لسرعة الإجابة. ومثله حديث أَسْمَاءَ

---

(١) أخرجه البخاري –كتاب البيوع – بَابُ شِرَاءِ النَّبِيِّ ﷺ بِالنَّسِيئَةِ ح (٢٠٦٩).

(٢) أخرجه البخاري – كتاب التوحيد – بَابُ كَلاَمِ الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ القِيَامَةِ مَعَ الأَنْبِيَاءِ وَغَيْرِهِمْ ح (٧٥١٠) .

(٣) أخرجه البخاري من حديث أبي هريرة – كتاب الزكاة – بَابُ مَا يُذْكَرُ فِي الصَّدَقَةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَآلِهِ ح (١٤٩١) .

(٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري ٣/ ٣٥٥.

بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا– قَالَتْ: " .... وَكُنْتُ أَنْقُلُ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الزُّبَيْرِ الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَأْسِي، وَهِيَ مِنِّي عَلَى ثُلُثَيْ فَرْسَخٍ، فَجِئْتُ يَوْمًا وَالنَّوَى عَلَى رَأْسِي، فَلَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنَ الأَنْصَارِ، فَدَعَانِي ثُمَّ قَالَ: «**إِخْ إِخْ**» لِيَحْمِلَنِي خَلْفَهُ، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسِيرَ مَعَ الرِّجَالِ ... الحديث " (١) وفيه كرر النبي لفظة (إخ) مرتين، وهي " كَلِمَةٌ تُقَالُ لِلْبَعِيرِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنِيخَهُ" (٢)، وكرّرها ليحصّل سرعة إجابة البعير.

ومنه أيضًا ما رواه أبو سعيد الخدري ﷺ قَالَ: جَاءَ بِلاَلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِتَمْرٍ بَرْنِيٍّ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مِنْ أَيْنَ هَذَا؟»، قَالَ بِلاَلٌ: كَانَ عِنْدَنَا تَمْرٌ رَدِيٌّ، فَبِعْتُ مِنْهُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ، لِنُطْعِمَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: «**أَوَّهْ أَوَّهْ**، عَيْنُ الرِّبَا عَيْنُ الرِّبَا، لاَ تَفْعَلْ، وَلَكِنْ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَشْتَرِيَ فَبِعِ التَّمْرَ بِبَيْعٍ آخَرَ، ثُمَّ اشْتَرِهِ» (٣). وفيه كرر النبي لفظة (أَوَّهْ) مرتين، وهي كَلِمَةٌ تُقَالُ عِنْدَ التَّوَجُّعِ (٤)، وسيأتي الكلام عن هذا الحديث مفصّلًا في موضعه إن شاء الله تعالى.

وتكرار المتعلق هو أحد ألوان تكرار المفرد أيضًا، ومنه في الأحاديث التي معنا: ما رواه ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ المَدِينَةَ، وَالنَّاسُ يُسْلِفُونَ فِي الثَّمَرِ العَامَ وَالعَامَيْنِ فَقَالَ: «مَنْ سَلَّفَ فِي تَمْرٍ، فَلْيُسْلِفْ فِي كَيْلٍ **مَعْلُومٍ**، وَوَزْنٍ **مَعْلُومٍ**»، وفيه ذكر للنعت (معلوم) مرتين لاختلاف المنعوتَين، ومنه أيضًا قوله ﷺ : " ثَلاَثَةٌ لَهُمْ أَجْرَانِ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ، آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَآمَنَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ، وَالعَبْدُ المَمْلُوكُ إِذَا أَدَّى **حَقَّ** اللَّهِ **وحَقَّ** مَوَالِيهِ، ..... الحديث " (٥) وفيه تكرير

(١) أخرجه البخاري – كتاب النكاح – باب الغيرة ح (٥٢٢٤) .
(٢) فتح الباري ٩/ ٣٢٣.
(٣) أخرجه البخاري – كتاب الوكالة– باب إِذَا بَاعَ الوَكِيلُ شَيْئًا فَاسِدًا، فَبَيْعُهُ مَرْدُودٌ ح (٢٣١٢).
(٤) يُنظر: فتح الباري ٤/ ٤٩٠.
(٥) أخرجه البخاري – كتاب العلم – باب تعليم الرجل أمته ح (٩٧).

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

المفعول (حقّ) مرتين أُضيف في الأولى إلى اسم الجلالة وفي الثانية إلى الموالي لشدة البوْن بين الحقّينِ، ولأن في جمعهما لمضاف واحد إيهام باتحاد حقوقهما.

وما رواه ابن عمر – رضي الله عنهما – أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنَ الأُمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلاَةِ العَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، أُوتِيَ أَهْلُ التَّوْرَاةِ التَّوْرَاةَ، فَعَمِلُوا حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ عَجَزُوا، فَأُعْطُوا **قِيرَاطًا قِيرَاطًا**، ....." [(١)] ، قال الحافظ في الفتح: "قَوْله **(قِيرَاطًا قِيرَاطًا)** كَرَّرَ قِيرَاطًا لِيَدُلَّ عَلَى تَقْسِيمِ الْقَرَارِيطِ عَلَى الْعُمَّالِ لِأَنَّ الْعَرَبَ إِذَا أَرَادَتْ تَقْسِيمَ الشَّيْءِ عَلَى مُتَعَدِّدٍ كَرَّرَتْهُ كَمَا يُقَالُ اقْسِمْ هَذَا الْمَالَ عَلَى بَنِي فُلَانٍ دِرْهَمًا دِرْهَمًا لِكُلِّ وَاحِدٍ دِرْهَمٌ"[(٢)]

الصورة الثانية: تكرار بعض جملة:

والمقصود به: تكرار ما يتركب منه مع محذوفه جملة تامة. وأمثلته في أحاديث البحث كثيرة، منها: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أن النَّبِيّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ القَتْلَ، أَوِ الفِيلَ، وَسَلَّطَ عَلَيْهِمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالمُؤْمِنِينَ، أَلاَ وَإِنَّهَا لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ بَعْدِي، أَلاَ وَإِنَّهَا حَلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، أَلاَ وَإِنَّهَا سَاعَتِي هَذِهِ حَرَامٌ، لاَ يُخْتَلَى شَوْكُهَا، وَلاَ يُعْضَدُ شَجَرُهَا، وَلاَ تُلْتَقَطُ سَاقِطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ..... فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ: إِلَّا الإِذْخِرَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّا نَجْعَلُهُ فِي بُيُوتِنَا وَقُبُورِنَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِلَّا الإِذْخِرَ إِلَّا الإِذْخِرَ**» [(٣)] ، ففي الجملة الأخيرة تكرير للمستثنى وأداته من دون ذكر للعامل ولا للمستثنى منه، وذلك لأنه مفهوم مما تقدّم في السياق؛ إذ التقدير: وَلاَ يُعْضَدُ شَجَرُهَا إِلَّا الإِذْخِرَ.

---

(١) أخرجه البخاري – كِتَابُ مواقيت الصلاة – بَابُ مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ العَصْرِ قَبْلَ الغُرُوبِ ح (٥٥٧) .

(٢) فتح الباري لابن حجر ٢/ ٣٩.

(٣) أخرجه البخاري – كتاب العلم – باب كتابة العلم ح (١١٢) .

ومنها ما جاء في حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ ابْنِ بُحَيْنَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَاثَ بِهِ النَّاسُ، وَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**آلصُّبْحَ أَرْبَعًا، آلصُّبْحَ أَرْبَعًا**» (١) مرتين بنصب " آلصبحَ" على إِضْمَارِ فِعْلٍ تَقْدِيرُهُ: أصلّيتَ الصُّبْحَ أَرْبَعًا؟! ، ومنه كذلك قوله ﷺ: " مَثَلِي وَمَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ، كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمًا فَقَالَ: رَأَيْتُ الجَيْشَ بِعَيْنَيَّ، وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ العُرْيَانُ، **فَالنَّجَا النَّجَاءَ**، فَأَطَاعَتْهُ طَائِفَةٌ فَأَدْلَجُوا عَلَى مَهْلِهِمْ فَنَجَوْا، وَكَذَّبَتْهُ طَائِفَةٌ فَصَبَّحَهُمُ الجَيْشُ فَاجْتَاحَهُمْ " (٢) بنصب لفظ (النجاء) على الإغراء بحذف عامله، ومن ذلك – أيضًا–قولهﷺ في وصف أحد مشاهد القيامة: " يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ، فَيَقُولُ: مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتَّبِعْهُ، **فَيَتْبَعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ** الشَّمْسَ، **وَيَتْبَعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ** القَمَرَ، **وَيَتْبَعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ** الطَّوَاغِيتَ .....الحديث "(٣) ، كرر فيه قوله: "يَتْبَعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ...." وهو جملة حذف مفعولها للاختصار؛ إذ التقدير:" فَيَتْبَعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الشَّمْسَ الشَّمْسَ، وَيَتْبَعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ القَمَرَ القَمَرَ ، وَيَتْبَعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الطَّوَاغِيتَ الطَّوَاغِيتَ"، وفي التكرار دلالة على ضلال كثير من البشر، وتنوُّع الآلهة التي يعبدونها من دون الله.

ومنه كذلك ما جاء عن أُمِّ سَلَمَةَ – رضي الله عنها – أنها قالت: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَتِي تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا، وَقَدِ اشْتَكَتْ عَيْنَهَا، أَفَتَكْحُلُهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لاَ**» مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا، كُلَّ ذَلِكَ يَقُولُ:

---

(١) أخرجه البخاري –كتاب الأذان – بابٌ: إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَلاَ صَلاَةَ إِلَّا المَكْتُوبَةَ ح (٦٦٣) ، ومعنى قوله: "لاث بِهِ النَّاس": "أحدقوا بِهِ، وأحاطوا حوله". فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن رجب بن الحسن الحنبلي (ت ٧٩٥هـ). تحقيق: مجموعة من العلماء . ط: مكتبة الغرباء الأثرية – المدينة النبوية . الأولى ١٤١٧هـ .٥٧/٦ .

(٢) أخرجه البخاري– كتاب الرقاق– بَابُ الِانْتِهَاءِ عَنِ المَعَاصِي ح (٦٤٨٢) من حديث أبي موسى.

(٣) أخرجه البخاري – كتاب الرقاق – باب الصراط جسر جهنم ح (٦٥٧٣) .

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

«**لاَ**» ... [١] ، فيه تكرير (لا) الناهية مع حذف جملتها لدلالة السياق عليها، والتقدير: لا تكحلْها، وقد تكون (لا) هنا نافية باعتبار أن هذا حكم ثابت، فيكون التقدير: لا تكحلُها أي: لا يجوز ذلك لها، والله أعلم.

الصورة الثالثة: تكرار الجملة:

وهو أكثر صور التكرار ورودًا في أحاديث البحث، وألوانه عديدة ، وذلك أن الجملة المكرّرة إما أن تكون خبرية وإما أن تكون إنشائية، وقد ربت الجمل الإنشائية المكررة على الخبرية؛ نظرًا لتعدُّد ألوانها وتشعُّب مسالكها، فتارة تأتي في صورة الأمر أو النهي، وتارة في صورة الاستفهام، وثالثة في صورة النداء، وغير ذلك من صور الإنشاء بقسميه.

فأما تكرار أسلوب الأمر فهو الكثير الغالب في أحاديث البحث، وقد جاء على صورتين: إحداهما: تكرار أسلوب أمر يراد به الدعاء، والثانية: تكرار أسلوب أمر لا يُراد به الدعاء :

فأما الصورة الأولى التي أريد بالأمر المكرّر فيها الدعاء فمنها: قوله ﷺ: «**اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ**». ثَلاَثَ مَرَّاتٍ ... الحديث [٢] ، وما رواه عَبْد اللَّهِ بْن أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الأَحْزَابِ عَلَى المُشْرِكِينَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الكِتَابِ، سَرِيعَ الحِسَابِ، **اللَّهُمَّ اهْزِمِ الأَحْزَابَ، اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ** وَزَلْزِلْهُمْ» [٣] . ومنها كذلك ما رواه أنس بْن مَالِكٍ: أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ يَوْمَ الجُمُعَةِ مِنْ بَابٍ كَانَ وِجَاهَ المِنْبَرِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا،

---

(١) أخرجه البخاري – كتاب الطلاق– بَابُ تُحِدُّ المُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ح (٥٣٣٦) .

(٢) أخرجه البخاري –كتاب الوضوء – باب إذا ألقى على المصلي قذر أو جيفة، لم تفسد صلاته ح (٢٤٠).

(٣) أخرجه البخاري – كتاب الجهاد والسير– باب الدعاء على المشركين بالهزيمة ح (٢٩٣٣) .

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: هَلَكَتِ المَوَاشِي، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُغِيثُنَا، قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ اسْقِنَا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا**» .... الحديث(١)، وفي رواية أنه ﷺ قال: «**اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا**»(٢) ، وما رواه ابْنِ عُمَرَ – رضي الله عنهما– قَالَ: ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ: «**اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَأْمِنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمَنِنَا**» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَفِي نَجْدِنَا؟ قَالَ: «**اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَأْمِنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمَنِنَا**» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَفِي نَجْدِنَا؟ فَأَظُنُّهُ قَالَ فِي الثَّالِثَةِ: «هُنَاكَ الزَّلاَزِلُ وَالفِتَنُ، وَبِهَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ»(٣) .

وأما الصورة الثانية التي لم يُرد بالأمر المكرّر فيها الدعاء فأول ما يُطالعنا منها في صحيح البخاري: ما جاء في حديث بدء الوحي أن النبي ﷺ لما رأى جبريل أول مرة رجع إلى زوجه خَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فدخل عليها، فَقَالَ: «**زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي** »(٤)، وفيه أعاد ﷺ الأمر مرتين طلبًا لسرعة الإجابة نظرًا لشدة ما يعتريه من الهلع والفزع، وبالفعل حقّق ﷺ مُراده بهذا التكرير، فقد جاء في الحديث عقب هذا الأمر: " فَزَمَّلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ " ، والتعبير بفاء التعقيب في الفعل (فزملوه) خير دليل على تلك المسارعة في إجابة الطلب.

ومنها كذلك: حديث أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: أَذَّنَ مُؤَذِّنُ النَّبِيِّ ﷺ الظُّهْرَ، فَقَالَ: «**أَبْرِدْ أَبْرِدْ**» أَوْ قَالَ: «**انْتَظِرِ انْتَظِرْ**»(٥)، وعنه – أيضًا –عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**صَلُّوا قَبْلَ**

---

(١) أخرجه البخاري – أبواب الاستسقاء – باب الاستسقاء في المسجد الجامع ح (١٠١٣) .
(٢) أخرجه البخاري– أبواب الاستسقاء–باب الاستسقاء في خطبة الجمعة غير مستقبل القبلة ح (١٠١٤).
(٣) أخرجه البخاري – كتاب الفتن – باب قول النبي ﷺ : " الفتنة من قبل المشرق" – ح (٧٠٩٤) .
(٤) أخرجه البخاري – كتاب بدء الوحي – كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الوَحْيِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ ح (٣).
(٥) أخرجه البخاري – كتاب مواقيت الصلاة – باب الإبراد بالظهر عند شدة الحر ح (٥٣٥) ، ومعنى قوله: " رأينا فيء التلول" جمع تل بفتح أوّله كل ما اجتمع على الأرض من تراب أو رمل أو نحوهما، وهي في الغالب مسطحة غير شاخصة لا يظهر لها ظل إلا إذا ذهب أكثر وقت الظهر ". إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري لأبي العباس أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي شهاب الدين (ت ٩٢٣هـ). ط: المطبعة الكبرى الأميرية، مصر. السابعة ١٣٢٣هـ . ١/ ٤٨٧.

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

صَلاَةِ المَغْرِبِ»، قَالَ: «فِي الثَّالِثَةِ لِمَنْ شَاءَ كَرَاهِيَةَ أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً» (١)، ومنها كذلك حديث جَابِرٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّﷺ قَالَ: " إِذَا اسْتَجْنَحَ اللَّيْلُ، أَوْ قَالَ: جُنْحُ اللَّيْلِ، فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ العِشَاءِ فَخَلُّوهُمْ، وَأَغْلِقْ بَابَكَ **وَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ**، وَأَطْفِئْ مِصْبَاحَكَ **وَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ**، وَأَوْكِ سِقَاءَكَ **وَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ**، وَخَمِّرْ إِنَاءَكَ **وَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ**، وَلَوْ تَعْرُضُ عَلَيْهِ شَيْئًا " (٢)، وفيه كرّر الأمر بذكر اسم الله مع كل فعل من الأفعال المذكورة للدلالة على استقلال كل واحد منها بذكر لله، وأن ذكرًا واحدًا غير كاف في حفظها جميعًا من الشياطين والحشرات وغيرها، وفي التكرير أيضًا إرشاد للمسلم أن يقرن كل عمل يقوم به بذكر اسم الله.

وقد يجتمع النداء مع الأمر في هذه الصورة كما جاء في خبر علي بن أبي طالب ﷺ لما غاضب فاطمة وخرج فقال في المسجد: " فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ، قَدْ سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ شِقِّهِ، وَأَصَابَهُ تُرَابٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُهُ عَنْهُ، وَيَقُولُ: «**قُمْ أَبَا تُرَابٍ، قُمْ أَبَا تُرَابٍ**» " (٣) . وكقوله ﷺ لعمه أبي طالب لما حضرته الوفاة " **أَيْ عَمِّ قُلْ: لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ** " فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ المُطَّلِبِ؟ فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِﷺ يَعْرِضُهَا عَلَيْهِ.... الحديث " (٤) ، ولا شك في أن مجامعة النداء للأمر في هذين الحديثين فيه تأليف للقلوب وتأنيس لها وحثٌّ على إجابة الأمر ولا سيما وقد جاء بصيغة نداء القريب التي تفيد قرب المدعو من الداعي وحرص المنادِي على ما فيه صلاح المُنادَى ونفعه.

---

(١) أخرجه البخاري – كتاب التهجُّد– باب الصلاة قبل المغرب ح (١١٨٣) .
(٢) أخرجه البخاري – كتاب بدء الخلق– بَابُ صِفَةِ إِبْلِيسَ وَجُنُودِهِ ح (٣٢٨٠) .
(٣) أخرجه البخاري – كتاب الصلاة – باب نوم الرجال في المسجد ح (٤٤١) .
(٤) أخرجه البخاري – كتاب التفسير– بَابُ قَوْلِهِ: {إِنَّكَ لاَ تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ} ح (٤٧٧٢).

وأما تكرار أسلوب النهي فلم أقف منه إلا على حديثين فقط من الأحاديث التي شملها البحث، **أولهما** :حديث المِقْدَادِ بْنَ عَمْرٍو الكِنْدِيّ ﷺ وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَقِيتُ كَافِرًا فَاقْتَتَلْنَا، فَضَرَبَ يَدِي بِالسَّيْفِ فَقَطَعَهَا، ثُمَّ لاَذَ مِنِّي بِشَجَرَةٍ، وَقَالَ: أَسْلَمْتُ لِلَّهِ، آقْتُلُهُ بَعْدَ أَنْ قَالَهَا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لاَ تَقْتُلْهُ**» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّهُ طَرَحَ إِحْدَى يَدَيَّ، ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ مَا قَطَعَهَا، آقْتُلُهُ؟ قَالَ: «**لاَ تَقْتُلْهُ**، فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ، وَأَنْتَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ» (١)، وفيه كرر النبي ﷺ نهيه الصحابي عن قتل الكافر بعد أن أعلن إسلامه ثلاثًا : اثنتين بالنهي الصريح بقوله له: «لاَ تَقْتُلْهُ»، وثالثة بطريق اللزوم إذ بيّن له خروجه من ربقة الإسلام إن هو فعل ذلك، وهذا ولا شكّ يلزم منه نهيه عن ذلك. وفي تكريره ﷺ النهي دلالة على تأكُّده ووراء هذا تأكيد على حرمة دم كل من تلفَّظ بكلمة الإسلام.

وثانيهما : حديث أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : أَوْصِنِي، قَالَ: «**لاَ تَغْضَبْ**» فَرَدَّدَ مِرَارًا، قَالَ: «**لاَ تَغْضَبْ**» (٢) . ففي الحديث أن هذا الصحابي ردّد مرارًا طلب الوصيّة ، فكرر النبي ﷺ له النهي عن الغضب كلما طلب الوصية، و" معنى: لَا تغْضب، لَا تتعرض لأسباب الْغَضَب وللأمور الَّتِي تجلب الْغَضَب إِذْ نفس الْغَضَب مطبوع فِي الْإِنْسَان لَا يُمكن إِخْرَاجه من جبلته، أَو مَعْنَاهُ: لَا تفعل مَا يَأْمُرك بِهِ الْغَضَب ويحملك عَلَيْهِ من الْأَقْوَال وَالْأَفْعَال" (٣)

وأما تكرار الاستفهام فمنه: حديث أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى المِنْبَرِ، فَقَالَ: «إِنَّمَا أَخْشَى عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي مَا يُفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ بَرَكَاتِ الأَرْضِ»، ثُمَّ ذَكَرَ زَهْرَةَ الدُّنْيَا، فَبَدَأَ بِإِحْدَاهُمَا، وَثَنَّى بِالأُخْرَى، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا

(١) أخرجه البخاري – كتاب المغازي– بابٌ ح (٤٠١٩) .
(٢) أخرجه البخاري – كتاب الأدب – بابُ الحذر من الغضب ح (٣١٧٣).
(٣) عمدة القاري ٢٢/ ١٦٤.

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

رَسُولَ اللَّهِ، أَوَ يَأْتِي الخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ، قُلْنَا: يُوحَى إِلَيْهِ، وَسَكَتَ النَّاسُ كَأَنَّ عَلَى رُءُوسِهِمُ الطَّيْرَ، ثُمَّ إِنَّهُ مَسَحَ عَنْ وَجْهِهِ الرُّحَضَاءَ، فَقَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ آنِفًا، **أَوَ خَيْرٌ هُوَ** – ثَلاَثًا – ..... الحديث[١] ، فقوله ﷺ: "أَوَ خَيْرٌ هُوَ؟!" استفهام كُرّر ثلاثًا ، وهو وإن جاء في صورة الاستفهام إلا أنه أريد به الإنكار: إنكار أن تكون زهرة الدنيا خيرًا كما ظن السائل، وإنما كرّره لإعطائه فرصة ليتأمل ويراجع نفسه في هذا الحكم.

ومنه – أيضًا – حديث أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سُوقٍ مِنْ أَسْوَاقِ المَدِينَةِ، فَانْصَرَفَ فَانْصَرَفْتُ، فَقَالَ: «**أَيْنَ لُكَعُ** – ثَلاَثًا – ادْعُ الحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ»..... الحديث [٢] ، وفيه كرّرﷺ سؤاله عن الحسن بن علي ثلاثًا من شدة تلهّفه إلى لقائه وعِظم حبه إياه، ظهر هذا جليّا في قوله آخر الحديث: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ، وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ».

وأحيانًا يأتي الاستفهام قرين النداء كقوله ﷺ في خَطَبة الوداع بعد أن وعظ الناس: " **اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ ؟، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ؟** " [٣] ، وحديث أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا– قال: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الحُرَقَةِ، فَصَبَّحْنَا القَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ، وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ، فَلَمَّا غَشِينَاهُ، قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَكَفَّ الأَنْصَارِيُّ فَطَعَنْتُهُ بِرُمْحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «يَا أُسَامَةُ، **أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ**» قُلْتُ: كَانَ مُتَعَوِّذًا، فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا، حَتَّى تَمَنَّيْتُ

---

(١) أخرجه البخاري – كتاب الجهاد والسير – باب فضل النفقة في سبيل الله ح (٢٨٤٢) .

(٢) أخرجه البخاري – كتاب اللباس – باب السِّخاب للصبيان ح (٥٨٨٤)، والسخاب: قِلَادَةٌ تُتَّخَذُ مِنْ طِيبٍ أو خَرَزٍ لَيْسَ فِيهَا ذَهَبٌ وَلَا فِضَّةٌ يَلْبَسُهَا الصِّبْيَانُ وَالْجَوَارِي. يُنظر: فتح الباري ٤/ ٣٤٢ ، ومعنى لكع: الصغير، الْمُرَادُ بِهَذَا الِاسْتِصْغَارِ الرَّحْمَةُ وَالشَّفَقَةُ كَالتَّصْغِيرِ فِي يَا حُمَيْرَاءُ. يُنظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح لأبي الحسن علي الملا الهروي القاري (ت ١٠١٤هـ) . ط: دار الفكر، بيروت – لبنان. الأولى، ١٤٢٢هـ – ٩/ ٣٩٦٩.

(٣) أخرجه البخاري – كتاب الحج– بَابُ الخطبة أيام منى ح (١٧٣٩).

أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ اليَوْمِ[١]، وقول الصحابي في آخره: " فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا ...." يفيد أنه ﷺ كرّر إنكاره عليه بقوله: «يَا أُسَامَةُ، أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» الذي جامع فيه النداءُ الاستفهامَ فتصاعدت بهما حدة الإنكار واشتدت نبرة العتاب واللوم.

وأما تكرار النداء [٢] **فمنه:** حديث مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﷺ قَالَ: بَيْنَا أَنَا رَدِيفُ النَّبِيِّ ﷺ لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ إِلَّا أَخِرَةُ الرَّحْلِ، فَقَالَ: «**يَا مُعَاذُ بْنَ جَبَلٍ**» قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ، ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ: «**يَا مُعَاذُ**» قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ، ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ: «**يَا مُعَاذُ**» قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: «هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ أَنْ يَعْبُدُوهُ، وَلاَ يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا» ثُمَّ سَارَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: «**يَا مُعَاذُ بْنَ جَبَلٍ**» قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ، فَقَالَ: «هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ العِبَادِ عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوهُ» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «حَقُّ العِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لاَ يُعَذِّبَهُمْ» [٣] ، وفي موقف آخر: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَمُعاذٌ رَدِيفُهُ عَلَى الرَّحْلِ، قَالَ: «**يَا مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ**»، قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: «**يَا مُعَاذُ**»، قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ ثَلاَثًا، قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، صِدْقًا مِنْ قَلْبِهِ، إِلَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ»، قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَفَلاَ أُخْبِرُ بِهِ النَّاسَ فَيَسْتَبْشِرُوا؟ قَالَ: «إِذًا يَتَّكِلُوا» وَأَخْبَرَ بِهَا مُعَاذٌ عِنْدَ مَوْتِهِ تَأَثُّمًا [٤] ، وفيه كرّر النبي ﷺ نداءه مُعاذًا للتأكيد على

---

(١) أخرجه البخاري –كتاب المغازي – بَابُ بَعْثِ النَّبِيِّ ﷺأُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ إِلَى الحُرُقَاتِ مِنْ جُهَيْنَةَ ح (٤٢٦٩) .

(٢) وليس المقصود به هنا النداء الذي تكرر مع ما بعده لأني قد صنفته حسب نوع الجملة التي تلته، وإنما المقصود به النداء الذي تكرر وحده.

(٣) أخرجه البخاري– كتاب اللباس – بَابُ إِرْدَافِ الرَّجُلِ خَلْفَ الرَّجُلِ ح (٥٩٦٧).

(٤) أخرجه البخاري– كتاب العلم – بَابُ مَنْ خَصَّ بِالعِلْمِ قَوْمًا دُونَ قَوْمٍ، كَرَاهِيَةَ أَنْ لاَ يَفْهَمُوا ح (١٢٨).

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

أهمية ما سيخبره به؛ لأن في تكرير النداء زيادة لفت انتباه وتشويق إلى ما سيرد بعده لأهميته، حتى إذا ذكر الخبر صادف نفسًا يقظةً وذهنًا مترقِّبًا فكان هذا سبيلًا إلى استقراره في النفس وتمكّنه في الذهن.

ومنه تكرار لفظ (اللهم) [١] **في الدعاء مع تغير المدعو به بعده،** و من أمثلته في أحاديث البحث: قوله ﷺ : «**اللَّهُمَّ** حَوَالَيْنَا وَلاَ عَلَيْنَا، **اللَّهُمَّ** عَلَى الآكَامِ وَالظِّرَابِ، وَبُطُونِ الأَوْدِيَةِ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ» [٢]، وقوله: **اللَّهُمَّ** نَجِّ عَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، **اللَّهُمَّ** نَجِّ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، **اللَّهُمَّ** نَجِّ الوَلِيدَ بْنَ الوَلِيدِ، **اللَّهُمَّ** نَجِّ المُسْتَضْعَفِينَ مِنَ المُؤْمِنِينَ، **اللَّهُمَّ** اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، **اللَّهُمَّ** اجْعَلْهَا سِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ "[٣]، ومثله قوله: «**اللَّهُمَّ** إِنِّي أَنْشُدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ، **اللَّهُمَّ** إِنْ شِئْتَ لَمْ تُعْبَدْ بَعْدَ اليَوْمِ»[٤]، " **اللَّهُمَّ** بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ، كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ، **اللَّهُمَّ** نَقِّنِي مِنَ الخَطَايَا كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، **اللَّهُمَّ** اغْسِلْ خَطَايَايَ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالبَرَدِ " [٥]، ولا يخفى ما في تكرار لفظ (اللهم) مع كل حاجة يطلبها الداعي من إظهار كمال التذلُّل والخضوع لله – تبارك وتعالى – وبهما تُرجى الإجابة.

ومما ينبغي التنويه عليه أن لفظة (اللهم) قد ترد ولا يراد بها النداء، وإنما يراد بها تحقيق الخبر المذكور بعدها وتأكيده، وهو ما لم يرد إلا في حديث واحد من أحاديث البحث، هو ما رواه أنس أَنَس بْن مَالِكٍ ﷺ في قوله: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي المَسْجِدِ، دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ، فَأَنَاخَهُ فِي المَسْجِدِ ثُمَّ عَقَلَهُ، ثُمَّ قَالَ

---

(١) أصله: يَا الله، فَحذف حرف النداء، وجعل الْمِيم بَدَلا مِنه.

(٢) أخرجه البخاري– أبواب الاستسقاء – بَابُ الِاسْتِسْقَاءِ فِي المَسْجِدِ الجَامِعِ ح (١٠١٣).

(٣) أخرجه البخاري– كتاب الجهاد والسير – بَابُ الدُّعَاءِ عَلَى المُشْرِكِينَ بِالهَزِيمَةِ وَالزَّلْزَلَةِ ح (٢٩٣٢).

(٤) أخرجه البخاري– كتاب الجهاد والسير – بَابُ مَا قِيلَ فِي دِرْعِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَالقَمِيصِ فِي الحَرْبِ ح (٢٩١٥).

(٥) أخرجه البخاري– كتاب – بَابُ ما يقول بعد التكبير ح (٧٤٤).

لَهُمْ: أَيُّكُمْ مُحَمَّدٌ؟ وَالنَّبِيُّ ﷺ مُتَّكِئٌ بَيْنَ ظَهْرَانَيْهِمْ، فَقُلْنَا: هَذَا الرَّجُلُ الأَبْيَضُ المُتَّكِئُ. فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: يَا ابْنَ عَبْدِ المُطَّلِبِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ أَجَبْتُكَ». فَقَالَ الرَّجُلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي سَائِلُكَ فَمُشَدِّدٌ عَلَيْكَ فِي المَسْأَلَةِ، فَلاَ تَجِدْ عَلَيَّ فِي نَفْسِكَ؟ فَقَالَ: «سَلْ عَمَّا بَدَا لَكَ» فَقَالَ: أَسْأَلُكَ بِرَبِّكَ وَرَبِّ مَنْ قَبْلَكَ، آللَّهُ أَرْسَلَكَ إِلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ؟ فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ نَعَمْ**». قَالَ: أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ، آللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ نُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ الخَمْسَ فِي اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ؟ قَالَ: «**اللَّهُمَّ نَعَمْ**». قَالَ: أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ، آللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ نَصُومَ هَذَا الشَّهْرَ مِنَ السَّنَةِ؟ قَالَ: «**اللَّهُمَّ نَعَمْ**». قَالَ: أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ، آللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تَأْخُذَ هَذِهِ الصَّدَقَةَ مِنْ أَغْنِيَائِنَا فَتَقْسِمَهَا عَلَى فُقَرَائِنَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**اللَّهُمَّ نَعَمْ**». فَقَالَ الرَّجُلُ: آمَنْتُ بِمَا جِئْتَ بِهِ، وَأَنَا رَسُولُ مَنْ وَرَائِي مِنْ قَوْمِي، وَأَنَا ضِمَامُ بْنُ ثَعْلَبَةَ أَخُو بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ[(١)] ، وفيه كرر النَّبِيِّ ﷺ قوله: «اللَّهُمَّ نَعَمْ» في جواب كل سؤال وجهه له السائل، قال الحافظ في الفتح: "قَوْلُهُ (اللَّهُمَّ نَعَمْ) الْجَوَابُ حَصَلَ بِنَعَمْ، وَإِنَّمَا ذَكَرَ (اللَّهُمَّ) تَبَرُّكًا بِهَا وَكَأَنَّهُ اسْتَشْهَدَ بِاللَّهِ فِي ذَلِكَ تَأْكِيدًا لِصِدْقِهِ" [(٢)] ، وقد يُضاف إلى ذلك أنه بدأه الجواب بمن أقسم عليه به؛ لأن ضمامًا استهلّ كل سؤال بقوله: "أَنْشُدُكَ بِاللَّه" فكان من المناسب أن يُفتتح الرد بما يؤكّد صدقه. والسر في تكرير الجواب هنا وعدم تنوُّعه – والله أعلم – : التأكيد على أن كل المسؤول عنه من عموم رسالته ووجوب الصلاة والصيام والزكاة على درجة واحدة من الصدق واليقين، وأن الجميع مما أُمر النبي بتبليغه عن ربه.

وأخيرًا، ومما يدخل في تكرار الإنشاء **تكرار القسم**، وأعني به: تكرار المُقسَم به وحده أي مع اختلاف المُقسَم عليه في كل مرة، ومن ذلك قوله ﷺ : «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ** لَوْلاَ أَنَّ رِجَالًا مِنَ المُؤْمِنِينَ لاَ تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي،

---

(١) أخرجه البخاري – كتاب العلم – بَابُ مَا جَاءَ فِي العِلْمِ. وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴾ ح (٦٣) .

(٢) فتح الباري لابن حجر ١/ ١٥١ .

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

وَلاَ أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ، **وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ** لَوَدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ أُحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ، ثُمَّ أُحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ، ثُمَّ أُحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ»(١) ، وما رواه أبو هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ** لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِحَطَبٍ، فَيُحْطَبَ، ثُمَّ آمُرَ بِالصَّلاَةِ، فَيُؤَذَّنَ لَهَا، ثُمَّ آمُرَ رَجُلًا فَيَؤُمَّ النَّاسَ، ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَى رِجَالٍ، فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ، **وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ** لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ، أَنَّهُ يَجِدُ عَرْقًا سَمِينًا، أَوْ مِرْمَاتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ، لَشَهِدَ العِشَاءَ» (٢) ، وحديث عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، وَإِنِّي **وَاللَّهِ** لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الآنَ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الأَرْضِ، وَإِنِّي **وَاللَّهِ** مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي، وَلَكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا» (٣) ، وما رواه البراء بن عازب ﷺ : أَنَّ المشركين قالوا: "لَوْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ لَمْ نَمْنَعْكَ وَلَبَايَعْنَاكَ" قال لهم ﷺ : «أَنَا **وَاللَّهِ** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَنَا **وَاللَّهِ** رَسُولُ اللَّهِ» ... الحديث (٤) .

ففي هذه الأحاديث جميعها أعاد الرسول ﷺ قَسَمَه مرة ثانية بعد المرة الأولى مع اختلاف المُقسّم عليه فيهما، وذلك للتنبيه على أن لكل منهما شأنًا خطيرًا، ونبأ مستقلًا لا يكفيه أن يُجمع مع الآخر تحت قسم واحد، هذا بالإضافة إلى أن في تقديم القسم تشويق للمخاطب وتهيئة له إلى خطورة ما سيُلقى عليه من ناحية، وتأكيد وتقرير له من ناحية أخرى.

وأما تكرار الجملة الخبرية فلم يرد كثيرًا في أحاديث البحث، ، ولعلّ أول ما يطالعنا منها في صحيح البخاري ما جاء في حديث بدء الوحي الذي روته أم المؤمنين عائشة – رضي الله عنها – قالت: " .... حَتَّى جَاءَهُ الحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ

---

(١) أخرجه البخاري – كتاب الجهاد والسير – باب تمنّي الشهادة ح (٢٧٩٧) من حديث أبي هريرة ﷺ .

(٢) أخرجه البخاري– كتاب الأذان – باب وجوب صلاة الجماعة ح (٦٤٤) .

(٣) أخرجه البخاري – كتاب الجنائز– بابُ الصَّلاَةِ عَلَى الشَّهِيدِ ح (١٣٤٤) .

(٤) أخرجه البخاري – كتاب الجزية– بَابُ المُصَالَحَةِ عَلَى ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ، أَوْ وَقْتٍ مَعْلُومٍ ح (٣١٨٤) .

حِرَاءٍ، فَجَاءَهُ المَلَكُ فَقَالَ: اقْرَأْ، قَالَ: «**مَا أَنَا بِقَارِئٍ**»، قَالَ: " فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: اقْرَأْ، قُلْتُ: **مَا أَنَا بِقَارِئٍ**، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقُلْتُ: **مَا أَنَا بِقَارِئٍ**، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ۝١ خَلَقَ الْإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ ۝٢ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ﴾[١] ..... الحديث " [٢] ، وذلك أن النبي ﷺ أخبر جبريل – عليه السلام – بعدم قدرته على القراءة ثلاثًا كلما طلبها منه، وفائدته التأكيد على أن ذلك ليس باستطاعته.

ومن أمثلته أيضًا: ما رواه عَبْد اللَّهِ ابن عمر – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما– قَالَ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ خَطِيبًا، فَأَشَارَ نَحْوَ مَسْكَنِ عَائِشَةَ، فَقَالَ: «**هُنَا الفِتْنَةُ** – ثَلاَثًا – مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ» [٣] ، وما رواه أبو قتادة أن النَّبِيَّ ﷺ قال يوم حنين: «**مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلَبُهُ** – ثلاثًا » [٤]، وحديث المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ عَلَى المِنْبَرِ: «إِنَّ بَنِي هِشَامِ بْنِ المُغِيرَةِ اسْتَأْذَنُوا فِي أَنْ يُنْكِحُوا ابْنَتَهُمْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، **فَلاَ آذَنُ، ثُمَّ لاَ آذَنُ، ثُمَّ لاَ آذَنُ**، إِلَّا أَنْ يُرِيدَ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يُطَلِّقَ ابْنَتِي وَيَنْكِحَ ابْنَتَهُمْ، فَإِنَّمَا هِيَ بَضْعَةٌ مِنِّي، يُرِيبُنِي مَا أَرَابَهَا، وَيُؤْذِينِي مَا آذَاهَا» [٥] .

وحديث ابْنِ عَبَّاسٍ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا– قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى اليَمَنِ: «إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ، فَإِذَا جِئْتَهُمْ، فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، **فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ**، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، **فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا**

---

(١) العلق: ١–٣ .

(٢) سبق تخريجه.

(٣) أخرجه البخاري – كتاب فرض الخمس – بَابُ مَا جَاءَ فِي بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ ح (٣١٠٤) .

(٤) أخرجه البخاري– كتاب فرض الخمس– بَابُ مَنْ لَمْ يُخَمِّسِ الأَسْلاَبَ، وَمَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ سَلَبُهُ ح (٣١٤٢) .

(٥) أخرجه البخاري – كتاب النكاح – بَابُ ذَبِّ الرَّجُلِ عَنِ ابْنَتِهِ فِي الغَيْرَةِ وَالإِنْصَافِ ح (٥٢٣٠) .

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

لَكَ بِذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، **فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ**، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ» (١) ، وفيه كرّر جملة الشرط: "فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ" مع كل أمر من هذه الأمور الثلاث للدلالة على أن طاعتهم وإجابتهم له شرطٌ في الارتقاء إلى الأمر التالي، وهذا منهج رباني حرص النبي ﷺ على تعليمه معاذاً؛ لأنه لو طالبهم بهذه الأمور الثلاثة دفعة واحدة لاستثقلوها ونفروا.

هذا ، وقبل ختام الحديث عن تكرار الجملة ينبغي التنويه إلى تلك الصورة التي جمعت بعض أحاديث البحث، ألا وهي صورة تكرار الجملة – خبرية كانت أو إنشائية – مع تغيُّر متعلّقها، من ذلك حديث ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أُرِيتُ النَّارَ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ، يَكْفُرْنَ» قِيلَ: أَيَكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ: " **يَكْفُرْنَ** العَشِيرَ، **وَيَكْفُرْنَ** الإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ " (٢) ، وفيه ذُكرت جملة (يكفرن) مرتين: الأولى مع العشير، والثانية مع الإحسان. وحديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «اللَّهُمَّ **بَارِكْ** لَهُمْ فِي مِكْيَالِهِمْ، **وَبَارِكْ** لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ، وَمُدِّهِمْ» يَعْنِي أَهْلَ المَدِينَةِ (٣) ، دعا لهم بالبركة مرتين: في المكيال وفي الصاع. وما رواه أبو هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾ ﴾ (٤) ، قَالَ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ – أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا – اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ، **لاَ أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا**، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ **لاَ أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا**، يَا عَبَّاسُ بْنَ عَبْدِ المُطَّلِبِ **لاَ أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا**، وَيَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ **لاَ أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا**، وَيَا

---

(١) أخرجه البخاري – كتاب الزكاة – بَابُ أَخْذِ الصَّدَقَةِ مِنَ الأَغْنِيَاءِ وَتُرَدَّ فِي الفُقَرَاءِ حَيْثُ كَانُوا ح (١٤٩٦) .

(٢) أخرجه البخاري – كتاب الإيمان– بابُ كفران العشير، وكفر دون كفر ح (٢٩).

(٣) أخرجه البخاري – كتاب البيوع – بَابُ بَرَكَةِ صَاعِ النَّبِيِّ ﷺ وَمُدِّهِ ح (٢١٣٠).

(٤) الشعراء: ٢١٤.

فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَلِينِي مَا شِئْتِ مِنْ مَالِي **لاَ أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا**» (١) ، وفيه تكررت جملة (لا أُغني عن) خمس مرات مع اختلاف الضمير المجرور بـــ (عن) في كل مرة لاختلاف المنادَى في الإفراد والجمع والتذكير والتأنيث. ومن هذه الصورة أيضًا: حديث ابْن عَبَّاسٍ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا– قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتَهَجَّدُ قَالَ: " اللَّهُمَّ **لَكَ الحَمْدُ** أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، **وَلَكَ الحَمْدُ** لَكَ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، **وَلَكَ الحَمْدُ** أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، **وَلَكَ الحَمْدُ** أَنْتَ مَلِكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، **وَلَكَ الحَمْدُ** أَنْتَ الحَقُّ وَوَعْدُكَ الحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ،..... " (٢) ، وفيه تكرار جملة (لك الحمد) ست مرات مع تغيُّر مُتعلّقها في كل مرة، ومثله تكرار جملة (اللهم نجِّ) أربعًا في دعاء النبي: " **اللَّهُمَّ نَجِّ** عَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، **اللَّهُمَّ نَجِّ** سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ..... " الذي تقدّم ، وتكرار جملة (أعوذ) أربعًا: مرة مع كل مُعاذ منه في دعائه: " اللَّهُمَّ إِنِّي **أَعُوذُ** بِكَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ، وَ**أَعُوذُ** بِكَ مِنْ فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ

فِتْنَةِ المَحْيَا، وَفِتْنَةِ المَمَاتِ، اللَّهُمَّ إِنِّي **أَعُوذُ** بِكَ مِنَ المَأْثَمِ وَالمَغْرَمِ " (٣)، وتكرارها ستًا في رواية أخرى: «اللَّهُمَّ إِنِّي **أَعُوذُ** بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَ**أَعُوذُ** بِكَ مِنْ فِتْنَةِ القَبْرِ، وَ**أَعُوذُ** بِكَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ، وَ**أَعُوذُ** بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الغِنَى، وَ**أَعُوذُ** بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الفَقْرِ، وَ**أَعُوذُ** بِكَ مِنْ فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ» (٤) . ويدخل فيها كذلك حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ لاَ **يَقْبِضُ العِلْمَ** انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ العِبَادِ، وَلَكِنْ **يَقْبِضُ العِلْمَ** بِقَبْضِ العُلَمَاءِ ..» (٥) ، وفيه ذُكرت جملة (يَقْبِضُ العِلْمَ) مرتين تأكيدًا على رفع العلم وذهاب أهله.

---

(١) أخرجه البخاري – كتاب الوصايا – بَابٌ: هَلْ يَدْخُلُ النِّسَاءُ وَالوَلَدُ فِي الأَقَارِبِ؟ ح (٢٧٥٣) .
(٢) أخرجه البخاري – كتاب التَّهجُّد– باب التهجد بالليل، وقوله عز وجل: ﴿ وَمِنَ ٱلَّيۡلِ فَتَهَجَّدۡ بِهِۦ ﴾ ح (١١٢٠) .
(٣) أخرجه البخاري – كتاب الأذان– باب الدعاء قبل السلام ح (٨٣٢)
(٤) أخرجه البخاري – كتاب الدعوات– باب الاستعاذة من فتنة الغنى ح (٦٣٧٦) .
(٥) أخرجه البخاري – كتاب العلم – بَابٌ: كَيْفَ يُقْبَضُ العِلْمُ ح (١٠٠) .

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

وهكذا حفلت السنة النبوية بشواهد تكرار الجملة على اختلاف صورها وتعدُّد ألوانها، وكان لهذا النوع من التكرار النصيب الأوفر من الأحاديث التي شملها البحث.

الصورة الرابعة: تكرار أكثر من جملة

ومنها حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا خَيْبَرَ، فَلَمَّا دَخَلَ القَرْيَةَ قَالَ: " **اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ ﴿فَسَآءَ صَبَاحُ ٱلْمُنذَرِينَ﴾** قَالَهَا ثَلاَثًا....الحديث[١] ، وفيه تكررت ثلاث جمل خبرية ثلاثًا. وما جاء عن ابْنِ عُمَرَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: " أَنَّ تَلْبِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : **لَبَّيْكَ** اللَّهُمَّ **لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ**، إِنَّ الحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالمُلْكَ، **لاَ شَرِيكَ لَكَ** " [٢] كرر فيه جملة (لبيك) أربعًا، وجملة (لا شريك لك) مرتين، وهما خبريتان ، وما جاء في حديث المسور بن مخرمة الذي روى فيه قصة صلح الحديبية، وهو حديث طويل قَالَ فيه: فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قَضِيَّةِ الكِتَابِ [٣] ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «**قُومُوا فَانْحَرُوا ثُمَّ احْلِقُوا**»، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ حَتَّى قَالَ ذَلِكَ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، ..... الحديث [٤] ، كرر فيه الجمل الثلاث ثلاثًا، وجميعها إنشائية.. وما جاء في حديث المُتَلاَعِنَيْنِ: فَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي العَجْلاَنِ [٥] ، وَقَالَ: «**اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ**» ثلاثًا فَأَبَيَا، فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا .... الحديث [٦] ، كرر فيه الجملتين (اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ) ثلاثًا ، والأولى منهما خبرية والثانية

---

(١) أخرجه البخاري – بَابُ مَا يُذْكَرُ فِي الفَخِذِ ح (٣٧١) ، وفي مواضع أخرى لم يذكر فيها تكريرًا.

(٢) أخرجه البخاري – كتاب الحجّ- باب التلبية ح (١٥٤٩) .

(٣) أي كتاب الصُلح الذي عقده رسول الله مع المشركين.

(٤) جزء من حديث طويل أخرجه البخاري – كتاب الشروط – بَابُ الشُّرُوطِ فِي الجِهَادِ ح (٢٧٣١) .

(٥) " أي: بَين الزَّوْجَيْنِ كليهمَا من قَبيلَة بني عجلَان" العمدة ٢٩٥/٢٠ .

(٦) أخرجه البخاري – كتاب الطلاق – باب صداق الملاعنة ح (٥٣١١).

إنشائية، وما جاء في حديث المسيء صلاته أن النَّبِيَّ ﷺ قَالَ له: «**ارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ**» ثلاثًا [١]، وهو تكرار لجمل ثلاث: إنشائيتين وخبرية.

وهكذا تنوعت صور التكرار في أقواله ﷺ الواردة في صحيح البخاري، وكان بينها تباين واضح من حيث القلة والكثرة.

****

(١) أخرجه – كتاب الأذان – بَابُ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي لاَ يُتِمُّ رُكُوعَهُ بِالإِعَادَةِ ح (٧٩٣).

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

المبحث الثاني: مقام التعليم وأسرار التكرار فيه

مقام التعليم هو أكثر المقامات التي ينبغي للمتكلم أن يراعي فيها الضوابط التي تُحقِّق إفهام المخاطب، وإيصال المعنى المقصود من كلامه بتمامه دون نقص أو خطأ في الفهم، ولا شكَّ في أن تأكيد الكلام عن طريق إعادته وتكريره هو أحد هذه الضوابط، بل هو أهمها على الإطلاق؛ إذ به يتحقَّق للمُعلِّم الإبلاغ في التعليم، وغاية البيان في الإفهام، وعن طريقه يتقرّر المعنى ويتأكّد المراد في ذهن المتعلِّم؛ فالشيء إذا تكرَّر تقرّر. ولقد ضرب لنا معلِّم الأمة ﷺ أروع المثل في هذا المقام، فعَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ «إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلاَثًا، حَتَّى تُفْهَمَ عَنْهُ، وَإِذَا أَتَى عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلاَثًا» (١) .

والمتأمّل في الأحاديث التي شملها البحث يجد أن وراء تكريره ﷺ كلامه في مقام التعليم أسرارًا ونكات عدّة، فتارة نجد التكرير في هذا المقام لمجرد التأكيد والتقرير، وتارة أخرى يجمع مع التأكيد والتقرير معنى آخر كالتحريض على الفعل والحث عليه لمزيد فضله، وكالتنبيه على أهميته البالغة، وتارة ثالثة لا يُراد بالتكرير التأكيد أصلًا وإنما يُراد به معنى آخر دلّ عليه السياق، وهذا تفصيل القول في هذه النكات وعرض نماذج لهذه الأسرار:

فأما التكرير لمجرد التأكيد والتقرير في هذا المقام، فلم أقف إلا حديث واحد ينطبق عليه هذا المعنى، وهو ما حديث أبي هُرَيْرَةَ الذي مرّ قريبًا: «إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ القَتْلَ، أَوِ الفِيلَ ..... أَلاَ وَإِنَّهَا سَاعَتِي هَذِهِ حَرَامٌ، لاَ يُخْتَلَى شَوْكُهَا، وَلاَ يُعْضَدُ شَجَرُهَا، وَلاَ تُلْتَقَطُ سَاقِطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ، فَمَنْ قُتِلَ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ: إِمَّا أَنْ يُعْقَلَ، وَإِمَّا أَنْ يُقَادَ أَهْلُ القَتِيلِ ". ..... فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ: إِلَّا الإِذْخِرَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّا نَجْعَلُهُ فِي بُيُوتِنَا وَقُبُورِنَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِلَّا الإِذْخِرَ إِلَّا الإِذْخِرَ**»(٢)، ففي

(١) أخرجه البخاري –كتاب العلم – بَابُ مَنْ أَعَادَ الحَدِيثَ ثَلاَثًا لِيُفْهَمَ عَنْهُ ح (٩٥) .
(٢) سبق تخريجه.

هذا الحديث إشارة إلى تحريم مكة، والمراد بتحريمها: " تَأْمِينُ أَهْلِهَا مِنْ أَنْ يُقَاتَلُوا وَتَحْرِيمُ مَنْ يَدْخُلُهَا لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا﴾ (١)، وَتَحْرِيمُ صَيْدِهَا وَقَطْعِ شَجَرِهَا وَعَضْدِ شَوْكِهَا" (٢) ، ثم إنه ﷺ لما حرّم عليهم قطع شجرها استأذنوه في الإذخر، وهو: " نَبَات طيب الرَّائِحَة تسقف بِهِ الْبيُوت فَوق الْخشب" لحاجتهم إليه فأذن لهم فيه خاصة واستثناه ﷺ من النهي، وفي هذا الاستثناء دليل على "جواز قطع الإذخر خاصة من منبته بمكة، وأن غيره من النبات محرم قطعه" (٣)، وفي تكرير الاستثناء تأكيد على خروجه من الحكم السابق ودفع لتوهُّم بقائه على أصله. وإنما احتيج إلى التأكيد هنا لأن الأمر متعلِّقٌ بإباحة شيء بعد حظره، والتأكيد هنا يُقَرّر في النفوس ثبوت الحكم الثاني (الإباحة) ، وارتفاع الحكم الأول (الحظر).

وأما التكرير الذي يفيد مع التأكيد والتقرير معنى آخر فمنه ما يأتي في مقام تعليم الصحابة – والمسلمين من بعدهم – حكمًا جديدًا، ليس لهم به سابق علم، فيُؤكَّد لتقرير هذا الحكم الجديد في النفوس وتثبيته فيها من ناحية ، وللتحريض على الفعل والحثّ عليه لمزيد فضله من ناحية أخرى، ونماذج هذا اللون هي الأكثر ورودًا في هذا المقام، ومنها: حديث أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: أَذَّنَ مُؤَذِّنُ النَّبِيِّ ﷺ الظُّهْرَ، فَقَالَ: «**أَبْرِدْ أَبْرِدْ**» أَوْ قَالَ: «**انْتَظِرِ انْتَظِرْ**» وَقَالَ: «شِدَّةُ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا اشْتَدَّ الحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلاَةِ» حَتَّى رَأَيْنَا فَيْءَ التُّلُولِ (٤) ، في هذا الحديث صورة من صور رحمته ﷺ ورفقه بأُمَّته حيث أمرها بتأخير صلاة الظهر عند شدة الحر

---

(١) آل عمران: ٩٧.

(٢) سبل السلام لأبي إبراهيم محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني (ت ١١٨٢هـ) . ط: دار الحديث. بدون تاريخ ١/ ٦٢٨ وما بعدها.

(٣) شرح صحيح البخاري لابن بطال ٣/ ٣٣٤.

(٤) سبق تخريجه.

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

عن طريق فعل الأمر (أبرِد)، والإبراد: من البرد وهو نقيض الحر [١] ، والمراد هنا: الانتظار حتى ينكسر وهج الحر وتوقُّده بدليل شكّ الراوي أنه ﷺ قال للمؤذن: "انْتَظِرِ انْتَظِرْ"، وهذا من باب الرفق "بالماشي إِلَى الصَّلَاة، إِمَّا ليمشي فِي الْفَيْء، أَو لينتبه من قائلته، أَو لَهما" [٢] ، وفي الحديث تكرّر الأمر بالإبراد ثلاث مرات: مرتين بلفظ المفرد في مخاطبة المؤذن، ومرة بلفظ الجمع في مخاطبة عامة الصحابة والأمة من بعدهم، والتكرير لتقرير الحكم في النفوس والمبالغة في الحثّ عليه، ولا سيما وقد اقترن – في المرة الثالثة – ببيان العلة التي تبعث في النفوس اطمئناناً إليه يُترجمه امتثالُها المطلوب.

ومثل ذلك في إفادة التكرير تقريرًا وحثًّا على الفعل لمزيد فضله: ما رواه عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ المُزَنِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلاَةٌ**، ثَلاَثًا لِمَنْ شَاءَ» [٣] ، وهو وإن لم يرد بصيغة الأمر إلا أنه في حقيقته خبر أريد به طلب الشيء والحث عليه، وما رواه هو – أيضًا –عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**صَلُّوا قَبْلَ صَلاَةِ المَغْرِبِ**»، قَالَ: «فِي الثَّالِثَةِ لِمَنْ شَاءَ كَرَاهِيَةَ أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً» [٤]، فهذا التكرير الواقع في الأمر بالصلاة في هذه الأوقات فيه حثٌّ عليهما وتأكُّد استحبابهما، ولذا قال ابن حجر في الحديث الثاني: " هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ أَقْوَى الْأَدِلَّةِ

---

(١) يُنظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت ٣٩٣هـ). تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار . ط: دار العلم للملايين – بيروت . الرابعة ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧ م، معجم مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد حمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي (ت ٣٩٥هـ) تحقيق: عبد السلام محمد هارون . ط: دار الفكر. ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م. مادة (برد) .

(٢) كشف المشكل من حديث الصحيحين لجمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ). تحقيق: علي حسين البواب. ط: دار الوطن – الرياض– لم تُذكر سنة الطبع. ١/ ٣٥٩ .

(٣) أخرجه البخاري – كتاب الأذان– باب بين كل أذانين صلاة وكم ينتظر ح (٦٢٤).

(٤)سبق تخريجه .

عَلَى اسْتِحْبَابِهَا وَمَعْنَى قَوْلِهِ سُنَّةً أَيْ شَرِيعَةً وَطَرِيقَةً لَازِمَةً وَكَأَنَّ الْمُرَادَ انْحِطَاطُ مَرْتَبَتِهَا عَنْ رَوَاتِبِ الْفَرَائِضِ" (١)

ومن ذلك أيضًا: ما رواه سَلَمَة بْن الأَكْوَعِ ﷺ ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى نَفَرٍ مِنْ أَسْلَمَ يَنْتَضِلُونَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**ارْمُوا** بَنِي إِسْمَاعِيلَ، فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا **ارْمُوا**، وَأَنَا مَعَ بَنِي فُلاَنٍ» قَالَ: فَأَمْسَكَ أَحَدُ الفَرِيقَيْنِ بِأَيْدِيهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا لَكُمْ لاَ تَرْمُونَ؟**»، قَالُوا: كَيْفَ نَرْمِي وَأَنْتَ مَعَهُمْ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «**ارْمُوا** فَأَنَا مَعَكُمْ كُلِّكُمْ» (٢) . وفيه كرّر النبي ﷺ الأمر بالرمي أربع مرات: ثلاثة عن طريق الأمر المباشر(ارموا) ، وواحدة عن طريق الأمر غير المباشر الذي جاء في الاستفهام المجازي «مَا لَكُمْ لاَ تَرْمُونَ؟» المراد به الحض على الفعل ، وفي هذا التكرير مبالغة في الحث على تعلُّم الرمي لمزيد فضله، ولذا بوّب له البخاري بعنوان : (بَابُ التَّحْرِيضِ عَلَى الرَّمْيِ) وقَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ﴾ ، وقد ذكر ابن حجر أن ذكره الآية فيه تلميح "بِمَا جَاءَ فِي تَفْسِيرِ الْقُوَّةِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّهَا الرَّمْيُ"(٣) .

ومما يدخل في باب التقرير والحضّ في مقام التعليم – أيضًا – حديث جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ– أن النَّبِيَّ ﷺ قَالَ له: «تَزَوَّجْتَ» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «بِكْرًا أَمْ ثَيِّبًا» قُلْتُ: بَلْ ثَيِّبًا، قَالَ: «أَفَلاَ جَارِيَةً تُلاَعِبُهَا وَتُلاَعِبُكَ» قُلْتُ: إِنَّ لِي أَخَوَاتٍ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ امْرَأَةً تَجْمَعُهُنَّ، وَتَمْشُطُهُنَّ، وَتَقُومُ عَلَيْهِنَّ، قَالَ: «أَمَّا إِنَّكَ قَادِمٌ، فَإِذَا قَدِمْتَ، **فَالكَيْسَ الكَيْسَ**» (٤) . والشاهد هنا في الجملة الأخيرة من هذا الحديث حيث علّمه النبي ﷺ ماذا يفعل عند قدومه على أهله بقوله: "فَالكَيْسَ الكَيْسَ" ، ولفظ (الكَيْسَ)

---

(١) فتح الباري لابن حجر ٣/ ٦٠ .
(٢) سبق تخريجه .
(٣) فتح الباري لابن حجر ٦/ ٩١.
(٤) سبق تخريجه .

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

فيه منصوب على طريق الإغراء بفعل مضمر تقديره: الزم الكيس، " وَاخْتلفُوا فِي مَعْنَاهُ، فَقَالَ البُخَارِيّ: إِنَّه الْوَلَد. وَقَالَ الْخطابِيّ: هَذَا مُشكل وَله وَجْهَان إِمَّا أَن يكون حضّه على طلب الْوَلَد، وَاسْتِعْمَال الْكيس والرفق فِيهِ، إِذْ كَانَ جَابر لَا ولد لَهُ إِذْ ذَاك، أَو يكون أمره بالتحفُّظ والتَّوَقِّي عِنْد إِصَابَة أَهله مَخَافَة أَن تكون حَائِضًا، فَيقدم عَلَيْهَا لطول الْغَيْبَة، وامتداد الْعزبَة. والكيس: شدَّة الْمُحَافظَة على الشَّيْء. وَقيل: الْكيس هُنَا الْجِمَاع. وَقيل: الْعقل، كَأَنَّهُ جعل طلب الْوَلَد عقلا. وَقَالَ النَّوَوِيّ: وَالْمرَاد بِالْعقلِ حثه على ابْتِغَاء الْوَلَد"[١] ، وإذا كان المراد بالكيس: الجماع، كان حضّه ﷺ عليه " لما فيه وفي الاغتسال منه من الأجر" [٢] ، ولا شك في أن تكرير الجملة مرتين تقرير لمعناها في نفس الصحابي ﷺ وحضٌّ له على امتثال الأمر في معاملة زوجه حين قدومه عليها؛ وحفظٌ له أن يقع في محظور شرعيّ إذا قدم عليها بعد طول غياب عنها. ووصيته ﷺ للصحابي بقوله: «**لاَ تَغْضَبْ**» [٣]، وإعادتها مرارًا كلما أعاد الصحابي طلب الوصية فيها – أيضًا – تعليم للصحابي وإرشاد له أن يحذر من الغضب وآثاره، وحثٌّ له على ترك التعرّض لأسبابه أو ما يجلبه من آثار سيئة [٤]، والاستعانة على ذلك بالأسباب المشروعة كالاستعاذة من الشيطان، والوضوء واحتساب أجر كظم الغيظ.

---

(١) عمدة القاري ١١/ ٢١٦.

(٢) إرشاد الساري ٤/ ٣٥.

(٣) سبق تخريجه، و " معنى: لَا تغْضب، لَا تتعرض لأسباب الْغَضَب وللأمور الَّتِي تجلب الْغَضَب إِذْ نفس الْغَضَب مطبوع فِي الْإِنْسَان لَا يُمكن إِخْرَاجه من جبلته، أَو مَعْنَاهُ: لَا تفعل مَا يَأْمُرك بِهِ الْغَضَب" عمدة القاري ٢٢/ ١٦٤.

(٤) جاء في فتح الباري لابن حجر ١٠/ ٥٢٠: " وَيَتَرَتَّبُ عَلَى الْغَضَبِ تَغَيُّرُ الظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ كَتَغَيُّرِ اللَّوْنِ وَالرِّعْدَةِ فِي الْأَطْرَافِ وَخُرُوجِ الْأَفْعَالِ عَنْ غَيْرِ تَرْتِيبٍ وَاسْتِحَالَةِ الْخِلْقَةِ حَتَّى لَوْ رَأَى الْغَضْبَانُ نَفْسَهُ فِي حَالِ غَضَبِهِ لَكَانَ غَضَبُهُ حَيَاءً مِنْ قُبْحِ صُورَتِهِ وَاسْتِحَالَةِ خِلْقَتِهِ هَذَا كُلُّهُ فِي الظَّاهِرِ وَأَمَّا الْبَاطِنُ فَقُبْحُهُ أَشَدُّ مِنَ الظَّاهِرِ لِأَنَّهُ يُولِّدُ الْحِقْدَ فِي الْقَلْبِ وَالْحَسَدَ وَإِضْمَارَ السُّوءِ ....."

ومما يُلمح في تكريره حث على الفعل لفضله قوله ﷺ لعَبْد الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ لما ذهب يتكلم وهو أحدث القوم سنًّا يومئذ: «**كَبِّرْ كَبِّرْ**» وَهُوَ أَحْدَثُ القَوْمِ، فَسَكَتَ فَتَكَلَّمَا..... الحديث [١] ، وفي رواية أنه قال: «الكُبْرَ الكُبْرَ» [٢] حثًّا له أن يُقدّم في الكلام من هو أكبر منه لأن هذا من أدب الحديث. وحديث أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ: «**أُمُّكَ**» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ **أُمُّكَ**» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ **أُمُّكَ**» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَبُوكَ» [٣] ، وتكرير اسم الأم ثلاثًا في مقابلة ذكر اسم الأب مرة واحدة فيه تأكيد على حقِّها، وترغيب وحثٌّ على المبالغة في برّها وحسن رعايتها لعظم ما لاقته من تعب الحمل والوضع والفصال والتربية.

وعنه – أيضًا – عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «... وَلَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ، وَلَوَدِدْتُ أَنِّي **أُقْتَلُ** فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أُحْيَا، ثُمَّ **أُقْتَلُ** ثُمَّ أُحْيَا، ثُمَّ **أُقْتَلُ**» [٤] ، هذا الحديث فيه بيان لفضل الجهاد والشهادة في سبيل الله، وتكريره ﷺ تمنّي الشهادة فيه تأكيد على عظم أجر الشهادة في سبيل الله، وإعلام للأمة بذلك، وفي هذا ما فيه من الحثٌّ على بذل النفس وتمنّي القتل في سبيل الله.

وحديث أَنَس بن مالك ﷺ قال: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي دَارِنَا هَذِهِ فَاسْتَسْقَى، فَحَلَبْنَا لَهُ شَاةً لَنَا، ثُمَّ شُبْتُهُ مِنْ مَاءِ بِئْرِنَا هَذِهِ، فَأَعْطَيْتُهُ، وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ يَسَارِهِ وَعُمَرُ تُجَاهَهُ، وَأَعْرَابِيٌّ عَنْ يَمِينِهِ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ عُمَرُ: هَذَا أَبُو بَكْرٍ، فَأَعْطَى الأَعْرَابِيَّ فَضْلَهُ، ثُمَّ قَالَ: «**الأَيْمَنُونَ الأَيْمَنُونَ**، أَلاَ فَيَمِّنُوا» قَالَ أَنَسٌ: فَهِيَ سُنَّةٌ، فَهِيَ سُنَّةٌ، ثَلاَثَ مَرَّاتٍ [٥] . دلّ الحديث على أن " السنة لمن استسقى أن يسقى مَنْ على

---

(١) سبق تخريجه .
(٢) أخرجه البخاري – كتاب الديات – بَابُ القسامة ح (٦٨٩٨).
(٣) أخرجه البخاري – كتاب الأدب – بَابٌ: مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ ح (٥٩٧١) .
(٤) أخرجه البخاري – كتاب الإيمان – بَابُ الجهاد من الإيمان ح (٣٦) .
(٥) سبق تخريجه.

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

يمينه، وإن كان مَنْ على يساره أفضل ممن جلس على يمينه" (١) لأن النبي ﷺ طلب من أنس ﷺ أن يسقيه، فلما فرغ أعطى فَضْلَهُ أعرابيًّا كان عن يمينه، ولم يُقدّم أبا بكر – مع فضله – لأنه كان عن يساره، وتكرير النبي ﷺ قوله "الأَيْمَنُونَ" (٢) مرتين هنا وثلاثة في رواية مسلم لتأكيد استحباب ذلك، وتقرير ذلك الحكم الجديد في نفوس الصحابة، ولا سيما وقد اتصل بهذا القول الأمر به صراحة في قوله: "أَلاَ فَيَمِّنُوا" ، وتكرير الراوي الإخبار بكونه سنة ثلاث مرات، وما في ذلك من مزيد تأكيد على استحبابه، وترغيب فيه.

وقد يكون المعنى الزائد على التأكيد والتقرير في الخبر المكرّر: تنبيه المخاطب إلى أهمية الخبر البالغة، وحمله على الاهتمام بمضمون الخبر، والالتزام بما يدعو إليه من قيم إسلامية، كحديث ابْنِ عَبَّاسٍ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا– أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ النَّحْرِ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟»، قَالُوا: يَوْمٌ حَرَامٌ، قَالَ: «فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟»، قَالُوا: بَلَدٌ حَرَامٌ، قَالَ: «فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟»، قَالُوا: شَهْرٌ حَرَامٌ "، قَالَ: «**فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا**»، فَأَعَادَهَا مِرَارًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: " **اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ** – قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهَا لَوَصِيَّتُهُ إِلَى أُمَّتِهِ، فَلْيُبْلِغِ الشَّاهِدُ الغَائِبَ، لاَ تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ " (٣) ، ففي التكرير مرارًا تأكيد على حرمة دم المسلم وماله وعِرضه لأهمية هذا الحكم، وذلك أن الشريعة الإسلامية قائمة في أساسها على مقاصد خمسة بُنيت عليها كل أحكامها هي: حفظ النفس والمال والنسب والدين والعقل، والمذكور في هذا الحديث ثلاثة من هذه المقاصد، هي أعظمها وأشدها خطرًا، من هنا أتت أهمية ما أخبر به النبي ﷺ في هذا الحديث. ولم يكن التكرير وحده هو سبيل

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال ٧/ ٨٩.
(٢) وهو خبر لمبتدأ محذوف دلّ عليه سياق الحديث، والتقدير: المُقدّم الأيمنون.
(٣) سبق تخريجه.

التنبيه والتأكيد على أهمية المُخبَر به، وإنما تعاضدت معه طرق أخرى لمزيد العناية بأمره، منها: افتتاح الخبر بأداة التنبيه "ألا" ، والتوكيد بإنَّ، واسمية الجملة، وقد التي تفيد التحقيق، وتقوية التحريم بتشبيهه بما عُلمت حرمته عند السامع من الأيام (يوم النحر)، والبلاد (البلد الحرام)، والأشهر (شهر ذي الحجة أحد الأشهر الحُرم) ، ليس ذلك فحسب، وإنما أعطى ﷺ حرمة قتل النفس مزيد اهتمام وعناية حين خصها بالذكر مرة ثانية بقوله: «وَيْحَكُمْ، أَوْ وَيْلَكُمْ،، لاَ تَرْجِعُنَّ بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»، وهذا تأكيد على تأكيد لحرمتها عند الله، كيف لا وقد شدّد النبي ﷺ على حرمتها في الحديث الذي رواه ابْن عمرو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال:" لزوال الدنيا أهون عند الله من قتل رجل مسلم" (١) .

ويُلاحظ في هذا الحديث الذي معنا شاهد آخر للتكرير حيث قرن ﷺ التعليم بتقرير الصحابة – أي: حملهم على الإقرار – بحصول البلاغ والتعلم، بقوله: " اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ " الذي كرّره للمبالغة في طلب هذا الإقرار حتى يقيم به المعذرة بين يدي الله–تبارك وتعالى ، وليُحصِّل به براءة ذمته من كتم البلاغ، وذلك امتثالًا للأمر الوارد في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥۚ ﴾ (٢).

وإذا عُدنا إلى ما كنا بصدد الحديث عنه من مجيئ التكرير للتأكيد والتنبيه على أهمية الخبر في كلامه ﷺ وجدنا لذلك شواهد عديدة في صحيح البخاري، منها: حديث النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ– رضي الله عنهما – الذي تقدّم بتمامه ، وفيه أن

---

(١) أخرجه الترمذي في "جامعه" في الديات، باب ما جاء في تشديد قتل المؤمن(٤ / ٦٥٢ رقم ١٤١٢، ١٤١٣) ، والنسائي في "الكبرى" في كتاب تحريم الدم، باب تعظيم الدم(٣ / ٤١٧) ح (٣٤٣٥) ، كما أخرجه البيهقي في "سننه" (٨ / ٢٢) في الجنايات، باب تحريم القتل من السنة.

(٢) المائدة: ٦٧، وفي البخاري – كتاب الأحكام – بَاب هدايا العمال ح (٧١٧٤) حديث آخر في هذا المعنى وقع فيه تكرار أيضًا.

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

رَسُولَ اللَّهِﷺ قال :" **أَلاَ** وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، **أَلاَ** إِنَّ حِمَى اللَّهِ فِي أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ، **أَلاَ** وَإِنَّ فِي الجَسَدِ مُضْغَةً: إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ، **أَلاَ** وَهِيَ القَلْبُ " (١)، ففي الحديث جاءت "ألا" " للتَّنْبِيهِ عَلَى صِحَّةِ مَا بَعْدَهَا وَفِي إِعَادَتِهَا وَتَكْرِيرِهَا دَلِيلٌ عَلَى عِظَمِ شَأْنِ مَدْلُولِهَا" (٢)، ولذا " عَظَّمَ الْعُلَمَاءُ أَمْرَ هَذَا الْحَدِيثِ فَعَدُّوهُ رَابِعَ أَرْبَعَةٍ تَدُورُ عَلَيْهَا الْأَحْكَامُ " (٣) . وحديث أبي بكرة ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «**أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الكَبَائِرِ؟**» ثَلاَثًا، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الوَالِدَيْنِ – وَجَلَسَ وَكَانَ مُتَّكِئًا فَقَالَ – **أَلاَ وَقَوْلُ الزُّورِ**»، قَالَ: فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ (٤) ، وفيه شاهدان: **الأول:** تكرير السؤال: «أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الكَبَائِرِ؟» ثَلاَثًا، وَإِنَّمَا كَرَّرَه للتَّأْكِيد على تنبيه السَّامع لإِحْضَار فهمه، وذلك لأن "ألا" "كلمة تَنْبِيه وتحضيض لضبط مَا يُقَال وفهمه على وَجهه" (٥) ، قال بدر الدين العيني: " وَفِيه دَلِيل على أَنه يَنْبَغِي للْعَالم أَن يعرض على أَصْحَابه مَا يُرِيد أَن يُخْبِرهُمْ بِهِ إِمَّا لأجل الحض على التفريغ وَالِاسْتِمَاع لَهُ، وَإِما السَّبَب يَقْتَضِي التحذير مِمَّا يُحَذرهُمْ وَإِمَّا للحض على الْإِتْيَان بِمَا فِيهِ صَلَاحهمْ"(٦) . **والثاني:** تكرير قوله: "أَلاَ وَقَوْلُ الزُّورِ"، وإنما أعطى ﷺ قول الزور مزيد اهتمام وعناية بتكرير ذكره والجلوس له بعد أن كان مُتّكئًا لـ " تَأْكِيدَ تَحْرِيمِهِ وَعِظَمَ قُبْحِهِ، وَسَبَبُ الِاهْتِمَامِ بِذَلِكَ كَوْنُ قَوْلِ الزُّورِ أَوْ شَهَادَةِ الزُّورِ أَسْهَلَ وُقُوعًا عَلَى النَّاسِ وَالتَّهَاوُنِ بِهَا أَكْثَرَ، فَإِنَّ الْإِشْرَاكَ يَنْبُو عَنْهُ قَلْبُ الْمُسْلِمِ وَالْعُقُوقَ يَصْرِفُ عَنْهُ الطَّبْعُ وَأَمَّا الزُّورُ فَالْحَوَامِلُ عَلَيْهِ كَثِيرَةٌ كَالْعَدَاوَةِ وَالْحَسَدِ وَغَيْرِهِمَا

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) فتح الباري لابن حجر ١/ ١٢٨.

(٣) فتح الباري لابن حجر ١/ ١٢٩.

(٤) أخرجه البخاري – كتاب الشهادات– بَابُ مَا قِيلَ فِي شَهَادَةِ الزُّورِ ح (٢٦٥٤) .

(٥) عمدة القاري ٢٢/ ٨٨

(٦) السابق نفسه.

فَاحْتِيجَ إِلَى الِاهْتِمَامِ بِتَعْظِيمِهِ وَلَيْسَ ذَلِكَ لِعِظَمِهَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا ذُكِرَ مَعَهَا مِنَ الْإِشْرَاكِ قَطْعًا بَلْ لِكَوْنِ مَفْسَدَةِ الزُّورِ مُتَعَدِّيَةً إِلَى غَيْرِ الشَّاهِدِ بِخِلَافِ الشِّرْكِ فَإِنَّ مَفْسَدَتَهُ قَاصِرَةٌ غَالِبًا" (١) .

ومما يدخل في باب تكرير الخبر في مقام التعليم لأهميته – أيضًا – حديث أَبِي قَتَادَةَ ﷺ أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال عَامَ حُنَيْنٍ: «**مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلَبُهُ**» ثلاثًا(٢)، وفيه أن النبي ﷺ أعاد قوله: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلَبُهُ» ثلاثًا لأهمية هذا الحكم في حفظ الحقوق، ولتحفيز النفوس المؤمنة على الإجهاز على أعداء الله والتنكيل بهم حال المعركة بذكر ما أُعدّ لها من المكافأة. ومن البارز في هذا الباب حديث ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، الإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ،** وَالرَّجُلُ **رَاعٍ** فِي أَهْلِهِ **وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ،** وَالمَرْأَةُ **رَاعِيَةٌ** فِي بَيْتِ زَوْجِهَا **وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا،** وَالخَادِمُ **رَاعٍ** فِي مَالِ سَيِّدِهِ **وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ**» قَالَ: – وَحَسِبْتُ أَنْ قَدْ قَالَ – «وَالرَّجُلُ **رَاعٍ** فِي مَالِ أَبِيهِ **وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ**» (٣) ، تعددت صور التكرير في هذا الحديث حيث تكرر المسند إليه (كُلُّكُمْ) ثلاث مرات، وتكرر المسند (راعٍ) سبعًا، تكرر قوله (مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ) سبع مرات كذلك على اختلاف موقعه فيها، ويلاحظ كذلك تكرُّر الجملة (كُلُّكُمْ رَاعٍ) كاملة مرتين: إحداهما في افتتاح الحديث، والأخرى في ختامه. فأما تكرير المسند إليه (كُلُّكُمْ) ، وتكرير الجملة (كُلُّكُمْ رَاعٍ) فللتأكيد على دخول الجميع في الحكم، وأن فردًا واحدًا لا يشذُّ عنه أبدًا، وأما تكرير قوله (مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ) فللتأكيد على محاسبة كل راعٍ – يوم القيامة – عن قيامه أو عدم قيامه بما فيه صلاح من كانوا تحت رعايته في الدنيا، وأن تلك الرعاية التي استخلفه الله عليها

(١) فتح الباري لابن حجر ٥/ ٢٦٣.
(٢) سبق تخريجه .
(٣) أخرجه البخاري – كتاب الجمعة– بابُ الجمعة في القرى والمدن ح (٨٩٣).

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

لم تكن لتمرَّ عبثًا، وفي هذا ما فيه من حثّ كل راع على بذل قصارى جهده في حفظ ما ائتمنه الله عليه ورعايته، وتخويفه عاقبة التفريط في حقِّه يوم القيامة. وجاء تكرير المسند (راعٍ) وتعدّد ذكره بتعدُّد المسند إليه – مع إمكانية جمع الأفراد المذكورة كلها تحت مسند واحد – تأكيدًا لإقامة الحُجَّة على كل فرد من أفراد المسند إليه بذكر مسؤوليته ورعايته مرتين: مرة بدخوله تحت العام (كُلُّكُمْ)، والثانية بذكره مستقلًّا عنه. ولا شك في أن جميع صور التكرير في هذا الحديث وما أفادته من تأكيد للمعنى المراد قد نشأ عنها تقرير هذا الحكم الجديد في نفوس المسلمين، وتثبيته في أذهانهم؛ نظرًا لأهميته البالغة، واختصاص هذه الأفراد بالذكر [١] مع دخولها في قوله (كُلُّكُمْ) إنما هو من ذكر الخاص بعد العام، ونكتته هنا: التنبيه على عظيم أثر تلك الأفراد المذكورة على المجتمع المسلم، وأن حُسن تدبير كل منها أمر رعيته كفيل بإصلاح المجتمع كلّه، كما أن سوء تدبيره لها فيه فساد للمجتمع كله وتدمير للقِيَم التي أمر الله بتأسيس المجتمع عليها.

ويُلحق بما سبق تكرير النداء لمزيد لفت انتباه المُنادَى إلى بالغ أهمية ما يُنادَى لأجله، وذلك ما جاء في حديث مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﷺ أن النبي ﷺ ناداه ثلاثًا ثم قال: َ : «حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ أَنْ يَعْبُدُوهُ، وَلاَ يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا» ثُمَّ سَارَ سَاعَةً، ثُمَّ ناداه رابعة ثم قال: «حَقُّ العِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لاَ يُعَذِّبَهُمْ» [٢]، وفي موقف آخر ناداه ثلاثًا ثم قال: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، صِدْقًا مِنْ قَلْبِهِ، إِلَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ»[٣] . وفيه بيان لمنزلة معاذ عند رسول الله ﷺ حيث

---

(١) أي: (الإِمَامُ في رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ، وَالمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا، وَالخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ، وَالرَّجُلُ فِي مَالِ أَبِيهِ).

(٢) سبق تخريجه .

(٣) أخرجه البخاري– كتاب العلم – بَابُ مَنْ خَصَّ بِالعِلْمِ قَوْمًا دُونَ قَوْمٍ، كَرَاهِيَةَ أَنْ لاَ يَفْهَمُوا ح (١٢٨).

خصّه بأن أسرَّ إليه هذه البشرى العظيمة، وكرّر نداءه ليحقَّق مزيد لفت انتباهه وتشويقه إلى ما سيخبره به من خبر عظيم، و "لتأكيد الاهتمام بما يخبره به" (١) .

وهكذا رأينا أن تأكيد الكلام وتقريره في الذهن هو السر الأصيل وراء تكرير الكلام في مقام التعليم، وأنه قد يُضاف إليه سرّ آخر يتعاضد معه في التأثير في المخاطب ولا يلغيه، ومن النادر – في أحاديث البحث – ألا يأتي التكرير للتأكيد، وإنما يُراد به معنى آخر هو مراجعة المخاطب حتى يحصل امتثاله على الوجه الكامل الصحيح، ولم يرد ذلك إلا في حديث واحد، وهو ما رواه أَبو هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ المَسْجِدَ فَدَخَلَ رَجُلٌ، فَصَلَّى، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَرَدَّ وَقَالَ: «**ارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ**»، فَرَجَعَ يُصَلِّي كَمَا صَلَّى، ثُمَّ جَاءَ، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «**ارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ**» ثَلاَثًا، فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ مَا أُحْسِنُ غَيْرَهُ، فَعَلِّمْنِي ..... (٢) ، ففي الحديث كرّر النبي ﷺ أمره للصحابي بإعادة الصلاة ثلاث مرات مصحوبًا ببيان العلة؛ لتكرُّر الخطأ منه، حيث إنه لم يأتِ بها على وجهها الصحيح من تحقيق الطمأنينة في ركوعه وسجوده ورفعه منهما، ثم إنه ﷺ علّمه بعد المرة الثالثة كيفية الاطمئنان، " وإنما لم يعلمه أوّلاً لأن التعليم بعد تكرار الخطأ أثبت من التعليم ابتداء، وقيل تأديبًا له، إذ لم يسأل، واكتفى بعلم نفسه، ولذا لما سأل وقال: لا أحسن، علّمه" (٣) .

****

(١) إرشاد الساري ٨/ ٤٨٨.

(٢) أخرجه البخاري – كتاب الأذان – بَابُ وُجُوبِ القِرَاءَةِ لِلْإِمَامِ وَالمَأْمُومِ فِي الصَّلَوَاتِ كُلِّهَا ح (٧٥٧).

(٣) إرشاد الساري ٢/ ١٠٧.

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

المبحث الثالث : مقام الدعاء وأسرار التكرار فيه

الدعاء لون من ألوان العبادة، بل إنه جاء مرادفًا لها في الحديث الذي رواه النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: " إِنَّ الدُّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ "، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي﴾ " [١]، والدعاء عند أهل العلم نوعان: دعاء مسألة، ودعاء عبادة. فأما دعاء المسألة فهو ما يسأل فيه الداعي ربّه شيئًا معينًا، كجلب نفع أو دفع ضر، وأما دعاء العبادة فهو ما لا يحمل سؤالًا ولا طلبًا، فيشمل ذكر الله وتلاوة القرآن والصلاة والصوم والحج وسائر العبادات؛ وهو متضمن لدعاء المسألة؛ لأن الإنسان لا يفعل هذه العبادات إلا وهو يرجو ربه أن يثيبه على ذلك، ويخاف عقابه إن هو لو لم يفعل ذلك [٢] والناظر في أدعيته ﷺ الواردة في صحيح البخاري والتي وقع بها تكرار يجدها لا تخرج عن هذين النوعين، وإن تعددت صورهما.

فمن صور دعاء المسألة في كلامه ﷺ **: دعاؤه لفئة معينة أو شخص بعينه**، من ذلك: قوله ﷺ: «**اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَأْمِنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمَنِنَا**» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَفِي نَجْدِنَا؟ قَالَ: «**اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَأْمِنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمَنِنَا**» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَفِي نَجْدِنَا؟ فَأَظُنُّهُ قَالَ فِي الثَّالِثَةِ: «هُنَاكَ الزَّلَازِلُ وَالفِتَنُ، وَبِهَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ»[٣] ، وفي هذا الحديث خصّ النبي الكريم ﷺ اثنتين من البلدان – وهما الشام واليمن – بالدعاء لهما بالبركة وهي الزيادة والنماء وكثرة الخير[٤] مرتين، وفي إعادته ﷺ الدعاء لهما وقد سئل دُعاءً لغيرهما [٥]

---

(١) أخرجه الترمذي في جامعه ٥/٢٢٧ ح (٣٢٤٧)، والنسائي في "الكبرى" ١١/٢٤٤ ح (١١٤٠٠)، ابن ماجه في سننه ٢/ ١٢٥٨(٣٨٢٨)، وأحمد في مسنده ٣٠/ ٢٩٧ ح (١٨٣٥٢).

(٢) يُنظر كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى ١٥/ ١١.

(٣) أخرجه البخاري – كتاب الفتن – باب قول النبي ﷺ : " الفتنة من قبل المشرق" – ح (٧٠٩٤) .

(٤) يُنظر: الصحاح، مقاييس اللغة – مادة (برك) .

(٥) أي أهل نجد، وكل شيء ارتفع بالنسبة إلى ما يليه يسمى المرتفع نجدًا والمنخفض غورًا. إرشاد الساري ١/ ١٨٩

تأكيد على فضلهما على سائر البلدان، وتبشير ببقاء الخير فيهما وفي أهلهما إلى قيام الساعة، وتعريض بانتفاء ذلك عمن سُئل عنه، قال صاحب عمدة القاري: "وَإِنَّمَا لم يقل: فِي نجدنا، لِأَنَّهُ لَا يَدْعُو بِمَا سبق فِي علم الله تَعَالَى خِلَافه"، وفيه – أيضًا – حثٌّ من طريق خفيّ لأهل نجد أن يقصروا ويضعفوا "عَن الشَّرّ الَّذِي هُوَ مَوْضُوع فِي جهتهم لاستيلاء الشَّيْطَان بالفتن عَلَيْهَا" (١) .

ومثله أيضًا: ما جاء في الحديث الذي رواه أبو الدرداء ﷺ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، إِذْ أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ آخِذًا بِطَرَفِ ثَوْبِهِ حَتَّى أَبْدَى عَنْ رُكْبَتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَّا صَاحِبُكُمْ فَقَدْ غَامَرَ» فَسَلَّمَ وَقَالَ: إِنِّي كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ ابْنِ الخَطَّابِ شَيْءٌ، فَأَسْرَعْتُ إِلَيْهِ ثُمَّ نَدِمْتُ، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَغْفِرَ لِي فَأَبَى عَلَيَّ، فَأَقْبَلْتُ إِلَيْكَ، فَقَالَ: «**يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ**» ثَلَاثًا ... الحديث (٢). ففي دعائه ﷺ لأبي بكر بالمغفرة – بعد أن سألها عُمرَ ﷺ ولم يُجبه (٣) – جبرٌ لخاطره وتطييب لنفسه إذ نالها من أطيب الخلق وسألها له أكرم البشر على الله تعالى، وفيه بيان لفضله ومنزلته العظيمة عنده ﷺ وتكرير هذا الدعاء فيه تأكيد على هذه المعاني جميعها، وتلميح إلى أن فعل عمر ﷺ معه كان خلاف الأولى. وفي إيثار الفعل المضارع (يغفر) دلالة على طلبه ﷺ المغفرة لأبي بكر في الحال وفي الاستقبال؛ لما تفيده صيغة المضارع من تكرُّر هذه المغفرة وتجدُّدها مرة بعد مرة وحالا بعد حال، واستعمال حرف النداء (يا) الموضوع للبعيد مع قرب الصِّديق ﷺ من النبي ﷺ فيه بيان لعظيم مكانته وعلو منزلته حيث نُزِّل بُعد المكانة منزلة بُعد المكان.

---

(١) عمدة القاري ٧/ ٥٨.

(٢) أخرجه البخاري – كتاب أصحاب النبي – ﷺ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا» ح (٣٦٦١) .

(٣) أبى عمر ﷺ أن يُصرّح باستغفاره لأبي بكر، ولما أنكر عليه النبيُّ ﷺ فعله بقوله – كما في رواية الطَّبَرَانِيِّ في المعجم الكبير ١٢/ ٣٧٢ ح (١٣٣٨٣) – : " يَسْأَلُكَ أَخُوكَ أَنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُ فَلَا تَفْعَلُ» ، فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا مَا مِنْ مَرَّةٍ يَسْأَلُنِي إِلَّا وَأَنَا أَسْتَغْفِرُ لَهُ، وَمَا مِنْ خَلْقِ اللهِ بَعْدَكَ أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ"

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

ومنه كذلك: حديث جَرِير أن النبي ﷺ **بَارَكَ فِي خَيْلِ أَحْمَسَ، وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ**(١)، وفي رواية: قَالَ: **فَبَرَّكَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ** (٢)لما أَتَوا على ذي الخلصة(٣) وأصنامه فأهلكوها وحرّقوها وجاءته البشرى بذلك، وفي صدور هذا الدعاء منه ﷺ دلالة على رضاه بصنيعهم، وحثٌّ على الاقتداء بهم في إهلاك ما يفتتن الناس به من بناء أو إنسان أو حيوان أو قبر مما يكون ذريعة إلى الشرك بالله. وفي تكريره الدعاء خمسًا دلالة على مبلغ فرحه ﷺ وعظيم استبشاره بنبأ إهلاكها؛ "لأنه لم يكن شيء أتعب لقلبه –عليه الصلاة والسلام– من بقاء ما يشرك به من دون الله" (٤)، يدلُّ على ذلك قوله ﷺ لجرير(٥) أول الحديث: " أَلاَ تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الخَلَصَةِ" الذي حوى طلبًا بإراحة قلبه ﷺ مشفوعًا بأداة العرض والتحضيض (ألا) التي تدلُّ على شدة الرغبة في إجابة الطلب، يُضاف لذلك: دعاؤه ﷺ له بالثبات والهداية لما همّ بالغزو وكان لا يثبت على خيل، ومن ثمّ كان تكرير الدعاء خمسًا مشعرًا بشدة فرحه النابعة من تلك الراحة التي حلّت بقلبه الشريف ﷺ إذ جاءته البشرى، وفيه دلالة على فضل هؤلاء الفرسان لعِظم ما أتوا به.

---

(١) أخرجه البخاري – كتاب الجهاد والسير – باب البشارة في الفتوح ح (٣٠٧٦) .

(٢) أخرجه البخاري –وكتاب المغازي – باب غزوة ذي الخلصة ح (٤٣٥٦) .

(٣) ذِو الخلصة: بفتح الخاء واللام والصاد، وَقيل: بِسُكُون اللَّام، وَقيل: بِضَم الْخَاء وَسُكُون اللَّام، قيل: هُوَ بَيت كَانَ لخثعم يُسمى الْكَعْبَة اليمانية، وقيل: هُوَ بَيت أصنام كَانَ لدوس وخثعم وبجيلة وَمن كَانَ ببلادهم، وَقيل: هُوَ صنم كَانَ لعَمْرو بن لحي نَصبه بِأَسْفَل مَكَّة حِين نصبت الْأَصْنَام، وَكَانُوا يلبسونه القلائد ويعلقون عَلَيْهِ بيض النعام ويذبحون عِنْده. يُنظر: عمدة القاري ١٤/ ٢٦٩.

(٤) إرشاد الساري ٥/ ١٥١.

(٥) وإنما خصّ جريرًا "بذلك لأنها كانت في بلاد قومه وكان هو من أشرافهم" إرشاد الساري ٥/ ١٥١ .

ومنه كذلك دعاؤه ﷺ للمحلّقين[١] : «**اللَّهُمَّ ارْحَمِ المُحَلِّقِينَ**»[٢] ثلاثًا[٣] والاقتصار على مرة واحدة في الدعاء للمقصّرين [٤]، وفيه دلالة على فضل المحلّقين على المُقصّرين، يؤيد ذلك أن الله ﷻ قدّمهم في قوله سبحانه:﴿لَتَدۡخُلُنَّ ٱلۡمَسۡجِدَ ٱلۡحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمۡ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَۖ ﴾ [٥]. وفي التكرار– أيضًا – حثٌّ للمسلمين وإرشاد لهم إلى الأرجح والأولى الذي يدخلون به في زمرة مَن نالوا دعاءه ﷺ لهم أكثر من مرة.

ومن صور دعاء المسألة في كلامه ﷺ : دعاؤه على أهل الشرك، من ذلك: قولهَ ﷺ لما وضعوا على ظهره وهو يصلي سلى جزور: «**اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ**». ثَلاَثَ مَرَّاتٍ[٦] ، وقوله يَوْمَ الأَحْزَابِ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الكِتَابِ، سَرِيعَ الحِسَابِ، **اللَّهُمَّ اهْزِمِ الأَحْزَابَ، اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ** وَزَلْزِلْهُمْ» [٧] . فدعاؤه ﷺ على المشركين بالهلاك ثلاثًا – في الحديث الأول– فيه دلالة على عِظَمِ أثر ما فعلوه على نفسه الشريفة ﷺ ومبلغ الأذى الجسدي والنفسي الذي أحاطوه به وقت عبادته، فهو ﷺ لم يكن يدعو عليهم قبل ذلك مع شدة ما لاقاه منهم، بل كان يحلم عليهم ويصبر على أذاهم حتى إن ابن مسعود ﷺ راوي الحديث قال في رواية الطيالسي: " فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا عَلَيْهِمْ إِلَّا يَوْمَئِذٍ " [٨] ، قال ابن حجر: "وَإِنَّمَا اسْتَحَقُّوا الدُّعَاءَ حِينَئِذٍ لِمَا

---

(١) وهم الذين تحلّلوا من عمرتهم أو حجّهم بحلق جميع شعر رؤوسهم.
(٢) أخرجه البخاري –كتاب الحج – بَابُ الحَلْق وَالتَّقْصيرِ عِنْدَ الإِحْلاَلِ ح (١٧٢٧).
(٣) أخرجه البخاري –كتاب الحج – بَابُ الحَلْق وَالتَّقْصيرِ عِنْدَ الإِحْلاَلِ ح (١٧٢٧).
(٤) وهم الذين تحلّلوا من عمرتهم أو حجّهم بتقصير شعر رؤوسهم.
(٥) الفتح: ٢٧.
(٦) أخرجه البخاري –كتاب الوضوء – باب إذا ألقى على المصلي قذر أو جيفة، لم تفسد صلاته ح (٢٤٠).
(٧) أخرجه البخاري – كتاب الجهاد والسير– باب الدعاء على المشركين بالهزيمة ح (٢٩٣٣).
(٨) مسند أبي داود الطيالسي لأبي داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصرى (ت ٢٠٤هـ). تحقيق: د/ محمد بن عبد المحسن التركي. ط: دار هجر – مصر . الأولى، ١٤١٩هـ . ١/ ٢٥٤ ح (٣٢٣) .

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

أَقْدَمُوا عَلَيْهِ مِنَ الِاسْتِخْفَافِ بِهِ ﷺ حَالَ عِبَادَةِ رَبِّهِ" . ودعاؤه ﷺ على الأحزاب بالهزيمة – في الحديث الثاني – فيه تبرؤٌ من حوله وقوته إلى حوله وقوته تعالى، وإظهار ضعفه وفقره إليه، وقد تأكّدت هذه المعاني بتقديم الثناء بين يدي الدعاء وتكرير الدعاء.

والاستسقاء والاستغفار والاستعاذة من دعاء المسألة – أيضًا – لاشتمال كل منها على سؤال وطلب، **فالاستسقاء:** طلب السُّقيا والغيث، ومما ورد فيه من كلامه ﷺ في الأحاديث التي معنا: حديث أنس: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: هَلَكَتِ المَوَاشِي، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُغِيثُنَا، قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ اسْقِنَا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا**»(١) ، وفي رواية أنه ﷺ قال: «**اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا**»(٢). وفيه كرّر النبي ﷺ دعاءه بطلب السُّقيا والغيث إلحاحًا على ربّه طمعًا في الإجابة، وفيه دلالة على مبلغ رحمته وعظيم شفقته على أصحابه أن يهلكوا بانحباس القطر.

ويُلحق بهذه الصورة – أيضًا – دعاؤه ﷺ أن يحبس المطر عن المدينة إلى حواليها – إذا هو كثُر – خشية أن يغرق أهلها بقوله: «**اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلاَ عَلَيْنَا**» مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا(٣). وفي تكرير الدعاء هنا مظهر آخر لرحمته ﷺ بأصحابه وشفقته عليهم أن تهلكهم كثرة الماء فتهدم بيوتهم، وتقطع سُبلهم، وفي هذا الدعاء أدبٌ جمّ؛ إذ " لم يدع –عليه الصلاة والسلام – برفعه، لأنه رحمة، بل دعا بكشف ما يضرهم، وتصييره إلى حيث يبقى نفعه وخصبه، ولا يستضر به ساكن ولا ابن سبيل. وهذا من أدبه الكريم، وخلقه العظيم " (٤).

---

(١) أخرجه البخاري – أبواب الاستسقاء – باب الاستسقاء في المسجد الجامع ح (١٠١٣) .

(٢) أخرجه البخاري – أبواب الاستسقاء – باب الاستسقاء في خطبة الجمعة غير مستقبل القبلة ح (١٠١٤) .

(٣)أخرجه البخاري – كتاب الأدب– باب التبسُّم والضحك ح (٦٠٩٣).

(٤) إرشاد الساري ٢٤٢/٢ .

والاستغفار: طلب غفران الذنب، وقد كان ﷺ يُكثر منه، ففي حديث أبي هريرة ﷺ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**وَاللَّهِ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي اليَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً**» (١) ، وفي تكرير الاستغفار منه ﷺ وقد غُفر له ما تقدّم من ذنبه وما تأخّر مبالغة في إِظْهَارِ كمال " الْعُبُودِيَّةِ لِلَّهِ وَالشُّكْرِ لِمَا أَوْلَاهُ "(٢)، ولذا وقع في حديث المغيرة بن شعبة ﷺ أنه قال: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى تَوَرَّمَتْ قَدَمَاهُ، فَقِيلَ لَهُ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ: «أَفَلاَ أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا» (٣)، وفي هذا التكرير – أيضًا – تعليم للأمة التي لا تفتؤ تُذنب إلى قيام الساعة، وإرشاد لها أن تكثر من الرجوع إلى الله – تعالى – وسؤاله المغفرة. ويُلاحظ أن تأكيد النبي ﷺ كثرة وقوع الاستغفار منه بأكثر من مؤكد (القسم وإنَّ والاسمية واللام) لم يكن أبدًا لدفع إنكار أو شكٍّ وقع من الصحابة – رضوان الله عليهم – في هذا الخبر، وإنما وقع هذا التأكيد لما استقرّ في أذهانهم من أن غفران الله – تعالى – لنبيه ما تقدّم من ذنبه وما تأخّر كافٍ في فتوره عن الاستغفار والتوبة، فلذا نُزِّلوا منزلة المنكر الذي يحتاج الكلام معه إلى فرط تأكيد على هذا الاعتبار، وحديث «أَفَلاَ أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا» المتقدّم خير دليل على ذلك، والله أعلم.

والاستعاذة هي : الالْتِجَاءُ إِلَى اللَّهِ وَالالْتِصَاقُ بِجَنَابِهِ مِنْ شَرِّ كُلِّ ذِي شَرٍّ، وَمَعْنَى قولنا: " أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ" أَسْتَجِيرُ بِجَنَابِ اللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ أَنْ يَضُرَّنِي فِي دِينِي أَوْ دُنْيَايَ، أَوْ يَصُدَّنِي عَنْ فِعْلِ مَا أُمِرْتُ بِهِ، أَوْ يَحُثَّنِي عَلَى فِعْلِ مَا نُهِيتُ عَنْهُ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يكفُّه عَنِ الْإِنْسَانِ إِلَّا اللَّهُ (٤)، وهي من

---

(١) أخرجه البخاري– كتاب الدعوات – باب استغفار النبي في اليوم والليلة ح (٦٣٠٧) .

(٢) فتح الباري لابن حجر ١١/ ١٠١ .

(٣) أخرجه البخاري – كتاب تفسير القرآن– باب ﴿ لِّيَغۡفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ﴾ ح (٤٨٣٦).

(٤) يُنظر: تفسير القرآن العظيم لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤هـ) . تحقيق: سامي بن محمد سلامة. ط: دار طيبة للنشر والتوزيع. الثانية ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩ م. ١/ ١١٤.

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

العبادات التي أمرنا الله – تعالى – بها في كتابه الكريم ، قال تعالى: ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ نَزۡغٞ فَٱسۡتَعِذۡ بِٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ (١) ،﴿ قُلۡ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلۡفَلَقِ ﴾(٢) ، ﴿ قُلۡ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ١ ﴾ (٣) ، وقد امتثل النبي ﷺ هذا الأمر، إذ أُثر عنه الاستعاذة من بعض الأمور، من ذلك ما جاء في حديث عُرْوَة بْنُ الزُّبَيْر، عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أنها أَخْبَرَتْهُ: " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ: اللَّهُمَّ إِنِّي **أَعُوذُ بِكَ** مِنْ عَذَابِ القَبْرِ، **وَأَعُوذُ بِكَ** مِنْ فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ، **وَأَعُوذُ بِكَ** مِنْ فِتْنَةِ المَحْيَا، وَفِتْنَةِ المَمَاتِ، اللَّهُمَّ إِنِّي **أَعُوذُ بِكَ** مِنَ المَأْثَمِ وَالمَغْرَمِ" (٤)

وحديث سعد ﷺ أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كان يتعوذ دُبُرَ الصَّلَاةِ فيقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي **أَعُوذُ بِكَ** مِنَ الجُبْنِ، و**أَعُوذُ بِكَ** أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ العُمُرِ، **وَأَعُوذُ بِكَ** مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا، **وَأَعُوذُ بِكَ** مِنْ عَذَابِ القَبْرِ(٥)، كما ورد أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي **أَعُوذُ بِكَ** مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ، **وَأَعُوذُ بِكَ** مِنْ فِتْنَةِ القَبْرِ، **وَأَعُوذُ** بِكَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ، **وَأَعُوذُ بِكَ** مِنْ فِتْنَةِ الغِنَى، **وَأَعُوذُ بِكَ** مِنْ فِتْنَةِ الفَقْرِ، **وَأَعُوذُ بِكَ** مِنْ فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ» (٦) . وفي هذه الأخبار جميعها شاهدان: **الأول:** في تكرير النبي ﷺ الاستعاذة من هذه الأمور كل يوم دُبر كل صلاة، وفي هذا دلالة على عظم شأنها، وكثرة شرّها (٧) ، **والثاني:** في تكرير جملة (أعوذ) مع اختلاف المُستعاذُ به في كل مرة وتعدُّدها بتعدُّده، وفي إعادتها مع كل فرد من أفراد هذه الشرور المذكورة دلالة على فخامة أمر كلٍّ منها وعظيم شأنه، وأن الواحد منها

---

(١) الأعراف: ٢٠٠.
(٢) الفلق: ١.
(٣) الناس: ١.
(٤) أخرجه البخاري – كتاب الأذان– باب الدعاء قبل السلام ح (٨٣٢) .
(٥) سبق تخريجه .
(٦)أخرجه البخاري – كتاب الدعوات– باب الاستعاذة من فتنة الغنى ح (٦٣٧٦) .
(٧) يُنظر: عمدة القاري ٦/ ١١٧ .

لشدة خطره لم تكفِه نية تكرير العامل بأن يُجمع مع غيره بواو العطف، وإنما احتاج إلى إعادة ذكر العامل ووقوعه على لفظه تصريحًا، وفي هذا تنبيه للمؤمنين وتذكير لهم بخطورة كل شرٍّ من هذه الشرور عليهم، وتعليم وإرشاد لهم إلى الالتجاء إليه – سبحانه– في دفعها عنهم.

ومن دعاء المسألة – أيضاً– سؤاله ﷺ ربَّه البراءة من صُنعٍ لم يأتِ على وجهه الصحيح، من ذلك ما أخرجه البخاري عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أن (بني جذيمة) لما دعاهم خالد ﷺ إلى الإسلام، أسلموا، وعبّروا عن إسلامهم بقولهم: (صبأنا صبأنا) أي خرجنا من دين الكفر إلى دين الإسلام، ولكن خالدا ﷺ ظن أنهم لم يُسلموا لأنهم لم يقولوا أسلمنا، فأخذ يقتل فيهم ويأسر، فلما علم النبي ﷺ صنيعه هذا اعتذر منه إلى ربّه بقوله: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ**، مَرَّتَيْنِ» [(١)]، وثلاثة في رواية أخرى [(٢)]، وفي التكرير دلالة على عِظَمِ هذا الجُرم ومدى فظاعته، ولذا استحقّ مزيد تأكيد في التَّبَرُّؤ والاعتذار منه وقد كان التكرير سبيلًا لذلك.

ومنه – أيضًا – سؤاله – سبحانه – الشهادة له بالبلاغ ، وذلك كما في الحديث الذي رواه ابن عمر أنه ﷺ قال في حجة الوداع :" أَلاَ إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، أَلاَ هَلْ بَلَّغْتُ " قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «**اللَّهُمَّ اشْهَدْ** – ثَلاَثًا – وَيْلَكُمْ، أَوْ وَيْحَكُمْ، انْظُرُوا، لاَ تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» [(٣)] ، وفيه طلب ﷺ شهادة الله – تعالى

---

(١) أخرجه البخاري – كتاب المغازي– باب بعث النبي خالد ح (٤٣٣٩) .

(٢) مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (ت ٢٩٢هـ) . تحقيق: مجموعة من العلماء، ط: مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة . الطبعة: الأولى (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م) . مسند ابن عباس رضي الله عنهما ١٢/ ٢٥٣ ح (٦٠٠٦) .

(٣) سبق تخريجه .

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

– له بالبلاغ بقوله: "اللَّهُمَّ اشْهَدْ" ، وكرّره لتأكيد براءته من التقصير؛ مبالغة في تقديم المعذرة بين يديه – جل وعلا.

ومنه كذلك سؤاله ﷺ ربه الشفاعة لأمّته يوم القيامة بقوله ﷺ : "يَا رَبِّ، أُمَّتِي أُمَّتِي" (١) الذي ذكره مرتين متتابعتين في ثلاثة مواضع من حديث الشفاعة فتحصّل بذلك تكريره ست مرات فيه، وفيه حذف تقديره : يا رب ارحم أمّتي، أو أخرِج أمتي من النار، وتكريره مرتين متتابعتين لإظهار شدة التذلّل في المسألة وشدة الرغبة في وقوعها وهذا أرجى للإجابة وآكد في حصول المطلوب، وأما تكريره بعد حصول المطلوب في الموضعين الأوّلين فللاستكثار وللاستزادة رغبةَ التوصّل إلى عطاء أكبر ومِنح ربانية أعظم في كل مرة، وهو ما قد كان فقد قال له رب العزة – تبارك وتعالى – بعد الاستشفاع الأخير: " انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَدْنَى أَدْنَى أَدْنَى مِثْقَالِ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ، فَأَخْرِجْهُ مِنَ النَّارِ" فتحقّق له ﷺ بهذا التكرير مراده وتأكّدت به عظمة شفقته على أمته وشدة رحمته بها.

وأما دعاء العبادة في كلامهﷺ : فمنه ما يُراد به تمجيد الله – تعالى – والثناء عليه، وذلك كما في الحديث الذي رواه ابْن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتَهَجَّدُ قَالَ: " اللَّهُمَّ **لَكَ الحَمْدُ** أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، **وَلَكَ الحَمْدُ** لَكَ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، **وَلَكَ الحَمْدُ** أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، **وَلَكَ الحَمْدُ** أَنْتَ مَلِكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، **وَلَكَ الحَمْدُ** أَنْتَ **الحَقُّ** وَوَعْدُكَ **الحَقُّ**، وَلِقَاؤُكَ **حَقٌّ**، وَقَوْلُكَ **حَقٌّ**، وَالجَنَّةُ **حَقٌّ**، وَالنَّارُ **حَقٌّ**، وَالنَّبِيُّونَ **حَقٌّ**، وَمُحَمَّدٌ ﷺ **حَقٌّ**، وَالسَّاعَةُ **حَقٌّ**، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ المُقَدِّمُ، وَأَنْتَ المُؤَخِّرُ، لاَ إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ –

(١) أخرجه البخاري – كتاب التوحيد – بَابُ كَلاَمِ الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ القِيَامَةِ مَعَ الأَنْبِيَاءِ وَغَيْرِهِمْ ح (٧٥١٠) .

أَوْ: لاَ إِلَهَ غَيْرُكَ – " [١] ، كرر فيه جملة (لك الحمد) خمس مرات، وفي كل مرة فصل بينها وبين الجملة بعدها، فأما الفصل فلشبه كمال الاتصال؛ لتضمُّن الإخبار باختصاصه – تعالى – بالحمد سؤال تقرير منه – سبحانه– في كل مرة عن علة هذا الحمد، ومجيئ الجملة الثانية جوابًا عن هذا السؤال وتعليلًا للحمد هو الداعي للفصل بين الجملتين. وأما تكرارها فللإشارة إلى استحقاق كل نعمة من النِّعم المذكورة للحمد عليها منفردة؛ لعظمتها ولتفرُّده ﷻ بها، وبلوغها فيه حدّ الكمال، هذا بالإضافة إلى ما في التكرير من التأكيد على اختصاصه – تعالى – بالحمد، وتقرير هذه الحقيقة في النفوس. وفي الحديث – أيضًا – كرر المسند (الحق) مرتين في قوله: "أَنْتَ الحَقُّ وَوَعْدُكَ الحَقُّ" ، كما أعاد ذكر المسند (حق) سبع مرات مع اختلاف المسند إليه في كلِّ مرة، قال صاحب عمدة القاري: " فَإِن قلت: مَا وَجه إِطْلَاق اسم الْحق على مَا ذكر من الْأُمُور؟ وَمَا وَجه تكْرَار لفظ الْحق؟ قلت: أما وَجه الْإِطْلَاق فللإيذان بِأَنَّهُ لَا بُد من كَونهَا، وَأَنَّهَا مِمَّا يجب أَن يصدق بهَا، وَأما وَجه التّكْرَار فللمبالغة فِي التَّأْكِيد، والتكرير يَسْتَدْعِي التَّقْرِير" [٢]. ويُلاحظ أن قوله في آخر الحديث: "فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ المُقَدِّمُ، وَأَنْتَ المُؤَخِّرُ، لاَ إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ " هو من دعاء المسألة، إلا أنه ليس لنا فيه شاهد، ومن تتمة القول أن نقول: إن النبي ﷺ قدّم بين يدي مسألته بدعاء العبادة فمجّد الله – تعالى – وأثنى عليه بما هو أهله؛ لأن هذا من آداب الدعاء، ومما تُرجى به الإجابة، والله أعلم.

ومن دعاء العبادة– أيضًا – التلبية [٣] ، أي: قول: لبَّيك اللهم لبَّيك، وهي من شعائر فريضة الحج، ومما ورد فيها: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) عمدة القاري ٧/ ١٦٧ .

(٣) قال ابن حجر في فتح الباري ٣/ ٤٠٩ : " وَأَصْلُهُ لَبًّا لَكَ فَثُنِّيَ عَلَى التَّأْكِيدِ أَيِ إِلْبَابًا بَعْدَ إِلْبَابٍ وَهَذِهِ التَّثْنِيَةُ لَيْسَتْ حَقِيقِيَّةً بَلْ هِيَ لِلتَّكْثِيرِ أَوِ الْمُبَالَغَةِ وَمَعْنَاهُ إِجَابَةً بَعْدَ إِجَابَةٍ أَوِ إِجَابَةً لَازِمَةً " .

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

" أَنَّ تَلْبِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: **لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ**، إِنَّ الحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالمُلْكَ، **لاَ شَرِيكَ لَكَ** " (١)، تكررت جملة (لبّيك) أربع مرات، وجملة (لا شريك لك) مرتين، وفي هذا التكرير تأكيد على إعلان التوحيد لله ﷻ في موقف الحج، والإقامة على إجابته – وحده – إجابة بعد إجابة.

ومن دعاء العبادة كذلك: **الذكر المقيَّد بوقت أو مكان**، وهو كثير في السنة، حتى إن البخاري بوّب له كتابًا أسماه (كتاب الدعوات) جمع فيه كل ما صدر منه ﷺ من أدعية مقترنة بزمان أو مكان معيّن، والذي يعنينا في هذا المقام هو مما وقع فيه تكرير من تلك الأدعية، وهما حديثان: **الأول:** ما رواه عَبْد اللَّهِ بْن عُمَرَ– رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا– أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوٍ أَوْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ، **يُكَبِّرُ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ مِنَ الأَرْضِ ثَلاَثَ تَكْبِيرَاتٍ**(٢)، وعَنْه – أيضًا – قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَفَلَ مِنَ الحَجِّ أَوِ العُمْرَةِ – وَلاَ أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ الغَزْوِ – يَقُولُ كُلَّمَا أَوْفَى عَلَى ثَنِيَّةٍ أَوْ فَدْفَدٍ: **كَبَّرَ ثَلاَثًا** (٣)، ففي هذين الحديثين أن النبي ﷺ كان إذا رجع من سفر يُكَبِّرُ عَلَى كُلِّ مُرتَفَعٍ مِنَ الأَرْضِ ثَلاَثَ تَكْبِيرَاتٍ، فأما وجه التكبير في هذا المقام فهو أن فيه استشعارًا لكبرياء الله عندما تقع عليه العين من عظيم خلقه أنه أكبر من كل شيء تعالى(٤) ذلك " أَنَّ الاسْتِعْلَاءَ وَالارْتِفَاعَ مَحْبُوبٌ للنُّفُوسِ وَفِيهِ ظُهُورٌ وَغَلَبَةٌ عَلَى مَنْ هُوَ دُونَهُ فِي الْمَكَانِ فَيَنْبَغِي لِمَنْ تَلَبَّسَ بِهِ أَنْ يَذْكُرَ عِنْدَ ذَلِكَ كِبْرِيَاءَ اللَّهِ تَعَالَى وَأَنَّهُ أَكْبَرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَيَشْكُرُ لَهُ ذَلِكَ؛ يَسْتَمْطِرُ بِذَلِكَ الْمَزِيدَ مِمَّا مَنَّ بِهِ عَلَيْهِ" (٥) ، وأما وجه تكرير التكبير فهو التأكيد على كبريائه – تعالى– في ذلك المكان المرتفع من الأرض، وما وراء ذلك من نبذ ما قد يعتري النفس البشرية من تعاظم وتعالٍ

(١) أخرجه البخاري – كتاب الحجّ– باب التلبية ح (١٥٤٩) ، (١٥٥٠) .
(٢) أخرجه البخاري – أبواب العمرة– باب ما يقول إذا رجع من حج أو عمرة ح (١٧٩٧).
(٣) أخرجه البخاري – كتاب الجهاد والسير– باب التكبير إذا علا شرفًا ح (٢٩٩٥).
(٤) يُنظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال ٥/ ١٥٣ .
(٥) طرح التثريب في شرح التقريب ٥/ ١٨٥.

إذا هي ظهرت على من دونها من الأرض، وتذكيرها بكونه – سبحانه وتعالي – المُتَفرِّد بالكبرياء؛ لأنه أعلى من كل شيء.

والحديث الثاني: عن المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ: أَنَّه سمع رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عِنْدَ انْصِرَافِهِ مِنَ الصَّلاَةِ: «**لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ**» ثَلاَثَ مَرَّاتٍ... الحديث [1]، ولعل الوجه في تعقيب الصلاة بهذا الدعاء – والله أعلم –: أن العبد لما كان متوجِّهًا إليه ﷻ وحده حال الصلاة كان دالًا بفعله هذا على توحيد الله تعالى، ولذا ناسب أن يضمّ إلى توحيده الفعلي توحيدًا قوليًّا، فكان هذا الدعاء عقب الصلاة ليُحصّل بهما العبد توحيده – تعالى – بالفعل والقول الذي هما من تمام الإيمان. ووجه التكرير: التأكيد على اتصافه – تعالى – بالوحدانية وتمام الملك والقدرة، واستحقاق الحمد كله.

****

(١) أخرجه البخاري – كتاب الرقاق– باب ما يكره من قيل وقال ح (٦٤٧٣).

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

المبحث الرابع:

مقام عدم مبادرة المخاطب إلى الامتثال وأسرار التكرار فيه

قد يعرض للإنسان شيء يجعله يتوقَّف في إجابة الطلب، ولا يبادر إلى الامتثال، فيجدر بالمتكلم حينئذٍ أن يعيد كلامه، ويكرِّر طلبه حتى تتحقق إجابة المخاطب إلى ما يريده منه، والمتأمّل في السنة النبوية يجد أن بها العديد من المواقف التي توقّف فيها الصحابة عن إجابة أمر الرسول ﷺ لا على سبيل المعاندة والمعارضة والعياذ بالله، كيف وقد اصطفاهم ربهم لصحبة نبيِّه ﷺ وأنزل فيهم قرآنه؟! وإنما قد يتأخّر أحدهم عن امتثال أمر الرسول ﷺ لظروف خارجية متعلِّقة بما طُلب منه، قد يرد التصريح بها في سياق الحديث، وقد تُعلَم بالقرائن ويشير إليها شُرّاح الحديث، فإذا تأكّد الطلب لدى المخاطب بإعادته ثلاثًا – في الغالب – امتثل وأجاب.

ومن ذلك في الأحاديث التي معنا: ما جاء في قصة عرضه ﷺ الإسلام على عمّه أبي طالب بقوله: " **أَيْ عَمِّ قُلْ: لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ** " فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ المُطَّلِبِ؟ فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْرِضُهَا عَلَيْهِ، وَيُعِيدَانِهِ بِتِلْكَ المَقَالَةِ، حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَلَّمَهُمْ: عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ المُطَّلِبِ[1] ، فقول الراوي: "فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْرِضُهَا عَلَيْهِ" أفاد تكرُّر هذا القول (أَيْ عَمِّ قُلْ: لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ .....) منه ﷺ [2]

---

(١) أخرجه البخاري – كتاب التفسير – بَابُ قَوْلِهِ: ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾ ح (٤٧٧٢).

(٢) ويؤيد ذلك ما جاء في رواية مسلم – كتاب الإيمان – بَابُ أَوَّلُ الْإِيمَانِ قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ح (٣٩) : " فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْرِضُهَا عَلَيْهِ وَيَقُولُ لَهُ تِلْكَ الْمَقَالَةَ " قَالَ الْقُرْطُبِيُّ فِي الْمُفْهِمِ ١/ ١١٦ " ويعني بذلك: أن النبي ﷺ أقبل على أبي طالب يعرض عليه الشهادة ويكررها عليه" ، كما جاء في رِوَايَةٍ أخرى عند الطَّبَرِيِّ في تفسيره لقول الله تعالى: ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ ﴾ ١٩/ ٦٠٠ : " فَقَالَ لَهُ ذَلِك مرارًا " .

وفي هذا دلالة قوية على شدة رغبته في إسلام عمِّه، وعظيم شفقته عليه[١] أن يموت على الكُفر فيخلُد في النار، ولا سيما وقد صُدِّرت الجملة المُكرّرة بندائه بلفظ العم مكرّرًا مقرونًا بأي الموضوعة لنداء القريب؛ لزيادة التنبيه على ما ينفي التهمة، من حيث إن في هذا النداء تذكير للمخاطب بصلة الدم والقرابة التي تربط بينه وبين المتكلم، والتي تقتضي شدة حرص الأخير على ما فيه نفع الأول وصلاحه، كما أفاد قوله : "وَيُعِيدَانِهِ بِتِلْكَ المَقَالَةِ" تكرُّر إنكار أَبي جَهْلٍ، وَعَبْد اللَّهِ بْن أَبِي أُمَيَّةَ عليه إجابة النبي إلى ذلك بقولهما: أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ المُطَّلِبِ؟ لشدة رغبتهما في صدِّه عن الإسلام.

ومنها ما جاء في حديث المسور بن مخرمة الذي روى فيه قصة صلح الحديبية، وهو حديث طويل قَالَ فيه: فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قَضِيَّةِ الكِتَابِ [٢]، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «**قُومُوا فَانْحَرُوا ثُمَّ احْلِقُوا**»، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ حَتَّى قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .... الحديث [٣] ، وفيه أعاد النبي ﷺ أمره للصحابة بالنحر ثم الحلق ثلاث مرات لأنهم لم يجيبوه في المرة الأولى ولا في الثانية، فأعاد عليهم الأمر للمرة الثالثة طمعًا في إجابتهم، ولكنهم أيضًا لم يجيبوه، لمخالفة ذلك الأمر عادتهم " التي كانوا عليها ألا ينحر أحد حتى يبلغ الهدى محله، ولا يحلق إلا بعد

---

(١) ودلائل تلك الشفقة كثيرة، منها: نداؤه بـ (أي) الموضوعة للقريب لقربه منه حقيقة ومنزلة ونسبًا، واستعماله فعل الأمر (قل) الذي أفاد هنا النصح والإرشاد، وتعليله الأمر بتوقُّف شفاعته له في الآخرة على نطقه بهذه الكلمة، وكأنه يقول له: قُلها تستحق شفاعتي التي أرجوها لك.

(٢) كتاب الصُلح الذي عقده الرسول مع المشركين على شروط منها: (أن يرجع النبي وأصحابه من غير عمرة هذا العام، ويأتون العام القابل، ومن أتى محمدا من قريش بغير إذن وليه ردّه عليهم، ومن جاء قريشا ممن مع محمد لم يردوه) ، ولكن بعض المسلمين قد رأوا في ذلك إجحافًا بحق المسلمين فساورهم الحزن فلم يبادروا إلى إجابة الرسول.

(٣) جزء من حديث طويل أخرجه البخاري – كتاب الشروط – بَابُ الشُّرُوطِ فِي الجِهَادِ ح (٢٧٣١).

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

الطواف والسعي" (١) ، ولم يكن هذا مِنْهُم مُخَالفَة لأَمره ﷺ ، وَإِنَّمَا " تَوَقَّفُوا لِاحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ الْأَمْرُ بِذَلِكَ لِلنَّدْبِ أَوْ لِرَجَاءِ نُزُولِ الْوَحْيِ بِإِبْطَالِ الصُّلْحِ الْمَذْكُورِ أَوْ تَخْصِيصِهِ بِالْإِذْنِ بِدُخُولِهِمْ مَكَّةَ ذَلِكَ الْعَامَ لِإِتْمَامِ نُسُكِهِمْ وَسُوِّغَ لَهُمْ ذَلِكَ لِأَنَّهُ كَانَ زَمَانَ وُقُوعِ النَّسْخِ " (٢) .

وإنما أعاد ﷺ الأمر ثلاثًا للتأكيد على وجوبه، ولدفع ما قد ظنه البعض من أنه للندب، ولذا قال صاحب العمدة: " ويحْتَمل أَنَّهَا – أي أم سلمة – فهمت عَن الصَّحَابَة أَنه احْتمل عِنْدهم أَن يكون النَّبِي ﷺ أَمرهم بالتحلل أخذا بِالرُّخْصَةِ فِي حَقهم، وَأَنه هُوَ يسْتَمر على الْإِحْرَام أخذا بالعزيمة فِي حق نَفسه، فَأَشَارَتْ عَلَيْهِ أَن يتَحَلَّل لينتفي عَنْهُم هَذَا الِاحْتِمَال" (٣).

ومنه – أيضًا – حديث ابن عمر : فَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي العَجْلاَنِ(٤)، وَقَالَ: «**اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ**» فَأَبَيَا، وَقَالَ: «**اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ**» فَأَبَيَا، فَقَالَ: «**اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ**» فَأَبَيَا، فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا(٥)، وفيه أن النبي ﷺ عرض على الكاذب منهما التوبة بعد أن تلاعنا بقوله: «اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ»، فلمّا لم يلقَ إجابة أيهما أعاد الجملة ثانية فلم يُجبه أحدهما كذلك، فأعادها الثالثة ثم فرّق بينهما لمّا أبيا عليه فيها – أي في الثالثة – والسر في تكريره ﷺ هذا القول هو المبالغة في وعظ الكاذب، وتذكيره بالله وعرض التوبة عليه " ليرتدع عن اليمين إن كان مبطلًا فيها، ولذلك أمر النبي ﷺ أن يوقف كل واحد منهما عند

---

(١) ابن بطال ٨/ ١٣٣ .

(٢) فتح الباري لابن حجر ٥/ ٣٤٧.

(٣) السابق نفسه.

(٤) " أي: بَين الزَّوْجَيْنِ كليهمَا من قَبيلَة بني عجلَان" العمدة ٢٩٥/٢٠ .

(٥) أخرجه البخاري – كتاب الطلاق – باب صداق الملاعنة ح (٥٣١١) .

الخامسة، فيقال له: اتق الله، فإنها الموجبة التي توجب عذاب الله وإن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة " [١] ، وهذا كله من باب الإبلاغ في الإعذار.

وهكذا يلاحظ المتأمّل في تلك الشواهد التي مرّت أن النبي ﷺ كان يكرّر الجمل من دون جدالٍ أو مراجعة وقعت ممن يخاطبه، بل غاية ما فعله المخاطب أنه لم يُسارع إلى امتثال الأمر، فلذا كرّره له النبي ﷺ لتقع إجابته ويحصل امتثاله، بيد أن تلك الصورة لم تكن هي وحدها التي جاء عليها التكرار في هذا المقام، إذ إن هنالك صورة أخرى لم يقتصر الأمر فيها على مجرد إبطاء المخاطب، وإنما أُضيف إليه نوع جدال من المخاطب أو مراجعة للنبي فيما أمره به، لا يقصد بذلك مخالفة أمر النبي ﷺ ، وإنما ربما وجد في نفسه صعوبة في المبادرة إلى امتثال الأمر لمخالفته المألوف عنده، وربما كان السبب أمرًا آخر يوضّحه السياق، فإذا تكرَر الطلب منهﷺ ثلاثًا حصل امتثاله، فقد كان ﷺ لا يُراجَع بعد الثلاث [٢] .

وشواهد هذه الصورة أكثر من أختها، منها: ما جاء في نبأ المتلاعنين السابق قبل أن تنزل آيات اللعان، وهو ما رواه ابْن عَبَّاسٍ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- أَنَّ هِلاَلَ بْنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ امْرَأَتَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِشَرِيكِ ابْنِ سَحْمَاءَ فأمره ﷺ بإقامة البينة على ذلك بقوله : " **البَيِّنَةُ أَوْ حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ** "[٣] ، ومعناه: شهادة أربعة شهود عدول من الرجال عليها بالفاحشة، وإلا استحقَّ حد القاذف وهو ثمانون جلدة. ولم يكن عقل هلال بن أمية ليستوعب هذا الحكم الصادر من النبي إذ كيف يأتي الرجل بشهود على زنا زوجته في فراشه؟! أنى له ذلك وهي مستترة في بيتها عن الخلق؟! ولذا راجع النبي ﷺ في حكمه بهذا الاستفهام الإنكاري التعجُّبيّ في قوله: " يَا رَسُولَ

---

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال ٤/ ٤٧٤ .

(٢) جاء ذلك في مسند الإمام أحمد ٢٤/ ٣٤١ ح (١٥٤٨٩) من حديث عبد الله بن أبي حدرد: "وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَالَ ثَلَاثًا لَمْ يُرَاجَعْ" .

(٣) أخرجه البخاري – كتاب التفسير – بَابُ ﴿ وَيَدْرَؤُاْ عَنْهَا ٱلْعَذَابَ أَن تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ ﴾ ح (٤٧٤٧).

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

اللَّهِ، إِذَا رَأَى أَحَدُنَا عَلَى امْرَأَتِهِ رَجُلًا، يَنْطَلِقُ يَلْتَمِسُ الْبَيِّنَةَ؟ " ، ولكن النبي ﷺ ظلّ يردد على أسماعه هذه المقولة: «الْبَيِّنَةَ وَإِلَّا حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ» لأنه رآه قذفًا، فحكم فيه بما شرعه الله في القذف؛ إذ لم يكن قد نزل وقتها حكم آخر يخصّ الزوجين. ودلالة المضارع على التجدُّد والاستمرار تجعلنا نجزم بأن قول الراوي: "فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «الْبَيِّنَةَ وَإِلَّا حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ» يفيد تكرار هذا القول منه ﷺ [(١)] ، ولعل السر في ذلك: أنه أراد منح هذا الصحابي الفرصة ليراجع نفسه مع كل مرة يقولها له فيرجِع إن كان كاذبًا، فيكون تكريره من باب تقرير هذا الحكم الشرعي في ذهنه لينتهيَ عن الاستمرار فيما رماها به ويرتدع إن كان كاذبًا. هذا بالإضافة إلى ما فيه من دلالة على عِظم الأمر وخطر الخطب، فليس رمي المُحصنَات بالأمر الهيِّن عند الله وعند رسوله حتى يُكتفى في إثباته بقول الواحد.

ومنها: حديث أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً، فَقَالَ: «**ارْكَبْهَا**» فَقَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ فَقَالَ: «**ارْكَبْهَا**» قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ قَالَ: «**ارْكَبْهَا** وَيْلَكَ» فِي الثَّالِثَةِ أَوْ فِي الثَّانِيَةِ [(٢)] ، وفي رواية أَنَسٍ ﷺ : " قَالَ – فِي الثَّالِثَةِ أَوِ فِي الرَّابِعَةِ– ارْكَبْهَا وَيْلَكَ –أَوْ وَيْحَكَ" [(٣)] ، وفيه إشارة إلى إحدى عادات العرب في الجاهلية، وهي أنهم كانوا يتركون الانتفاع بما يهدونه للحرم من سائبة أو وصيلة أو حام فيسوقونها إلى الكعبة ولا يركبونها، وفيه إبطال لهذه العادة في الإسلام، ذلك أن النبي ﷺ لما رأى رجلًا يسوق بدنة أرشده إلى ركوبها شفقة عليه أن يُصيبه التعب والإجهاد مع توفُّر الراحلة، ولكن الرجل تعجّب من أمره ﷺ له بركوبها لمخالفته ما اعتاد عليه الناس في ذلك الوقت، وراجعه بقوله: : "إِنَّهَا بَدَنَةٌ"، أي: كيف أركبها وهي هدي؟! فأعاد عليه ﷺ الأمر ثانية، فلمّا زاد في مراجعته بالمقولة

---

(١) قال صاحب العمدة ١٣/ ٢٥٠: " أَي: فَجعل الرَّسُول يَقُول، الْمَعْنى: أَنه يُكَرر قَوْله: (الْبَيِّنَة أَو حد فِي ظهرك)" .

(٢) سبق تخريجه .

(٣) أخرجه البخاري – كتاب الوصايا– بَابُ هل ينتفع الواقف بوقفه ح (٢٧٥٩).

ذاتها أعاد عليه ﷺ الأمر للمرة الثالثة، ولكنه جاء في هذه المرة مشوبًا بلون من التوبيخ والزجر، وذلك قوله: «ارْكَبْهَا وَيْلَكَ»، "وَوَيْلٌ كَلِمَةٌ تُقَالُ لِمَنْ وَقَعَ فِي هَلَكَةٍ فَالْمَعْنَى أَشْرَفْتَ عَلَى الْهَلَكَةِ فَارْكَبْ فَعَلَى هَذَا هِيَ إِخْبَارٌ، وَقِيلَ: هِيَ كَلِمَةٌ تَدْعَمُ بِهَا الْعَرَبُ كَلَامَهَا وَلَا تَقْصِدُ مَعْنَاهَا كَقَوْلِهِ: لَا أُمَّ لَكَ، وَيُقَوِّيهِ مَا تَقَدَّمَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ بِلَفْظِ وَيْحَكَ بَدَلَ وَيْلَكَ" (١) .

ولا شكّ في أن التكرير هنا كان ضرورة استدعاها المقام وألحّ في طلبها السياق، ذلك أن ظن الصحابي بقاء الحكم على ما كان عليه قبل الإسلام من حظر ركوب الهدي، ومراجعته النبي في ذلك استدعى تأكيدًا منه ﷺ على إبطال هذه العادة الجاهلية، وتقريرًا لمعنى الإباحة في نفس الصحابي، فكان تكرير الأمر له بركوبها خير سبيل إلى ذلك.

ومن هذا الباب – أيضًا – حديث أَبِي مُوسَى، قَالَ: مَرِضَ النَّبِيُّ ﷺ، فَاشْتَدَّ مَرَضُهُ، فَقَالَ: «**مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ**» قَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّهُ رَجُلٌ رَقِيقٌ، إِذَا قَامَ مَقَامَكَ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، قَالَ: «**مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ**» فَعَادَتْ، فَقَالَ: «**مُرِي أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ**، فَإِنَّكُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ» فَأَتَاهُ الرَّسُولُ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ (٢). وفي رواية عَائِشَةَ –رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا– أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «**مُرِي أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ**»، قَالَتْ: إِنَّهُ رَجُلٌ أَسِيفٌ، مَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ رَقَّ. فَعَادَ فَعَادَتْ. قَالَ شُعْبَةُ فَقَالَ فِي الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ «إِنَّكُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ مُرُوا أَبَا بَكْرٍ» (٣) . وفيه أن النبي ﷺ طلب من عائشة – رضي الله عنها– أن تأمر أَبَا

---

(١) السابق نفسه.

(٢) أخرجه البخاري –كتاب الأذان – باب: أهل العلم والفضل أحق بالإمامة ح (٦٧٨) .

(٣) أخرجه البخاري –كتاب أحاديث الأنبياء – بابُ قَوْله تَعَالَى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِۦٓ ءَايَٰتٌ﴾ ح (٣٣٨٤).

ـــ وقولها: " (إن أبا بكر رجل أسيف) ، يعنى: سريع الحزن والبكاء " شرح صحيح البخاري لابن بطال ٢/ ٢٩٠.

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

بَكْر بالصلاة بالناس لما اشتدّ عليه المرض، وأنها راجعته فِي ذَلِكَ فأعاد عليها الأمر بذلك، فلما زادت في مراجعته زجرها في المرة الثالثة أو الرابعة مع تكرير الأمر كذلك بقوله: «إِنَّكُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ»، ومعناه : أنكنَّ " مثلهن في إظهار خلاف ما في الباطن. فإن عائشة أظهرت أن سبب إرادتها صرف الإمامة عن الصديق لكونه لا يسمع المأمومين القراءة لبكائه، ومرادها زيادة على ذلك، وهو أن لا يتشاءم الناس به، وهذا مثل زليخا، استدعت النسوة وأظهرت لهنّ الإكرام بالضيافة، وغرضها أن ينظرن إلى حُسْن يوسف ويعذرنها في محبته، فعبر بالجمع في قوله: إنكن، والمراد عائشة فقط. وفي قوله: صواحب، والمراد زليخا كذلك " (١) . ووراء تكرير الأمر منه ﷺ مع كثرة مراجعتها إياه فيه، وشدة رغبتها في صدّه عنه دلالة على أن القرار لا رجعة فيه، وأن كل محاولة في إرجاعه عنه هي محاولة فاشلة، وفي ذلك تأكيد على مزيد فضل أبي بكر ﷺ على سائر الصحابة، وعظيم منزلته في الإسلام، وتلميحٌ إلى أحقّيته بخلافة النبي، فقد كان " قصد النَّبِيّ ﷺ تقديم أَبِي بَكْر عَلَى النَّاس فِي أهم أمور الدين حَتَّى تكون الدنيا تبعًا للدين فِي ذَلِكَ " (٢) .

ومنه ما جاء في حديث هجرة النبي ﷺ من أنه لما قدم المدينة دعا اليهود ليعرض عليهم الإسلام " فَأَقْبَلُوا فَدَخَلُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**يَا مَعْشَرَ اليَهُودِ، وَيْلَكُمْ، اتَّقُوا اللَّهَ، فَوَاللَّهِ الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلَّا هُوَ، إِنَّكُمْ لَتَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا، وَأَنِّي جِئْتُكُمْ بِحَقٍّ، فَأَسْلِمُوا**»، قَالُوا: مَا نَعْلَمُهُ، قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ، قَالَهَا ثَلاَثَ مِرَارٍ. قَالَ: «فَأَيُّ رَجُلٍ فِيكُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلاَمٍ؟» قَالُوا: ذَاكَ سَيِّدُنَا وَابْنُ سَيِّدِنَا، وَأَعْلَمُنَا وَابْنُ أَعْلَمِنَا، قَالَ: «أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ؟»، قَالُوا: حَاشَى لِلَّهِ مَا كَانَ لِيُسْلِمَ، قَالَ: «أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ؟» قَالُوا: حَاشَى لِلَّهِ مَا كَانَ لِيُسْلِمَ، قَالَ: «أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ؟»، قَالُوا:

---

(١) إرشاد الساري ٢/ ٣٦ .

(٢) فتح الباري لابن رجب ٦/ ٩٦ .

حَاشَى لِلَّهِ مَا كَانَ لِيُسْلِمَ، قَالَ: «يَا ابْنَ سَلاَمٍ اخْرُجْ عَلَيْهِمْ»، فَخَرَجَ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ اليَهُودِ اتَّقُوا اللَّهَ، فَوَاللَّهِ الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلَّا هُوَ، إِنَّكُمْ لَتَعْلَمُونَ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَّهُ جَاءَ بِحَقٍّ، فَقَالُوا: كَذَبْتَ، فَأَخْرَجَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [١]. وفيه أنه ﷺ عرض الإسلام على اليهود بقوله هذا، وعلى الرغم مما اشتمل عليه هذا القول من مؤكدات [٢] إلا أنهم لم يجيبوه، وإنما أعرضوا عنه مُنكرين، وجادلوه في قسمه على علمهم بقولهم: " مَا نَعْلَمُهُ " فما كان منه ﷺ إلا أن أعاد عليهم قسمه هذا للمرة الثانية، فلما عادوا لإنكارهم وجدالهم كرّره ثالثة فلما اشتدّ إنكارهم وعنادهم انتقل بهم إلى طريق آخر في الدعوة، وهو طريق التقرير حيث أراد تقريرهم بأفضلية (عبد الله بن سلام) فيهم ليحذوا حذوه إذا هو أخبرهم بإسلامه، فيتحقّق له ﷺ مُراده بذلك، ولكن هذه السبيل أيضًا لم تُجدِ نفعًا، فعلى الرغم من إقرارهم بفضله وعلمه إلا أن كِبرهم وعنادهم قد حال بينهم وبين عقولهم أن تستوعب إسلام هذا الرجل الذي يعدُّونه سيِّدهم وأعلمهم، فراحوا يتعوّذون من إسلامه كلما سألهم رسول الله ﷺ عما هم فاعلون إذا هو أسلم. والحديث – كما هو واضح – مشحون بمواضع التكرير التي وقعت من كلا الطرفين و التي جاء كل منها آخذًا برقاب الآخر ومُرتَّبًا عليه، فليس تكريره ﷺ للجملة الأولى (يَا مَعْشَرَ اليَهُودِ، وَيْلَكُمْ، اتَّقُوا اللَّهَ ..) إلا مُسبَّبًا عن تكرُّر مجادلتهم إياه بقولهم: "ما نعلمه"، ووراؤه: مبالغة في إقامة الحجة عليهم، وتأكيد على علمهم برسالته قطعًا لمعذرتهم أمام الله. وكذلك جاء تكريره ﷺ سؤالهم (أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ؟) نتيجة لتكريرهم قولهم: "حَاشَى لِلَّهِ مَا كَانَ لِيُسْلِمَ"، وكأنه أراد منهم في كل مرة إجابة معيّنة، مفادها: "إن أسلَم أسلمْنا"، فلما منعوه إياها واستبدلوا غيرها بها في المرة الأولى قالها ثانية، فلما استمروا في ذلك أعادها للمرة الثالثة، والسر في تلك الإعادة وهذا التكرير هو: إعطاؤهم فرصة بل أكثر من فرصة ليراجعوا أنفسهم ويَعُوا ما يقتضيه السؤال من جواب بديهيّ لا يخفى على كل من

(١) أخرجه البخاري – كتاب مناقب الأنصار – باب هجرة النبي ﷺ ح (٣٩١١) .
(٢) منها: القسم، إنَّ، اللام، الاسمية.

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد، وفي هذا – أيضًا – إبلاغ في الحجة، وقطع للمعذرة. وبذلك نرى أن التكرار في هذا الحديث كان أحد متطلبات المقام حيث وقع في مقابلة شدة إنكار ومُكابرة وجدال في الحق.

ومنه حديث المِقْدَادِ بْنَ عَمْرٍو الكِنْدِيّ – وكَانَ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَقِيتُ كَافِرًا فَاقْتَتَلْنَا، فَضَرَبَ يَدِي بِالسَّيْفِ فَقَطَعَهَا، ثُمَّ لاَذَ مِنِّي بِشَجَرَةٍ، وَقَالَ: أَسْلَمْتُ لِلَّهِ، آقْتُلُهُ بَعْدَ أَنْ قَالَهَا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لاَ تَقْتُلْهُ**» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّهُ طَرَحَ إِحْدَى يَدَيَّ، ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ مَا قَطَعَهَا، آقْتُلُهُ؟ قَالَ: «**لاَ تَقْتُلْهُ**، فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ، وَأَنْتَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ» (١) ، وحديث أُمِّ سَلَمَةَ – رضي الله عنها – قالت: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَتِي تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا، وَقَدِ اشْتَكَتْ عَيْنَهَا، أَفَتَكْحُلُهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لاَ» مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ: «لاَ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ، وَقَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ فِي الجَاهِلِيَّةِ تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الحَوْلِ» (٢) .

والملاحظ في هذا الحديث أنه لم ترد مراجعة صريحة من تلك المرأة التي سألت عن حكم استعمال الكحل للمعتدّة من وفاة زوجها بعد أن نهاها النبي عنه، إلا أن قول أم سلمة– رضي الله عنها– : " «لاَ» مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ: «لاَ»" " يدلُّ على أنها راجعته في النهي مرتين أو ثلاثة، فكان ذلك سببًا لإعادته (٣) ، ولا

---

(١) سبق تخريجه .

(٢) سبق تخريجه.

(٣) وقد وقع مثل هذا في مواضع كثيرة من السنة، يشير فيها الراوي إلى تكرُّر المسألة من السائل عن طريق ذكر إعادة النبي له الجواب بقوله " كلُّ ذلك يقول كذا " أي: يقول هذا القول في جميع المرات التي أعاد فيها السائل سؤاله. يؤيد ذلك ما أخرجه مسلم في كتاب الإمارة – بَابُ فَضْلِ الشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِ اللهِ تَعَالَى ح (١٨٧٨) : عن أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا يَعْدِلُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: «لَا تَسْتَطِيعُونَهُ»، قَالَ: فَأَعَادُوا عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ: «لَا تَسْتَطِيعُونَهُ»، وَقَالَ فِي الثَّالِثَةِ: «مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ ....» وفيه صرّح الراوي بإعادة المخاطبين مرتين أو ثلاثة ثم ذكر الجملة التي هي محل النظر هنا.

يخفى ما في إعادة النهي من تأكيد للمنع وحثٍّ على وجوب اجتناب الأمر المنهـيّ عنه.

ومنه – أيضًا – حديث عبد الله ابْن أَبِي أَوْفَى ﷺ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَقَالَ لِرَجُلٍ: «**انْزِلْ فَاجْدَحْ لِي**»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الشَّمْسُ؟ قَالَ: «**انْزِلْ فَاجْدَحْ لِي**»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الشَّمْسُ؟ قَالَ: «**انْزِلْ فَاجْدَحْ لِي**»، فَنَزَلَ فَجَدَحَ لَـهُ فَشَرِبَ، ثُمَّ رَمَى بِيَدِهِ هَا هُنَا، ثُمَّ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ أَقْبَلَ مِنْ هَا هُنَا[1]، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ» [2] . وفيه كرر النبي الأمر للصحابي بالجَدْح – أي خلط السويق أو اللبن بالماء وتحريكه حتى يُفطر– لما صدر عنه من توقّف عـن الامتثـال وتكريـر لمراجعته بقوله: يَا رَسُولَ اللَّهِ الشَّمْسُ؟ مرتين هنا، وثلاثة في بعض الروايات. ولا شكَّ في أن وراء تكريره ﷺ الأمر للصحابي بالجدح كلما راجعه إعلامًا مؤكّدًا له – وللأمة بعده– أن لا اعتبار في الفطر بضوء الشمس مادام جرمها قـد غـاب، دلّ على ذلك قوله بعد : «إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ أَقْبَلَ مِنْ هَا هُنَا، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ» الذي أفاد أن المُعتبر في الإفطار إقبال الظلمة من المشرق؛ فإنها لا تُقبل منه إلا بعد غيـاب قرصها.

ومما يُلحَق بهذه الصورة حديث سَعْدٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَى رَهْطًـا وَسَعْدٌ جَالِسٌ، فَتَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا هُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، فَقَالَ: «**أَوْ مُسْلِمًا**» فَسَكَتُّ قَلِيلًا، ثُمَّ غَلَبَنِي مَـا أَعْلَمُ مِنْهُ، فَعُدْتُ لِمَقَالَتِي، فَقُلْتُ: مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ؟ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، فَقَالَ: «**أَوْ مُسْلِمًا**». ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ فَعُدْتُ لِمَقَالَتِي، وَعَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «يَـا

(١) أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْمشرق. ينظر: عمدة القاري ١١/ ٤٣.

(٢)أخرجه البخاري – كتاب الطلاق– بَابُ الصَّوْمِ فِـي السَّـفَرِ وَالإِفْطَـارِ ح (١٩٤١) ، وقولـه: (الشَّمْس) ، بِالرَّفْع ، أَي: هَذِه الشَّمْس يَعْنِي مَا غربت الْآن، وَيجوز فِيهِ النصب على معنى: انْظُر الشَّمْس، وَهَذَا ظن مِنْهُ أَن الْفطر لَا يحل إِلاَّ بعد ذَلِك، لما رأى من ضوء الشَّمْس ساطعا، وَإِن كَانَ جرمها غَائِبا. يُنظر: عمدة القاري ١١/ ٤٣.

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

سَعْدُ إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ، وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ، خَشْيَةَ أَنْ يَكُبَّهُ اللَّهُ فِي النَّارِ» (١) ، وفيه أن النبي ﷺ أعطى بعض المؤلفة قلوبهم وترك منهم رجلًا (٢) كان سعد ﷺ يرى أنه أصلحهم، فلذا خاطب النبي ﷺ في أمره وراجعه فيه أكثر من مرة، والمُلاحظ في كلام سعد أنه كان شديد الإعجاب والاقتناع بصلاح هذا الرجل وإيمانه، ومن ثمّ استخدم في وصفه أفعل التفضيل (هُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ) ، وحرص على إقناع الرسول ﷺ بذلك، فاستخدم من الأساليب ما يسانده في هذه المهمة كالاستفهام التعجُّبي المتبوع بالقسم والتوكيد وتكرار نِسْبَة الْعلم إلى نفسه الذي يفيد كونه جازمًا باعتقاده، كل هذا في قوله: " مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ؟ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا" ثلاثًا. وكان رد النبي ﷺ على سعد كلما راجعه في كل مرة منها بقوله: «أَوْ مُسْلِمًا» (٣) ، ومجيء التكرير منه ﷺ في مقابلة تكرير الصحابي ومراجعته إنما هو لتأكيد أن الأحرى بالمسلم ألا يحكم على الأشخاص إلا بما يظهرونه، وأن " إِطْلَاقَ الْمُسْلِمِ عَلَى مَنْ لَمْ يُخْتَبَرْ حَالُهُ الْخِبْرَةَ الْبَاطِنَةَ أَوْلَى مِنْ إِطْلَاقِ الْمُؤْمِنِ لِأَنَّ الْإِسْلَامَ مَعْلُومٌ بِحُكْمِ الظَّاهِرِ" (٤) .

وحديث عَائِشَةَ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا – : أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الحَيْضِ، كَيْفَ تَغْتَسِلُ مِنْهُ؟ قَالَ: «تَأْخُذِينَ فِرْصَةً مُمَسَّكَةً **فَتَوَضَّئِينَ بِهَا**»، قَالَتْ: كَيْفَ أَتَوَضَّأُ بِهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ النَّبِيُّ: «**تَوَضَّئِي**»، قَالَتْ: كَيْفَ أَتَوَضَّأُ بِهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**تَوَضَّئِينَ بِهَا**»، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَعَرَفْتُ الَّذِي يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَذَبْتُهَا

(١) أخرجه البخاري – كتاب الإيمان – بَابُ إِذَا لَمْ يَكُنِ الإِسْلاَمُ عَلَى الحَقِيقَةِ ح (٢٨).
(٢) قال ابن حجر في الفتح ١/ ٨٠: "وَالرَّجُلُ الْمَتْرُوكُ اسْمُهُ جُعَيْلُ بْنُ سُرَاقَةَ الضَّمْرِيُّ سَمَّاهُ الْوَاقِدِيُّ فِي الْمَغَازِي".
(٣) ذكر ابن حجر في الفتح ١/ ٨٠ أن "أو" للإضراب يؤيده روَايَة ابن الْأَعْرَابِيِّ فِي مُعْجَمِهِ: فَقَالَ لَا تَقُلْ مُؤْمِنٌ بَلْ مُسْلِمٌ فَوَضَحَ أَنَّهَا لِلْإِضْرَابِ وَلَيْسَ مَعْنَاهُ الْإِنْكَارَ .
(٤) فتح الباري ١/ ٨٠.

إِلَيَّ فَعَلَّمْتُهَا [١]، والمتأمِّل في هذا الحديث يجد أنه مراجعة للنبي ﷺ في بيان كيفية الأمر لا في الأمر ذاته، وإعادة النبي ﷺ الجواب نفسه دون بيان لكيفيته إنما هو نابع من شدة حيائه ﷺ أن يتكلّم في مثل هذه الأمور التي تخصُّ النساء مع من هي غير ذات محرم منه، وهذا ما فهمته أمُّ المؤمنين عَائِشَةَ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا – فجذبتها وعلّمتها. وبلاغة تكرير الجواب هنا تكمن في أنه منح المرأة السائلة الفرصة لإعمال فكرها علّها تفهم المراد منه في المرة الثانية أو الثالثة، وأن فيه تأكيدًا على استحباب الكناية والستر عند الحديث في الأمور المستهجنة لأن النبي ﷺ أعاد الكناية نفسها التي ذكرها في جوابه الأول، وقبل هذا وذاك: في التكرير دلالة على شدة حيائه ﷺ وحسن خلقه.

****

(١) أخرجه البخاري – كِتَابُ الِاعْتِصَامِ بِالكِتَابِ وَالسُّنَّةِ – باب بَابُ الأَحْكَامِ الَّتِي تُعْرَفُ بِالدَّلاَئِلِ، وَكَيْفَ مَعْنَى الدِّلاَلَةِ وَتَفْسِيرُهَا ح (٧٣٥٧) .

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

المبحث الخامس: مقام التبشير وضده وأسرار التكرار فيهما

من المعلوم أن الله ﷻ أرسل رسوله محمدًا ﷺ إلى الناس كافة، وجعل رسالته منحصرة في تبشير الناس بما أعده الله لهم من جنات ونهر إذا هم ءامنوا، وإنذارهم عذاب جهنم إذا هم أعرضوا وكفروا، وقد بيّن الله ﷻ ذلك في أكثر من آية من كتابه العزيز، كقوله – سبحانه –: ﴿ إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ بِٱلۡحَقِّ بَشِيرٗا وَنَذِيرٗاۖ وَلَا تُسۡـَٔلُ عَنۡ أَصۡحَٰبِ ٱلۡجَحِيمِ ﴾ (١)، وقوله: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةٗ لِّلنَّاسِ بَشِيرٗا وَنَذِيرٗا وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ ﴾ (٢).

والتبشير في الأصل: إخبار المخاطب بما يسرُّه ويُفرحه من الخير، وقد يُستعمل مجازًا في الإخبار بالشرّ، كقوله تعالى: ﴿ فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ (٣)، وقد كان من دأبه ﷺ إدخال السرور على أصحابه بما يُبشّرهم به من الخير الذي ينالهم، ولا سيما في أمر جهاد العدو؛ شحذًا لهمم، وتثبيتًا لقلوبهم عند لقائه، ومما ورد في ذلك في الأحاديث التي معنا: ما رواه أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا خَيْبَرَ، ..... فَلَمَّا دَخَلَ القَرْيَةَ قَالَ: " **اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ ﴿فَسَآءَ صَبَاحُ ٱلۡمُنذَرِينَ﴾** " قَالَهَا ثَلاَثًا.... الحديث (٤)، جاء هذا الحديث حاملًا بُشرى منه ﷺ لأصحابه بخراب خيبر وهم على مشارفها قاصدين غزوها، ولشُرّاح الحديث في قوله ﷺ : " خَرِبَتْ خَيْبَرُ " عدّة تأويلات (٥) منها– وهو أصحُّها – : أنه جاء على سبيل الإخبار بما أطلعه الله عليه من علم الغيب بخرابها على

---

(١) البقرة: ١١٩.

(٢) سبأ : ٢٨

(٣) آل عمران: ٢١ .

(٤) أخرجه البخاري – بَابُ مَا يُذْكَرُ فِي الفَخِذِ ح (٣٧١) ، وفي مواضع أخرى لم يذكر فيها تكريرًا.

(٥) يُنظر: شرح ابن بطال ٢/ ٥٤٥ ، شرح النووي لصحيح مسلم ٩/ ٢١٩ ، ١٢/ ١٦٤ ، فتح الباري لابن رجب ٥/ ٢٣٢ ، عمدة القاري ٤/ ٨٥ ، ١٤/ ٢١٥ .

أيدي المسلمين، ومنها: أنه ﷺ أخبر به تفاؤلًا لِمَا رأى من خروجهم عليه بآلات الخراب التي يستعملونها في حرث الأرض. ولا شكّ في أن كلا التأويلين يتناسب مع تصنيف الحديث في مقام التبشير الذي هو محطُّ الحديث هنا في هذا المبحث. وقيل: إنه جاء على سبيل الدعاء بخرابها، وإنما وقع بصيغة الماضي لشدة الرغبة في حصوله، وقيل: إنه أخذه من اسمها. وفي تكريره ﷺ البشرى ثلاثًا؛ تأكيد لها لما في ذلك من شحذ للهمَم وتحفيز للنفوس المؤمنة للإقبال على لقاء العدو وقتاله حتى تحقُّق النصر المؤكّد، هذا بالإضافة إلى ما في تكرير الذِّكر من الامتثال لقول الحق : إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (١)،

وأيضًا: ما يترتّب على التكبير على العدو عند ملاقاته من انهزامه وإدباره(٢).

وعنه – أيضًا– قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ فَتُطْعِمُهُ – وَكَانَتْ أُمُّ حَرَامٍ تَحْتَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ – فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ– فَأَطْعَمَتْهُ وَجَعَلَتْ تَفْلِي رَأْسَهُ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: وَمَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: " **نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غُزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هَذَا البَحْرِ مُلُوكًا عَلَى الأَسِرَّةِ، أَوْ: مِثْلَ المُلُوكِ عَلَى الأَسِرَّةِ** " (٣)، شَكَّ إِسْحَاقُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَدَعَا لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقُلْتُ: وَمَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غُزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ**» – كَمَا قَالَ فِي الأَوَّلِ – قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: «أَنْتِ مِنَ الأَوَّلِينَ»، فَرَكِبَتِ البَحْرَ فِي زَمَانِ مُعَاوِيَةَ ابْنِ أَبِي سُفْيَانَ، فَصُرِعَتْ عَنْ

---

(١) الأنفال: ٤٥.

(٢) يُنظر: فتح الباري لابن رجب ٥/ ٢٣٢.

(٣) معناه: أَنَّهُ رَأَى الْغُزَاةَ فِي الْبَحْرِ مِنْ أُمَّتِهِ مُلُوكًا عَلَى الْأَسِرَّةِ فِي الْجَنَّةِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ خَبَرًا عَنْ حَالِهِمْ فِي الْغَزْوِ مِنْ سَعَةِ أَحْوَالِهِمْ وَقِوَامِ أَمْرِهِمْ وَكَثْرَةِ عَدَدِهِمْ وَجَوْدَةِ عَدَدِهِمْ فَكَأَنَّهُمُ الْمُلُوكُ عَلَى الْأَسِرَّةِ فتح الباري ١١/ ٧٤.

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنَ البَحْرِ، فَهَلَكَتْ [١]. هذا الحديث علَم من أعلام نبوته ﷺ حيث أخبر فيه بأمور غيبية قبل وقوعها كان تبشير الأُمَّة قرين الإخبار فيها، ذلك أنه ﷺ بُشّر في رؤيا رآها ببقاء شوكة أمَّته من بعده، وقيامها بأمر الْجِهَادِ حَتَّى فِي الْبَحْرِ، فضحك إعجابًا وفرحًا بما رآه من " أَن الله تَعَالَى يفتح لَهُم ويغنمهم" [٢]، ثم نقل البُشرى إلى هؤلاء الذين سيقومون بهذه المهمة. والشاهد في إعادته ﷺ قوله: " نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غُزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هَذَا البَحْرِ مُلُوكًا عَلَى الأَسِرَّةِ " عقب الرؤيا الثانية، وقد دلَّ سياق الحديث أن " رُؤْيَاهُ الثَّانِيَةَ غَيْرُ رُؤْيَاهُ الْأُولَى وَأَنَّ فِي كُلِّ نَوْمَةٍ عَرَضَتْ طَائِفَةٌ مِنَ الْغُزَاةِ " [٣]، ولا شكّ في أن إعادة هذا القول بعد الرؤيا الثانية فيه دلالة على اشتراك الطائفتين في بُشرى الفتح والغنيمة، بالإضافة إلى تساويهما في الدرجة والمنزلة العظيمة التي دل عليها الحديث، وفي هذا حثٌّ للمسلمين على متابعة الجهاد والغزو عبر البحر عقب المرة الأولى، وعدم الاكتفاء بها في تثبيت شوكة الإسلام وضحد عدوه؛ لما في ذلك نصر محتوم ببشرى المعصوم ﷺ .

ومن ذلك – أيضًا– ما رواه عَبْدُ اللَّهِ بن عمر– رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا – قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ يَوْمَ الفَتْحِ، وَحَوْلَ البَيْتِ سِتُّونَ وَثَلاَثُ مِائَةِ نُصُبٍ فَجَعَلَ يَطْعُنُهَا بِعُودٍ فِي يَدِهِ، وَيَقُولُ: «**جَاءَ الحَقُّ وَزَهَقَ البَاطِلُ، جَاءَ الحَقُّ وَمَا يُبْدِئُ البَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ**» [٤] ، وقول الراوي: " فَجَعَلَ يَطْعُنُهَا بِعُودٍ فِي يَدِهِ، وَيَقُولُ " فيه دلالة واضحة على أنه ﷺ ظل يُكرِّر هذا القول ما دام يطعن تلك الأصنام – التي نصّ الراوي على أن عددها بضع وستُّون– وإن لم يرد التصريح بذلك، دلّ على ذلك تعبير

(١) أخرجه البخاري – كتاب الجهاد والسير – بَابُ الدُّعَاءِ بِالْجِهَادِ وَالشَّهَادَةِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ ح (٢٧٨٨) .

(٢) العمدة ١٤/ ٨٧.

(٣) فتح الباري لابن حجر ١١/ ٧٥.

(٤) أخرجه البخاري – كتاب المغازي – بَابٌ: أَيْنَ رَكَزَ النَّبِيُّ ﷺ الرَّايَةَ يَوْمَ الفَتْحِ؟ ح (٤٢٨٧).

الراوي بصيغة المضارع التي تفيد التجدُّد والاستمرار في الفعلين (يطعنها، ويقول) مع ما في الأول من ضمير عائد إلى مجموع هذه الأصنام [١]، وما في الثاني من واو عطف تفيد تلبُّسه ﷺ بالفعلين معًا في آن واحد، وما يرجّحه العقل من أن طعن مثل هذا العدد من الأصنام يستغرق قدرًا من الزمن كافيًا لتكرُّر هذا القول مرّات عديدة، وإذا أضفنا لذلك ما عُرف عنه ﷺ من أنه كان إذا تكلّم بكلمة أعادها ثلاثًا كان كل هذا كافيًا في الجزم بأنه ﷺ قال هذا القول ثلاث مرات على أقل تقدير، والله أعلم. وإذا تقرّر هذا فتكريره ﷺ هذا القول جاء في مقام تبشير الأمة بذهاب الشرك وأهله بلا عودة، وقد تعاضد التكرار مع التجسيد الحاصل في استعارة المجيء للحق، وزهوق الروح للباطل – تعاضدا معًا – في التأكيد على حلول الحقّ، وذهاب الباطل وعدم بقاء أدنى باقية له تبدئ شيئًا أو تعيد، وتقرير هذا المعنى وتثبيته في النفوس، كما جاء هذا التكرار ليعكس شدة فرحه ﷺ بذلك النصر، ويبرز عظيم إنعامه – سبحانه – على عباده المؤمنين.

ومن التبشير في غير باب الجهاد ما رواه أَبِو سَعِيدٍ: عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أنه بشّر نساء الأمة بقوله: «مَا مِنْكُنَّ امْرَأَةٌ تُقَدِّمُ بَيْنَ يَدَيْهَا مِنْ وَلَدِهَا ثَلاَثَةً، إِلَّا كَانَ لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ»، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوِ اثْنَيْنِ؟ قَالَ: فَأَعَادَتْهَا مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: «**وَاثْنَيْنِ وَاثْنَيْنِ وَاثْنَيْنِ**»[٢]. وكرّره ثلاثًا لتأكيده، وقد اقتضى المقام تأكيدًا وتقريرًا لتضمُّن المكرّر بشرى غير الأولى تشملها ولا تشملها الأولى، فكان التأكيد عليها بتكريرها هو سبيل ثبوتها وتقرير اتساع دائرة البشرى السابقة لتشمل هذا المُكرّر المعطوف عليها.

---

(١) وهذا يفيد أنه طعنها جميعها، يؤيده قول الحافظ في الفتح ٨/ ١٧ : " وللفاكهي وَالطَّبَرَانِيّ من حَدِيث ابن عَبَّاس: فَلم يبْق وثن استقبله إِلَّا سقط على قَفاهُ مَعَ أَنَّهَا كَانَت ثَابِتَة بِالْأَرْضِ وَقد شدّ لَهُم إِبْلِيس أَقْدَامهَا بالرصاص" .

(٢) أخرجه البخاري– كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة– بَابُ تَعْلِيمِ النَّبِيِّ ﷺ أُمَّتَهُ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ ح (٧٣١٠) .

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

والإنذار: ضد التبشير، وهو: إخبار المخاطب بما يكرهه من الشر، ويلجأ إليه المتكلم إذا قصد تخويف المخاطب ومنعه مما يسبب العقاب، ومما يدخل في هذا الباب في الأحاديث التي شملها البحث: حديث عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**اتَّقُوا النَّارَ**» ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ، ثُمَّ قَالَ: «**اتَّقُوا النَّارَ**» ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ ثَلاَثًا، حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: «**اتَّقُوا النَّارَ** وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ» (١) . في هذا الحديث يُحذّر النبيﷺ أمَّته من عذاب النار عن طريق أمرهم باتقائها، حيث حمل فعل الأمر (اتقوا) هنا معنى الإنذار والتخويف، يؤيِّد ذلك: ما وقع في " مسند الإمام أحمد " عن النُّعمان بن بشير: أنَّه خطب، فقال: سمعتُ رسول الله ﷺ يَخْطُبُ يقول: " أنذرتكم النَّار، أنذرتكم النَّار" (٢) . وقد كرّر النبي ﷺ الأمر ثلاثًا لبالغ أهميته وأثره في تخويف السامعين النار، وحثهم على اجتناب كل ما يُقرّب منها، وتحفيزهم على عمل الصالحات التي يُباعد قليلها بينهم وبينها.

ومنه ما أنذر به النبي ﷺ ذوي قرابته لما أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴾ (٣) حيث حذّرهم عاقبة أعمالهم إن هم أساءوا، وأكّد لهم أن قرابتهم منه لن تغني عنهم شيئًا يوم القيامة يوم لا تزر وازرة وزر أخرى، وذلك في الحديث الذي رواه أبو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴾، قَالَ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ – أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا – اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ، **لاَ أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا**، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ **لاَ أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا**، يَا عَبَّاسُ بْنَ عَبْدِ المُطَّلِبِ **لاَ أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا**، وَيَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ

---

(١) أخرجه البخاري – كتاب الرقاق – بَابٌ: مَنْ نُوقِشَ الحِسَابَ عُذِّبَ ح (٦٥٤٠). وقوله: "ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ" من قولهم: أشاح بِوَجْهِهِ عَن الشَّيْء نحاه عَنهُ، وَقيل: صرف وَجهه كالخائف أَن يَنَالهُ. وقيل: أَظْهَرَ الْحَذَرَ مِنْهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا. يُنظر: فتح الباري لابن حجر ١١/ ٤٠٥، عمدة القاري ٢٣/ ١١٥

(٢) مسند الإمام أحمد ٢٦٨/٤ و٢٧٢، وإسناده حسن من أجل سماك بن حرب فهو صدوق حسن الحديث.

(٣) الشعراء: ٢١٤.

اللَّهِ **لاَ أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللَّهِ شَـيْئًا**، وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَلِينِي مَا شِئْتِ مِنْ مَالِي **لاَ أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا**» (١). جاء هذا البيان النبوي امتثالًا للأمر الوارد في الآية الكريمة، وقد بدأه النبي ﷺ بإنذار قومه الذين نشأ بين ظهرانيهم، ثم خصّ رسولﷺ بالخطاب أناسًا من ذوي قرابته مع دخولهم في عموم مخاطبته قريشًا، لشدة صلة القربى بينه وبينهم أولًا، وليكون أبلغ في إقامة الحجة ثانيًا؛ لأنه إن لم يملك شيئًا لهؤلاء الذين جمعه بهم النسب، فعدم ملكه شيئًا لغيرهم من باب أولى. وفي الحديث كرّر النبي ﷺ جملة " **لاَ أُغْنِي عَنْك.. مِنَ اللَّهِ شَيْئًا** " (٢) مع إمكان ضم الجميع ومخاطبتهم بجملة واحدة لاتحاد الخبر ومضمونه، والسرُّ في هذا التكرير – والله أعلم – التأكيد على عدم انتفاع قرابته – أيًّا كانت جهتها– بُقربهم منه ﷺ في النجاة من النار إن لم يسلموا، وتقرير معنى عدم دفعه عنهم شيئًا من عذاب الله إن ظلوا على كفرهم، ونكّر (شيئًا) للمبالغة في هذا المعنى إذ إن دلالة التنكير فيه على التقليل تقطع كل أمل في انتفاعهم بقرابته ﷺ ، فالمعنى: لا أغني عنكم من الله ولو شيئًا يسيرًا تتحقق لكم به النجاة من عذابه؛ لأنه ﷺ لا يملك شيئًا من ذلك ولو "ملك نجاة شخص لأنجى أمه وأباه وَعَمه" (٣). ولا يخفى ما وراء ذلك كلّه من ترهيب المخاطبين من بقائهم على شركهم، وترغيبهم في الدخول في الإسلام.

ومما يدخل في هذا الباب – أيضًا– تحذيره ﷺ أمته من فتنة تحدث في المستقبل، وإعلامهم بها قبل وقوعها، من ذلك: ما رواه عَبْد اللَّهِ ابن عمر –رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما– قَالَ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ خَطِيبًا، فَأَشَارَ نَحْوَ مَسْكَنِ عَائِشَةَ، فَقَالَ: «**هُنَا الفِتْنَةُ** – ثَلاَثًا – مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ» (٤) ، وفي رواية أنه قَالَ: «**هَا إِنَّ الفِتْنَةَ**

(١) أخرجه البخاري – كتاب الوصايا – بَابٌ: هَلْ يَدْخُلُ النِّسَاءُ وَالوَلَدُ فِي الأَقَارِبِ؟ ح (٢٧٥٣).
(٢) وقد اختلف الضمير الملحق بالجار (عن) باختلاف المخاطب إفرادًا وجمعًا وتذكيرًا وتأنيثًا .
(٣) كشف المشكل ٣/ ٣٥٤ .
(٤) سبق تخريجه .

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

هَا هُنَا، إِنَّ الفِتْنَةَ هَا هُنَا مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ" (١) ، وفي رواية ثالثة: فَقَالَ: " **الفِتْنَةُ هَا هُنَا الفِتْنَةُ هَا هُنَا،** مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ – أَوْ قَالَ: قَرْنُ الشَّمْسِ" (٢)، فهذه الروايات جميعها قد اجتمعت على تأكيده ﷺ على وقوع الفتنة من جهة المشرق، وأمارات التأكيد فيها كثيرة، منها: حرف التنبيه (هـا) ، إنَّ، الاسمية، الإشارة، والتكرير. وقد اقتضى المقام كل هذه المؤكّدات لأنه إخبار عن أمر غيبي من شأنه أن يُنكَر.. وفي تكريره ﷺ الخبر – بالإضافة إلى التأكيد – دلالة على شدة شفقته ﷺ على أمّته، وعظيم رحمته بهم حيث بالغ في تحذيرهم تلك الفتنة التي تفرّق كلمتهم قبل وقوعها، وفيه – أيضًا – حثٌّ على اجتناب مواطن الفتن ومواقعها وأسبابها، وإلى هذا فطن كثير من الصحابة الذين اعتزلوا الفتنة.

ومثله في المعنى إنذاره ﷺ من فتنة المسيح الدجال في قوله في حجة الوداع: " مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَنْذَرَ أُمَّتَهُ، أَنْذَرَهُ نُوحٌ وَالنَّبِيُّونَ مِنْ بَعْدِهِ، وَإِنَّهُ يَخْرُجُ فِيكُمْ، فَمَا خَفِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ شَأْنِهِ فَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْكُمْ: **أَنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ عَلَى مَا يَخْفَى عَلَيْكُمْ** ثَلَاثًا، إِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَإِنَّهُ أَعْوَرُ عَيْنِ اليُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ .... الحديث " (٣) ، وفيه أكّد النبي ﷺ على عدم خفاء تلك العلامة على أحد بتكرير الجملة ثلاثًا للمبالغة في التحذير من الافتتان به مع ظهور أمره وعدم خفائه، وفي التكرير – أيضًا – دلالة على بالغ شفقته ﷺ بأمّته، وشدة حرصه على أن يقيَهم فتنة المسيح الدجال، ولا سيما مع قرب انتهاء عهده بالدنيا، ويؤيّد ذلك أنه ﷺ لم يكن يترك الاستعاذة بالله من فتنته دُبُر كل صلاة، وكان يعلّم أصحابه تلك الاستعاذة.

****

(١) أخرجه البخاري – كتاب بدء الخلق – بَابُ صِفَةِ إِبْلِيسَ وَجُنُودِهِ ح (٣٢٧٩).
(٢) أخرجه البخاري – كتاب الفتن – بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : «الفِتْنَةُ مِنْ قِبَلِ المَشْرِقِ» ح (٧٠٩٢) وقال ابن حجر في الفتح ١٣/ ٤٦ : "وَأَمَّا قَوْلُهُ قَرْنُ الشَّمْسِ فَقَالَ الدَّاوُدِيُّ لِلشَّمْسِ قَرْنٌ حَقِيقَةً وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُرِيدَ بِالْقَرْنِ قُوَّةَ الشَّيْطَانِ وَمَا يَسْتَعِينُ بِهِ عَلَى الْإِضْلَالِ وَهَذَا أَوْجَهُ وَقِيلَ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَقْرُنُ رَأْسَهُ بِالشَّمْسِ عِنْدَ طُلُوعِهَا لِيَقَعَ سُجُودُ عَبَدَتِهَا لَهُ "
(٣) سبق تخريجه.

المبحث السادس : مقام المدح وضده وأسرار التكرار فيهما

المدح أحد فنون الأدب التي تبارى فيها الأدباء والشعراء على مرّ العصور والأزمان، وحقيقته: "وصف الموصوف بأخلاق يحمد صاحبها عليها ويكون نعتًا حميدًا له "(١). وقد كان رسول الله ﷺ يحثُّ على الاقتصاد في الأوصاف والمعاني عند المدح، وينهى عن المدح الباطل والكذب، وكان لا يمدح الرجل إلا بما هو فيه، والمتأمل في الأحاديث التي جمعها البحث يجد للمدح عنده ﷺ صورتين: إحداهما: مدح الأعمال الصالحة ترغيبا فيها وحثًّا عليها، والثانية: مدح أُناس بأعينهم أو أماكن خاصة تنبيهًا على فضلها.

فمن الصورة الأولى: حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أن أبا طلحة تصدّق ببستانه، وكان أَحَبّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "بَخٍ (٢)، **ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ**"(٣) . أي: "ذو ربح، وذلك أن صاحبه وضعه موضع الربح يوم القيامة " (٤)، وفي رواية : "رايح" (٥) أي: " يروح عليه أجره كلما أطعمت الثمار" (٦) ، وقد كرّر النبي ﷺ قوله: "ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ" مرتين مع ما في الإتيان بالمسند إليه اسم إشارة للبعيد من تعظيمٍ له، وذلك للمبالغة في مدح الفعل، وللتأكيد على تحقُّق رجائه وما

---

(١) التذكرة الحمدونية لأبي المعالي محمد بن الحسن بن محمد بن علي بن حمدون، بهاء الدين البغدادي (ت ٥٦٢هـ) . ط: دار صادر، بيروت. الأولى، ١٤١٧هـ . ٨/٤.

(٢) جاء في عمدة القاري ٩/ ٣٠: " هَذِه كلمة تقال عِنْد الْمَدْح والرضى بالشَّيْء وتكرر للْمُبَالَغَة، ...، وَقَالَ ابْن دُرَيْد: مَعْنَاهُ تَعْظِيم الْأَمر وتفخيمه، وَقَالَ ابْن بطال: هِيَ كلمة إعجاب، وَقَالَ ابْن التِّين: هِيَ كلمة تَقُولهَا الْعَرَب عِنْد الْمَدْح والمحمدة، وَقَالَ الْقَزاز: هِيَ كلمة يَقُولهَا المفتخر عِنْد ذكر الشَّيْء الْعَظِيم، وَكلهَا مُتَقَارِبَة فِي الْمَعْنى ".

(٣) أخرجه البخاري – كتاب الزكاة – باب الزكاة على الأقارب ح (١٤٦١) ، كتاب الوكالة – بَابُ إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِوَكِيلِهِ: ضَعْهُ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ، وَقَالَ الوَكِيلُ: قَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ ح (٢٣١٨) .

(٤) شرح ابن بطال ٣/ ٤٨٠ .

(٥) رواية البخاري في كتاب التفسير – بابٌ ح (٤٥٥٤) .

(٦) شرح ابن بطال ٣/ ٤٨٠ .

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

طمع فيه من عِوض الله له يوم القيامة حين قال: " أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ" ، وفي هذا حثّ على الإنفاق في سبيل الله، وترغيب في التصدُّق بكرائم الأموال.

وحديث أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ** مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ لاَسْتَهَمُوا، **وَلَوْ يَعْلَمُونَ** مَا فِي التَّهْجِيرِ لاَسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي العَتَمَةِ وَالصُّبْحِ، لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا» (١) ، وفيه مدح النبي ﷺ هذه الأمور الثلاثة عن طريق تكرار جملة الشرط (لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ) التي أبهم فيها الأجر الذي ينالهم عن طريق استعمال(ما) الموصولة وصلتها، والغرض من ذلك تفخيم الثواب وتعظيم الأجر كأن هذا الأجر وذاك الثواب قد عجز عن وصفهما الكلم وقصرت عن الإحاطة بهما الجُمل، وفي هذا ما فيه من حثّ النفوس المسلمة وشحذ الهمم المؤمنة إلى الاستباق إلى مثل هذه الأعمال الصالحة.

ومن الصورة الثانية (مدحه ﷺ أُناسًا بأعينهم أو أماكن خاصة تنبيهًا على فضلها): حديث أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، إِذْ أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ آخِذًا بِطَرَفِ ثَوْبِهِ حَتَّى أَبْدَى عَنْ رُكْبَتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَّا صَاحِبُكُمْ فَقَدْ غَامَرَ» فَسَلَّمَ وَقَالَ: إِنِّي كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ ابْنِ الخَطَّابِ شَيْءٌ، فَأَسْرَعْتُ إِلَيْهِ ثُمَّ نَدِمْتُ، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَغْفِرَ لِي فَأَبَى عَلَيَّ، فَأَقْبَلْتُ إِلَيْكَ، فَقَالَ: «يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ» ثَلاَثًا، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ نَدِمَ، فَأَتَى مَنْزِلَ أَبِي بَكْرٍ، فَسَأَلَ: أَثَمَّ أَبُو بَكْرٍ؟ فَقَالُوا: لاَ، فَأَتَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ، فَجَعَلَ وَجْهُ النَّبِيِّ ﷺ يَتَمَعَّرُ، حَتَّى أَشْفَقَ أَبُو بَكْرٍ، فَجَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ أَنَا كُنْتُ أَظْلَمَ، مَرَّتَيْنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ فَقُلْتُمْ كَذَبْتَ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ صَدَقَ، وَوَاسَانِي بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُوا لِي صَاحِبِي**» مَرَّتَيْنِ، فَمَا أُوذِيَ بَعْدَهَا (٢).

---

(١) أخرجه البخاري – كتاب الأذان – بَابُ الِاسْتِهَامِ فِي الأَذَانِ ح (٦١٥).

(٢) سبق تخريجه.

وقع التكرير منه ﷺ في موضعين من هذا الحديث: الأول: في دعائه لأبي بكر ﷺ بقوله: «يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ» ثَلَاث مرات. والثاني: في مدحه إياه بقوله: «إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ فَقُلْتُمْ كَذَبْتَ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ صَدَقَ....» مَرَّتَيْنِ. ووراء التكرير في الموضعين تأكيد على فضل أبي بكر ﷺ لى سائر الصحابة، وزيادة تحذير من أن يصيبه أحدهم بأدنى أذى، يؤيّد ذلك قول الراوي في آخر الحديث: "فَمَا أُوذِيَ بَعْدَهَا" ، بيد أننا لا يمكننا أن نغفل ذكر هذه الدلالات الأسلوبية التي تعاضدت مع التكرير في زيادة قوة التأكيد وتصاعد حدّة التحذير من نحو:

*تخصيص أبي بكر ﷺ بالدعاء (يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ) دون صاحبه، وما في ذلك من تسليةٍ وتأنيسٍ له وجبر لخاطره حيث أبدله الله باستغفار من أبى عليه استغفارًا ممن هو أفضل منه، بل أفضل الخلق أجمعين ﷺ .

*مجيء الدعاء في جملة خبرية ذات فعل مضارع، وما وراء ذلك من الدلالة على تجدّد المغفرة واستمرارها.

* نداء أبي بكر نداء البعيد مع قربه منه ﷺ تعظيمًا له وبيانًا لرِفعة درجته عند النبي، وعلو منزلته في الإسلام، وهذا من باب تنزيل بعد المكانة منزلة بُعد المكان.

*بيان شدة غضبه ﷺ لأجل غضب أبي بكر، وهو ما دلّ عليه قول الراوي: " فَجَعَلَ وَجْهُ النَّبِيِّ ﷺ يَتَمَعَّرُ " " أَيْ: تَذْهَبُ نَضَارَتُهُ مِنَ الْغَضَبِ" [١] ، والتعبير بالمضارع يُفيد تجدُّد ذلك واستمراره إلى الغاية الذي جعلت أبو بكر نفسه يشفق على النبي ﷺ مما وجده عليه من شدة الغضب، وهو ما عبّر عنه الراوي بقوله: " فَجَعَلَ وَجْهُ النَّبِيِّ ﷺ يَتَمَعَّرُ، حَتَّى أَشْفَقَ أَبُو بَكْرٍ، فَجَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ أَنَا كُنْتُ أَظْلَمَ، مَرَّتَيْنِ" ، وما هذا إلا ليعلم عمر ﷺ والصحابة أجمعين أن

(١) فتح الباري لابن حجر ٧/ ٢٥.

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

إغضاب أبي بكر وإدخال الحزن على قلبه ليس بالأمر الهيّن لأنه إغضاب للنبيﷺ نفسه.

*خروج الاستفهام الوارد في قوله ﷺ: " فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُوا لِي صَاحِبِي" إلى معنى الأمر بالشيء والحضّ عليه، أي: اتركوا لي صاحبي.

*التعبير بلفظ الصاحب وإضافته إليه ﷺ وما في ذلك من مزيد تكريم وتعظيم وتشريف لأبي بكر.

ومما ورد في مدح أبي بكر ﷺ أيضًا: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ خَيَّرَ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ فَاخْتَارَ مَا عِنْدَ اللَّهِ»، فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي مَا يُبْكِي هَذَا الشَّيْخَ؟ إِنْ يَكُنِ اللَّهُ خَيَّرَ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَ اللَّهِ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ العَبْدَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا، قَالَ: «يَا **أَبَا بَكْرٍ** لاَ تَبْكِ، إِنَّ أَمَنَّ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ **أَبُو بَكْرٍ**، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا مِنْ أُمَّتِي لاَتَّخَذْتُ **أَبَا بَكْرٍ**، وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الإِسْلاَمِ وَمَوَدَّتُهُ، لاَ يَبْقَيَنَّ فِي المَسْجِدِ بَابٌ إِلَّا سُدَّ، إِلَّا بَابُ **أَبِي بَكْرٍ**» (١) ، وفيه كرّر النبي ﷺ اسم أبي بكر ﷺ أربع مرات وكان من الممكن التعبير عنه في بالضمير في الثلاثة الأخيرة منها، ولكنه أظهر في مقام الإضمار تلذُّذا بذكر اسم صاحبه على لسانه، ولتقع كل جملة منها موقع المَثل، وفي تكرار الاسم دلالة على عظيم حُبِّه ﷺ لأبي بكر، ولا سيما والحديث كلّه مسوق لمدحه وبيان فضله ﷺ .

ومثله مدح الأنصار في حديث عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ مَعَهَا أَوْلاَدٌ لَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّكُمْ لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ**» قَالَهَا ثَلاَثَ مِرَارٍ (٢). ففيه مدح للأنصار ببيان شدة قُربهم إلى قلب رسول الله وتفضيله إياهم في المحبة على غيرهم، وقد تعاضد كل من القسم وأفعل

(١) أخرجه البخاري – كِتَابُ الصلاة – بَابُ الخَوْخَةِ وَالمَمَرِّ فِي المَسْجِدِ ح (٤٦٦).
(٢) أخرجه البخاري – كتاب الأيمان والنذور – بَابٌ: كَيْفَ كَانَتْ يَمِينُ النَّبِيِّ ﷺ ح (٦٦٤٥) .

التفضيل مع التكرير في التأكيد على تلك المعاني التي وراءها حثٌّ على حُبِّهم، وترغيب في إكرامهم وحسن معاملتهم.

وكما كان لساكني مدينة رسول الله القدر الأكبر من حبِّه ومدحه كان للمدينة نفسها القدر ذاته من ذلك الحبّ والمدح الذي عبّرت عنه كلماته ﷺ ، والذي يعنينا منه هو ما وقع فيه تكرار من هذا اللون، وهو حديث سُفْيَانَ ابْنِ أَبِي زُهَيْرٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تُفْتَحُ اليَمَنُ، **فَيَأْتِي قَوْمٌ يُبِسُّونَ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ**، وَتُفْتَحُ الشَّأْمُ، **فَيَأْتِي قَوْمٌ يُبِسُّونَ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ**، وَتُفْتَحُ العِرَاقُ، **فَيَأْتِي قَوْمٌ يُبِسُّونَ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ**» (١). هذا الحديث أحد دلائل نبوته ﷺ حيث أخبر بما سيقع فكان كما قال، وذلك أن المسلمين لمّا فتح الله عليهم الأمصار طمحوا إلى الرخاء، فصاروا يسوقون إبلهم ويخرجون بأهلهم إلى تلك الأمصار المفتوحة، تاركين مدينة رسول الله ﷺ راحلين عنها، وهنا يؤكّد النبي ﷺ على أفضلية المدينة ويمدحها بقوله: " وَالمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ" . وفيه كرّر النبي ﷺ قوله: "فَيَأْتِي قَوْمٌ يُبِسُّونَ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ" ثلاثًا مع كل قطر مرة، مع إمكان جمع هذه البلاد المذكورة بواو العطف والإخبار عنها بهذه الجملة مرة واحدة، وبيان السر في ذلك من وجهين: **الأول:** في تكرير جملة "فَيَأْتِي قَوْمٌ يُبِسُّونَ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ" مع ما في تنكير المسند إليه (قوم) من تحقيرهم والتقليل من شأنهم لإيثارهم الحظوظ الدنيوية على البقاء في جوار النبيﷺ ومهبط وحيه (٢)، وفي التكرير تأكيد على جهلهم وخطأ فعلهم، وتنفير من الاقتداء

(١) أخرجه البخاري – كتاب فضائل المدينة – باب من رغب عن المدينة ح (١٨٧٥) ، ومعنى (يُبِسُّون): "يُزَيِّنُونَ لِأَهْلِهِمُ الْبَلَدَ الَّتِي يَقْصِدُونَهَا " فتح الباري لابن حجر ٤/ ٩٣.

(٢) قال صاحب العمدة: ١٠/ ٢٣٩" نكّر قوما لتحقيرهم وتوهين أمرهم، ثمَّ وَصفهم بقوله: (يبسون) إشعارا بركاكة عُقُولهمْ، وَأَنَّهُمْ مِمَّن ركنوا إِلَى الحظوظ البهيمية، وحطام الدُّنْيَا الفانية العاجلة وأعرضوا عَن الْإِقَامَة فِي جوَار الرَّسُول ﷺ ومهبط الْوَحْي، ولذَلِك كرر قوما ووَصفه فِي كل قرينَة بقوله: (يبسون) استحضارا لتِلْك الْهَيْئَة البهيمية".

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

بهم ومتابعتهم في هذا الفعل، يُعضّد ذلك خروج (لو) إلى التمنِّي في الجملة الآتية بعدها (وَالمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ) وما في ذلك من رميهم بالجهل؛ " لِأَنَّ التَّمَنِّيَ طَلَبُ مَا لَا يُمْكِنُ حُصُولُهُ أَيْ لَيْتَهُمْ كَانُوا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ تَغْلِيظًا وَتَشْدِيدًا" (١) .

والثاني: في تكرير الجملة الحالية " وَالمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ"، وتعقيب الجملة الأولى بها في كل مرة، الذي هو شاهدنا في هذا المقام، حيث إنها جاءت مدحًا منه ﷺ للمدينة، وإظهارًا لفضلها على سائر الأمصار المفتوحة، واسميَّتها دلالة على ثبوت هذه الخيريّة والأفضليّة (٢) ، ودوامها لها على مرّ العصور والأزمان، وتكريرها فيه تأكيد على ذلك، وترغيب في البقاء بها، وعدم مغادرتها.

وأما الذّم – وهو ضد المدح – فلم يُقصَد به في الأحاديث التي شملها البحث هجاء شخص بعينه أو ذمّه، وإنما أريد به ذمّ فعله وتقبيح صنيعه زجرًا له أن يعود لمثله، وتنفيرًا لغيره أن يقارف هذا الذنب، ومن ذلك حديث أبي سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ ﷺ قَالَ: جَاءَ بِلاَلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِتَمْرٍ بَرْنِيٍّ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : «مِنْ أَيْنَ هَذَا؟»، قَالَ بِلاَلٌ: كَانَ عِنْدَنَا تَمْرٌ رَدِيٌّ، فَبِعْتُ مِنْهُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ، لِنُطْعِمَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: «**أَوَّهْ أَوَّهْ، عَيْنُ الرِّبَا عَيْنُ الرِّبَا**، لاَ تَفْعَلْ، وَلَكِنْ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَشْتَرِيَ فَبِعِ التَّمْرَ بِبَيْعٍ آخَرَ، ثُمَّ اشْتَرِهِ» (٣) . جاء هذا الحديث في مقام ذم إحدى صور البيع التي اعتاد عليها أهل الجاهلية، والتي جاء الإسلام بتحريمها، وذلك أنهم كانوا يبيعون صاعين من التمر الرديء بصاع من التمر الجيد، فجاء النهي بذلك على لسان النبي ﷺ لما رأى بلالًا صنع ذلك، وقد تقدّم النهيَ ذمٌّ لهذا البيع، وبيان أنه هو نفس الربا في الحقيقة، للتنفير من مقارفته، وتلاه نصح وإرشاد وبيان لما ينبغي أن

---

(١) فتح الباري لابن حجر ٤/ ٩٣.

(٢) وإنما كان ذلك "لفضل الصلاة في مسجده، التي هي خير من ألف صلاة فيما سواه، ولما في سكنى المدينة والصبر على لأوائها وشدتها، فهو خير لهم مما يصيبون من الدنيا في غيرها" شرح ابن بطال ٥٤٧/٤ .

(٣) سبق تخريجه.

يُصنع في مثل هذه الحال، وفي هذا دليل على شدة حرصه ﷺ على تعليم أمته أمور دينها ودُنياها. وفي الحديث تكرير في موضعين: **الأول:** تكرير لفظة (أوَّه) مرتين، وهي كَلِمَةٌ تُقَالُ عِنْدَ التَّوَجُّعِ، وإِنَّمَا تَأَوَّهَ ﷺ إِمَّا لِلتَّأَلُّمِ مِنْ هَذَا الْفِعْلِ، وَإِمَّا مِنْ سُوءِ الْفَهْمِ [١]، وفي تكريرها تأكيد على تأذّي النبي ﷺ بصنيع الصحابي، وتنبيه له إلى خطئه، وهذا أدعى ألا يعود إليه مرة أخرى. **والثاني:** تكرير جملة (عين الربا) مرتين كذلك، وحذف المُسند إليه فيها لمجيئها في مقام توجُّع وتألُّم وهو أحد المقامات يضيق الصدر فيها عن بسط الكلام لما به من أذى معنويّ، وتكريرها لتأكيد قُبح هذا البيع، والمبالغة في ذمِّه وبيان فساده، وتقرير هذا المعنى في ذهن الصحابي، وهذا أبلغ في التنفير منه، والتحذير من مقارفته.

وحديث أَبِي ذَرٍّ ﷺ قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ فِي ظِلِّ الكَعْبَةِ، يَقُولُ: «**هُمُ الأَخْسَرُونَ وَرَبِّ الكَعْبَةِ، هُمُ الأَخْسَرُونَ وَرَبِّ الكَعْبَةِ**» .... «الأَكْثَرُونَ أَمْوَالًا، إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا» [٢] . وفيه ذمٌّ لطائفة هم أشدُّ الناس خسارة يوم القيامة، وهم الأكثرون أموالًا الذين لا يؤدُّون حقّ الله فيها، والمتأمّل في قول النبيُّ ﷺ: "هُمُ الأَخْسَرُونَ وَرَبِّ الكَعْبَةِ " يجد أنه كرّره مرتين كلاهما مُذيّلٌ بالقسم، مع ما فيه من التعبير بالجملة الاسمية التي تفيد على الثبوت والدوام، ومن مجيئ المسند اسم تفضيل، وقد تعانقت كل هذه الصياغات الأسلوبية وتعاضدت في تأكيد الخسران وتحقيقه، والمبالغة في ثبوته لهم، وملازمته إياهم، ولا يخفى ما وراء ذلك من التحذير من كنز الأموال وعدم صرفها في مصارفها الشرعية، والحث على الإنفاق والتصدُّق في وجوه الخير.

****

(١) يُنظر: فتح الباري لابن حجر ٤/ ٤٩١.

(٢) أخرجه البخاري – كتاب الأيمان والنذور – بَابٌ: كَيْفَ كَانَتْ يَمِينُ النَّبِيِّ ﷺ ح (٦٦٣٨) ، وإشارته ﷺ إِلَى قُدَّامَ وَوَرَاءَ مَعْنَاهَا أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يُنْفِقَ مَتَى حَضَرَ أَمْرٌ مُهِمٌّ. يُنظر: شرح النووي لصحيح مسلم ٧/ ٧٣ وما بعدها .

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

المبحث السابع: مقامات أخرى متفرقة وأسرار التكرار فيها

وهي مقامات عدة وقع فيها التكرار منه ﷺ إلا أن كلًّا منها لم يكن له كبير حظٍّ من أحاديث البحث، فرأيت جمعها هاهنا، وهذه المقامات منها:

١- الإنكار:

ومما ورد فيه حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ ابْنِ بُحَيْنَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لاَثَ بِهِ النَّاسُ، وَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**آلصُّبْحَ أَرْبَعًا، آلصُّبْحَ أَرْبَعًا**»(١) بنصب "آلصبحَ" على إِضْمَارِ فِعْلٍ تَقْدِيرُهُ: أصلّيتَ الصُّبْحَ أَرْبَعًا؟! وفيه خرج الاستفهام بالهمزة إلى معنى الإنكار التوبيخي، أي: ما كان ينبغي لك التَّنَفُّلَ في المسجد حَالَ إقامة صلاة الفرض فإن ذلك بمثابة من صلى الصبح أربعًا، ومجيء الإنكار في صورة الاستفهام فيه تحريك لذهن المخاطب ولفت لانتباهه إلى خطئه، وهذا أدعى لتفاديه، وتكريره فيه تأكيد للإنكار، وتقوية لما يفيده من النهي عن صلاة النافلة بعد إقامة صلاة الفرض، وتقرير هذا المعنى في ذهن المخاطب ليتجنب الوقوع في هذا الفعل مرة أخرى.

وحديث جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ ﷺ لما أطال الصلاة بقومه فانصرفوا عنه أنكر عليه النَّبِيُّ ﷺ ذلك بقوله: " **يَا مُعَاذُ، أَفَتَّانٌ أَنْتَ**، ثَلَاثًا " (٢). وقد أفدنا هذا الإنكار مضافًا إليه معنى التعجُّب من خلال الاستفهام الوارد في قول النبي ﷺ : " أفتان ؟! إذ المعنى: أمُنفِّرٌ الناس عن صلاة الجماعة وصاددهم عنها؟! إن شأنك لعجيب ليس له ما يبرّره! . ودخول الهمزة على الوصف (فتّان) فيه دلالة على إنكار الفعل من أصله لا الإنكار على الفاعل، أعني: أن النبي ﷺ أنكر على معاذ فعله من تنفير الناس عن صلاة الجماعة بتطويله القيام فيها؛ ليكون هذا حكمًا

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري-كتاب الأدب – بَابُ مَنْ لَمْ يَرَ إِكْفَارَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ مُتَأَوِّلًا أَوْ جَاهِلًا ح (٦١٠٦).

عامًا لكل من صنع صنيعه، ولم يُنكر عليه كونه هو الفاعل؛ إذ لو كان الأمر كذلك لقال: أأنت فتان ؟! ورواية النصب (فاتنًا؟!) خير دليل على ذلك. ولا شكّ في أن مجيئ الإنكار التعجبيّ في صورة الاستفهام عقب النداء فيه مزيد من لفت لانتباه معاذ ﷺ وتنبيه له إلى خطئه، بالإضافة إلى ما فيه من تلطّف مع المُخطئ. والمُتأمّل في الحديث يجد أن هذا الإنكار قد تأكّد وتصاعدت حدّته بأمرين: **الأول:** تكريره ثلاثًا منه ﷺ ، **والثاني:** وروده على صيغة المبالغة (فعّال) التي تدلُّ على كثرة فتنته الناس بفعله هذا " لِأَن التَّطْوِيل سَبَب لخروجهم من الصَّلَاة، وللتكرُّه للصَّلَاة فِي الْجَمَاعَة" (١). ومنه – أيضًا– حديث أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا– قال: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الحُرَقَةِ، فَصَبَّحْنَا القَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ، وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ، فَلَمَّا غَشِينَاهُ، قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَكَفَّ الأَنْصَارِيُّ فَطَعَنْتُهُ بِرُمْحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «**يَا أُسَامَةُ، أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ**» قُلْتُ: كَانَ مُتَعَوِّذًا، فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا، حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ اليَوْمِ (٢) ، فقوله ﷺ: «**يَا أُسَامَةُ، أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ**» فيه توسُّل بالاستفهام في إفادة معنى الإنكار التوبيخي: أي ما كان ينبغي لك أن تفعل ذلك أنت ولا غيرك، بناء على أن الهمزة هنا داخلة على المسند، وأن المقصود بها إنكار الفعل لا الفاعل. وتكريره فيه دلالة على شدة الإنكار لعِظم المُنكَر وهو قتل النفس المسلمة، وتأكيد على حرمة دم المسلم، ولذلك كان هذا التكرير وما يدل عليه سببًا في تمَنِّي أسامة تأخُّر إسلامه عن ذلك اليوم؛ لِأَن الْإِسْلَام يجُبُّ مَا قبله، فتمنى أَن يكون ذَلِك الْوَقْت أول دخوله فِي الْإِسْلَام ليأمن من جريرة تِلْكَ الفعلة (٣) .

وحديث جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا– قال: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي دَيْنٍ كَانَ عَلَى أَبِي، فَدَقَقْتُ البَابَ، فَقَالَ: «مَنْ ذَا» فَقُلْتُ: أَنَا، فَقَالَ: «**أَنَا أَنَا**» كَأَنَّهُ

(١) عمدة القاري ٥/ ٢٣٨ .
(٢) سبق تخريجه.
(٣) يُنظر: العمدة ٢٤/ ٣٦.

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

كَرِهَهَا[١]،" وَأَنا الثَّانِي تَأْكِيد للْأول، وَإِنَّمَا أكّده لِأَنَّهُ ﷺ انفعل من ذَلِك، ولِهَذَا قَالَ جَابر: كَأَنَّهُ كرهه، لِأَن قَوْله هَذَا لَا يكون جَوَابا عَمَّا سَأَلَ إِذْ الْجَواب الْمُفِيد: أَنا جَابر، وَإِلَّا فَلَا بَيَان فِيهِ"[٢]، ولا جرم أن في تأكيد الإنكار عن طريق التكرير تنبيهًا للمستأذِن إلى عدم استحباب هذا القول المُبهم ، وحثًّا له على البيان في الاستئذان.

ومما ورد فيه حديث أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى المِنْبَرِ، فَقَالَ: «إِنَّمَا أَخْشَى عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي مَا يُفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ بَرَكَاتِ الأَرْضِ»، ثُمَّ ذَكَرَ زَهْرَةَ الدُّنْيَا، فَبَدَأَ بِإِحْدَاهُمَا، وَثَنَّى بِالأُخْرَى، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوَ يَأْتِي الخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ، قُلْنَا: يُوحَى إِلَيْهِ، وَسَكَتَ النَّاسُ كَأَنَّ عَلَى رُءُوسِهِمُ الطَّيْرَ، ثُمَّ إِنَّهُ مَسَحَ عَنْ وَجْهِهِ الرُّحَضَاءَ، فَقَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ آنِفًا، **أَوَ خَيْرٌ هُوَ** – ثَلاَثًا – إِنَّ الخَيْرَ لاَ يَأْتِي إِلَّا بِالخَيْرِ، وَإِنَّهُ كُلَّمَا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ مَا يَقْتُلُ حَبَطًا أَوْ يُلِمُّ .....» [٣] . جاء هذا الحديث في معرض التحذير من الاغترار بزهرة الحياة الدنيا والركون إلى ملذاتها، والحث على الاقتصاد في جمع المال وأداء حق الله فيه، وقول الصحابي: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوَ يَأْتِي الخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ أريد بالاستفهام فيه الاستبعاد، والمعنى: أنى للمال الذي سماه الله خيرًا في قوله: ﴿ وَإِنَّهُۥ لِحُبِّ ٱلْخَيْرِ لَشَدِيدٌ ﴾[٤] أن يجلب الشرّ؟ وقول النبي ﷺ في الرد عليه: أَوَخَيْرٌ هُوَ؟ خرج فيه الاستفهام كذلك عن حقيقته، حيث أريد به النفي والإنكار "على من توهم أَنه لَا يحصل مِنْهُ شَرّ

---

(١) أخرجه البخاري –كتاب الاستئذان – بَابُ إِذَا قَالَ: مَنْ ذَا؟ فَقَالَ: أَنَا (٦٢٥٠) .

(٢) عمدة القاري ٢٢/ ٢٤٤ وما بعدها.

(٣) سبق تخريجه، وقوله مُشتأنفًا: "إِنَّ الخَيْرَ لاَ يَأْتِي إِلَّا بِالخَيْرِ" معناه: " أَنَّ هَذَا الَّذِي يَحْصُلُ لَكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا لَيْسَ بِخَيْرٍ وَإِنَّمَا هُوَ فِتْنَةٌ وَتَقْدِيرُهُ الْخَيْرُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ وَلَكِنْ لَيْسَتْ هَذِهِ الزَّهْرَةُ بِخَيْرٍ لِمَا تُؤَدِّي إِلَيْهِ مِنَ الْفِتْنَةِ وَالْمُنَافَسَةِ وَالِاشْتِغَالِ بِهَا عَنْ كَمَالِ الْإِقْبَالِ عَلَى الْآخِرَةِ " . شرح النووي لصحيح مسلم ٧/ ١٤٢ وما بعدها.

(٤) العاديات : ٨ .

أصلا " [١]، وإنما جاء الإنكار في صورة الاستفهام لما في ذلك من إثارة للذهن وإعمال للفكر في الوصول إلى المعنى المراد، فيكون أشد ثباتًا وقرارًا في النفس.

وإنما كرّر النبي ﷺ الإنكار الوارد في قوله: أَوَ خَيْرٌ هُوَ؟ ثلاثًا للتأكيد على خلو زهرة الدنيا من الخير، والمبالغة في التحذير من الافتتان بها، والحث على الاقتصاد فيها، ومن ناحية أخرى فإن تردُّد الاستفهام الإنكاري على أذن السائل – والسامع أيضًا – مرة تلو الأخرى يعطيه أكثر من فرصة للتفكير والتأمل ومراجعة نفسه فيما أقدم عليه من وصف، فإذا جاءه الجواب صادف نفسًا يقظة، وعقلًا واعيًا، وهذا – ولا شك – آكد للمعنى وأشدُّ تمكينًا له في النفس

٢– ملاطفة الصغير ورحمته:

ومما ورد في ذلك حديث أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سُوقٍ مِنْ أَسْوَاقِ المَدِينَةِ، فَانْصَرَفَ فَانْصَرَفْتُ، فَقَالَ: «**أَيْنَ لُكَعُ** – ثَلاَثًا – ادْعُ الحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ» [٢] . في هذا الحديث سمّى النبي ﷺ الحسن بن علي لُكعًا من باب ملاطفة الصغير وممازحته، وكرّر السؤال عنه لأنه تأخّر عليه، فلم يخرج له عند مجيئه مباشرة، والسبب كما جاء في بعض الروايات [٣] أن فاطمة – رضي الله عنها – كانت تُعِدُّه للقاء جدّه: تزيل عنه الأذى وتُجمِّله وتُطّيبه. وتكريره ﷺ السؤال عن الحسن يوحي بعظيم حرصٍ وشدة اهتمامٍ بتحصيل الجواب، ومزيد حثٍّ للمخاطب على المسارعة في الجواب، وفيه دلالة على شدة رغبته ﷺ في لقائه، وعظيم وشوقه وتلهُّفه لمقابلته؛ لعظيم حبِّه إياه. ومثله حديث أُمِّ خَالِدٍ بِنْتِ خَالِدٍ،

---

(١) عمدة القاري ٩/ ٣٩.

(٢) سبق تخريجه .

(٣) رواية البخاري في البيوع باب ما ذُكِر في الأسواق(٢١٢٢) : "فَحَبَسَتْهُ شَيْئًا، فَظَنَنْتُ أَنَّهَا تُلْبِسُهُ سِخَابًا، أَوْ تُغَسِّلُهُ.

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

قَالَتْ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِثِيَابٍ فِيهَا خَمِيصَةٌ سَوْدَاءُ (١)، قَالَ: «مَنْ تَرَوْنَ نَكْسُوهَا هَذِهِ الخَمِيصَةَ» فَأُسْكِتَ القَوْمُ، قَالَ: «ائْتُونِي بِأُمِّ خَالِدٍ» فَأُتِيَ بِي النَّبِيُّ ﷺ(٢) فَأَلْبَسَنِيهَا بِيَدِهِ، وَقَالَ: «**أَبْلِي وَأَخْلِقِي**» مَرَّتَيْنِ(٣)، فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى عَلَمِ الخَمِيصَةِ وَيُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَيَّ، وَيَقُولُ: «**يَا أُمَّ خَالِدٍ هَذَا سَنَا وَيَا أُمَّ خَالِدٍ هَذَا سَنَا**» (٤). دلّ هذا الحديث على عظيم خلقه ﷺ وحسن تواضعه الذي تعدّى الكبير إلى الصغير الذي لم يجاوز الحلم، ومن مظاهر ذلك(٥) أنه ﷺ كنى (أم خالد) بأبيها على صغرها(٦)، وألبسها الخميصة بيديه، ودعا لها بطول العمر، ثم نعت خميصتها بالحسن متخذًا من لسان الحبشة التي وُلدت بها لغةً لممازحتها. والتكرير في الحديث جاء في موضعين: **الأول:** في دعائه ﷺ لها بطول العمر في قوله: «أَبْلِي وَأَخْلِقِي» مرتين أو ثلاثًا، **والثاني:** في ندائه إيَّاها مُكنيًّا مادحًا ثوبها بلغة قومها في قوله: «يَا أُمَّ خَالِدٍ هَذَا سَنَا وَيَا أُمَّ خَالِدٍ هَذَا سَنَا» . والواقع أن هذا التكرير قد نسج حبلًا من المودة والألفة بين ذلكم الرجل الذي يدعو إلى دين جديد، وبين تلك الصغيرة التي رأت اعتدادًا – غير معهود – بشخصيتها كفرد من أفراد المجتمع يوجَّه إليه

---

(١) وروايته في اللباس باب السِّخاب للصبيان(٥٨٢٣) : "خَمِيصَةٌ سَوْدَاءُ صَغِيرَةٌ" ، وهي نوع من الكساء له أعلام.

(٢) وفي رواية كتاب اللباس – باب السِّخاب للصبيان ح (٥٨٢٣) : " فَأُتِيَ بِهَا تُحْمَلُ" ، قال في عمدة القاري ٢٢/ ٢٥: " وَإِنَّمَا حُملت لصغَر سنّهَا، ولَكِن لَا يمْنَع أَن تكون مُمَيزَة".

(٣) وروايته في الجهاد والسير – بَابُ مَنْ تَكَلَّمَ بِالفَارِسِيَّةِ وَالرَّطَانَةِ: «أَبْلِي وَأَخْلِفِي ثُمَّ، أَبْلِي وَأَخْلِفِي، ثُمَّ أَبْلِي وَأَخْلِفِي».

(٤) أخرجه البخاري – كتاب اللباس – بَابُ مَا يُدْعَى لِمَنْ لَبِسَ ثَوْبًا جَدِيدًا ح (٥٨٤٥) ، قال ابن بطال في شرح صحيح البخاري ٥/ ٢٣٢ : " وقوله: (أبلى وأخلقي) هو كلام معروف عند العرب معناه الدعاء بطول البقاء ".

(٥) ومن مظاهر ذلك أيضًا – كما جاء الرواية الأخرى – أنه ﷺ لم ينهرها على لعبها في خَاتم النُّبُوَّة، ولما نهرها أبوها، قال له: " دعها" .

(٦) كناها بأبيها (خالد بن سعيد) في صغرها، فلما تزوجّت الزبير ولدت له خالدًا فصدقت عليها الكُنية الكُنية بأم خالد.

الخطاب، ويُكرَّر معه الحديث، وكان له عظيم الأثر في استمالة قلبها – منذ الصغر – إلى حبّ هذا الرجل، ومن ثمَّ حبّ ما يدعو إليه، وتنشئتها على ذلك، ومن جهة أخرى: فإن هذا الموقف قد ظلَّ عالقًا في ذاكرتها تقصُّه وترويه بما يحمله من دلالة على حسن تواضعه ﷺ مع الصغير، وملاطفته إياه، واعتداده به، ليضع منهجًا قويمًا للقائد المسلم يحتذيه ويقفو أثره.

٣- ملاطفة المُغضب

من ذلك حديث سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أنهﷺ دخل بيت ابنته فاطمة – رضي الله عنها– ذات مرة، فسأل عن زوجها علي بن أبي طالب ﷺ فأخبرته بخروجه من عندها إثر مغاضبة كانت بينهما، فما كان منه ﷺ إلا أن طلبه واتبعه حتى وجده مضطجعًا بالمسجد قد أثّر التراب في ظهره، فلقيه بالدعابة؛ إذ اشتقّ له كُنية من حالته هذه حين خاطبه قائلًا: «**قُمْ أَبَا تُرَابٍ، قُمْ أَبَا تُرَابٍ**» (١)، وأخذ يمسح التراب عن ظهره ليبسطه ويذهب غيظه وتسكن نفسه بذلك، ولم يعاتبه على مغاضبته لابنته(٢) ، وإنما كرّر ﷺ قوله: "قُمْ أَبَا تُرَابٍ" زيادة في تأنيسه وتسكين غضبه، ولا سيما وقد امتزج هذا التكرير بحذف حرف النداء الذي يوحي بشدة القُرب وعظيم المُلاطفة، وفي هذا كله دلالة على فضل علي بن أبي طالب ﷺ وعلو مَنْزِلَته عِنْد النَّبِي ﷺ.

وحديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُهْدِيَتْ لَهُ أَقْبِيَةٌ مِنْ دِيبَاجٍ، مُزَرَّرَةٌ بِالذَّهَبِ، فَقَسَمَهَا فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَعَزَلَ مِنْهَا وَاحِدًا لِمَخْرَمَةَ بْنِ نَوْفَلٍ، فَجَاءَ وَمَعَهُ ابْنُهُ المِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ، فَقَامَ عَلَى البَابِ، فَقَالَ: ادْعُهُ لِي، فَسَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ صَوْتَهُ، فَأَخَذَ قَبَاءً، فَتَلَقَّاهُ بِهِ، وَاسْتَقْبَلَهُ بِأَزْرَارِهِ، فَقَالَ: «**يَا أَبَا المِسْوَرِ خَبَأْتُ**

(١) سبق تخريجه .
(٢) يُنظر: شرح ابن بطال ٩/ ٣٥٣ .

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

هَذَا لَكَ، يَا أَبَا المِسْوَرِ خَبَأْتُ هَذَا لَكَ»، وَكَانَ فِي خُلُقِهِ شِدَّةٌ [١]. وفي رواية أخرى: فَنَظَرَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: رَضِيَ مَخْرَمَةُ [٢] . ففي الحديث أن النبي عزل قباء لمخرمة [٣]، ولم يكن مخرمة يعلم بذلك ﷺ ، ولعله ظن أنه منعه، ولذا طلب من ولده المسور ﷺ أن ينطلق به إلى النبي ﷺ فلما جاءه ورأى النبي منه ما يدلُّ على غضبه[٤]

---

(١) سبق تخريجه، قال صاحب العمدة ١٥/ ٤٦ في معنى قوله (كان في خلقه شدة): "كَانَ شرس الْخلق"، وقال في موطن آخر ٢٢/ ١٧٢: " نوع من الشكاسة"، وقال صاحب إرشاد الساري ٩/ ٧٩ : "كان في لسانه بذاءة".

(٢) أخرجه البخاري – كتاب الهبة وفضلها– بَابُ كيف يقبض العبد المتاع ح (٢٥٩٩) ، كتاب اللباس – باب القباء وفروج حرير ح (٥٨٠٠) .

(٣) ولعل السبب في ذلك أنه كان حديث عهد بالإسلام وأنه ﷺ كان يتألّفه بذلك، فقد قال ابن سعد في ترجمته في الطبقات الكبرى – متمم الصحابة – الطبقة الرابعة (ط: مكتبة الصديق. الطائف) ص ٢٧٠ وما بعدها: " وَأَسْلَمَ مَخْرَمَةُ بْنُ نَوْفَلٍ عِنْدَ فَتْحِ مَكَّةَ، ..... شَهِدَ مَخْرَمَةُ بْنُ نَوْفَلٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ وَأَعْطَاهُ مِنْ غَنَائِمِ حُنَيْنٍ خَمْسِينَ بَعِيرًا " ، وعدّه ممن قسم له النبي يوم حنين. ينظر الطبقات (ط: دار صادر٢/ ١٥٢) ، ويُنظر أيضًا الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٣/ ١٣٨٠ : "كَانَ من مسلمة الْفَتْح .... وكان نبيها، أبيا، شهد حنينا، وَهُوَ أحد المؤلفة قلوبهم، وممن حسن إسلامه منهم" ، هذا بالإضافة لما سبق في علمه ﷺ بما كان من حدّة خلقه وفظاظة طبعه، ولأجل هذا كله بوّب الإمام النووي في شرحه لمسلم لهذا الحديث بعنوان:(باب إعطاء المؤلفة ومن يخاف على ايمانه ان لم يعط، واحتمال من سأل بجفاء لجهله).

(٤) من ذلك أنه لم يدخل على النبي، وإنما طلب أن يخرج هو إليه بقوله لولده: "ادْخُلْ فَادْعُهُ لِي" ، حتى إن المسور – كما جاء في رواية البخاري في كتاب اللباس – باب المُزَرَّر بالذهب ح (٥٨٦٢)– استعظم ذلك، وقال: " فَأَعْظَمْتُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: أَدْعُو لَكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: يَا بُنَيِّ، إِنَّهُ لَيْسَ بِجَبَّارٍ"، هذا بالإضافة إلى إيثاره التعبير عنه ﷺ بالضمير دون الصفة في قوله " ادعه" ، وقد كان مقام الأدب مع النبي يقضي بأن يعبّر عنه بصفته فيقول : رسول الله، أو نبي الله، وأيضًا: ما يفيده الجار والمجرور "لي" من اعتزاز بالنفس، وإكبار للذات، وما ذاك إلا لأنه كان أحد سادات قريش في الجاهلية، وأحد علمائها بالنسب، وكان لا يزال حديث عهد بكفر، هذا، وقوله في آخر الحديث – بعد أن أراه النبي محاسن الثوب– : "رضي مخرمة" يؤيد أنه كان غاضبًا، ولم يكن راضيًا قبل ذلك، والله أعلم.

لسوء ظنه، بادره بما يُذيب غضبه ويُحسِّن مزاجه؛ إذ استقبله بأزرار هذا الثوب المذهبة ليريَه إياها، ولاطفه في القول فكنّاه بولده الذي جاء في صحبته، وأخبره أنه لم ينسه من تلك القسمة بل خبأ له هذا الثوب الحسن وآثره به عن غيره، وفي هذا من اللين مع الجافي وخفض الجناح له وترك الإغلاظ له في القول الكثير والكثير. وإنما كرّر ﷺ قوله:« يَا أَبَا المِسْوَرِ خَبَأْتُ هَذَا لَكَ» لزيادة تأنيسه وإرضائه، وبالفعل حقّق به مع ما اقترن به من فعل غايته المنشودة وهي إرضاء مخرمة، بل وحصّل منه إقرارًا بذلك [١]

دون أن يدع لمخرمة فرصة ليتفوّه بكلمة غضب واحدة، وهذا من تمام فراسته ﷺ وكمال فطنته.

٤- تهدئة الخائف

ومما ورد في ذلك حديث أَنَس، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ، وَأَجْوَدَ النَّاسِ، وَأَشْجَعَ النَّاسِ، وَلَقَدْ فَزِعَ أَهْلُ المَدِينَةِ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَانْطَلَقَ النَّاسُ قِبَلَ الصَّوْتِ، فَاسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ سَبَقَ النَّاسَ إِلَى الصَّوْتِ، وَهُوَ يَقُولُ: «**لَنْ تُرَاعُوا لَنْ تُرَاعُوا**» وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ عُرْيٍ مَا عَلَيْهِ سَرْجٌ، فِي عُنُقِهِ سَيْفٌ، فَقَالَ: " لَقَدْ وَجَدْتُهُ بَحْرًا. أَوْ: إِنَّهُ لَبَحْرٌ" [٢] . وقوله ﷺ في آخر الحديث: (لن تراعوا) : (لَنْ) فيه بِمَعْنَى لَا الناهية أَي: لَا تراعوا [٣] ، ومعناه: " لَا تفزعوا، وَهِي كلمة تقال عِنْد تسكين الروع تأنيسًا وإظهارًا للرفق بالمخاطب" [٤] . وقد تعانقت في هذه الجملة – على وجازتها – عدة دلالات كان لها الأثر البالغ في تحقيق الغاية المرادة منها، وهي تهدئة الناس، وتسكين نفوسهم التي حلّ بها الفزع والخوف، من ذلك:

---

(١) هذا على رأي أكثر الشراح أن جملة "رضي مخرمة" من كلام مخرمة لا من كلام النبي ﷺ .
(٢) أخرجه البخاري – كتاب الأدب – بَابُ حُسْنِ الخُلُقِ وَالسَّخَاءِ، وَمَا يُكْرَهُ مِنَ البُخْلِ ح (٦٠٣٣).
(٣) يُنظر: العمدة ٢٢/ ١١٩ ، شرح سنن ابن ماجه ١٩٩/١ .
(٤) العمدة ٢٢/ ١١٩ .

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

عدوله ﷺ عن صيغة النهي إلى لفظ الخبر وما يفيده ذلك من حرص شديد على تحقيق تلك الغاية، ورغبة قوية في وقوع مضمون الخبر، حتى كأنه – بهذا الخبر– قد صدر منه النهي وتحققت منهم الإجابة بالفعل. وليس ذلك فحسب، بل إن في إيثاره النفي بحرف الاستقبال والتأبيد (لن) بشرى عظيمة لهؤلاء الفازعين بأنهم لن يلاقوا فزعًا أبدًا، وأيضًا: كما كان تكرير الجملة مرتين مرآة تعكس بالغ فزعهم وخوفهم الذي دفعه ﷺ إلى تكرير ما يؤنسهم، كان كذلك ذا أثر واضح في تأكيد معنى هذه الجملة في نفوسهم، وزيادة تأنيسهم وتسكين خوفهم، وفي هذا كله دلالة على عظيم رفقه ﷺ بأمته، ومزيد شفقته عليها.

٥- التحذير

ومنه حديث أَبَي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالوِصَالَ» مَرَّتَيْنِ(١)، وفيه حذّرنا ﷺ من متابعة الصيام دون فصل بفطر يوم أو يومين، وكرّر التحذير لأنه أبلغ في الزجر، وآكد في اجتناب المحذور.

٦- التهديد والوعيد:

ومنه حديث ابْنِ عَمْرٍو، قَالَ: تَخَلَّفَ عَنَّا النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفْرَةٍ سَافَرْنَاهَا فَأَدْرَكَنَا وَقَدْ أَرْهَقَتْنَا الصَّلَاةُ وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ، فَجَعَلْنَا نَمْسَحُ عَلَى أَرْجُلِنَا، فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: «**وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ**» مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا (٢)، وفيه تهديد ووعيد منه ﷺ لمن ترك إسباغ الوضوء، وتساهل في غسل أعضائه، ومعنى قوله (للأعقاب): أي لأصحابها المقصرين في غسلها، ففيه حذف المضاف، أو المعنى أن العقب يختص بالعقاب إذا قصر في غسله(٣). والملاحظ أن هذا القول منه ﷺ قد تعددت فيه الأمارات الدالة على عِظَم الذنب وشدة الإنكار، من ذلك: أنه ﷺ رفع صوته

(١) أخرجه البخاري – كتاب الصوم – بَابُ التَّنْكِيلِ لِمَنْ أَكْثَرَ الوِصَالَ ح (١٩٦٦) .
(٢) سبق تخريجه.
(٣) يُنظر: عمدة القاري ٢/ ٩ وما بعدها، إرشاد الساري ١/ ١٥٥، ١/ ٢٥٠ وما بعدها.

بالإنكار، بل نادى بأعلى صوته – كما جاء في الحديث– وأغلظ عليهم في القول حين أعلمهم بِأَنَّهُم مستوجبون النَّار على فعلهم هذا على خلاف حاله معهم في التعليم والإرشاد. ثم إن قوله ﷺ : «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ» هو في حقيقته دعاء على من التبس بهذا الفعل، أتى في صيغة الخبر مبالغة في إظهار تحقُّقه، وأنه ثابت كائن لا محالة. ولم يقف الأمر عند هذا الحد، بل إنه ﷺ كرّر هذا الدعاء الذي يحمل – وعيدًا وتهديدًا شديدًا – ثلاث مرات للمبالغة في التأكيد على إثم من يتساهل في غسل أعضاء وضوئه، وبيان استحقاقه العذاب بذلك، وفي هذا تأكيد على وجوب إسباغ الوضوء وإتمامه، وإظهار أن المسح أو الغسل المشابه لا يُجزئ أبدًا عن الغسل الوافي المفروض شرعًا. والسبب في إغلاظه ﷺ في القول عليهم، وتوعُّدهم على فعلهم: أنهم تركوا ما فُرض عليهم، وخالفوا صريح النص القرآني القائل بوجوب الغسل، وهو قوله تعالى: ﴿ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ﴾ (١) .

ومن ذلك – أيضًا – حديث أبي هُرَيْرَةَ –رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ– قال: قَامَ فِينَا النَّبِيُّ ﷺ فَذَكَرَ الغُلُولَ فَعَظَّمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ، قَالَ: " لاَ أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا ثُغَاءٌ، عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: **لاَ أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ**، وَعَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: **لاَ أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ**، وَعَلَى رَقَبَتِهِ صَامِتٌ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي، فَأَقُولُ **لاَ أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ**، أَوْ عَلَى رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تَخْفِقُ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: **لاَ أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ** " (٢) ، في هذا الحديث تهديد ووعيد منه ﷺ لكل من يمنع زكاة ماشيته بذكر ما سيناله يوم القيامة، وذلك أَنّ الله ﷻ يبْعَث الْإِبِل وَالْبَقر وَالْغنم الَّتِي منع زَكَاتهَا بِعَينهَا فيُسَلّطها عليه، فتَطَؤُهُ الإبل

(١) المائدة: ٦ ، ولفظ الأرجل فيها بالنصب عطفًا على الوجوه والأيدي المنصوبة بالفعل (فاغسلوا) فأخذ حكمهما.

(٢) أخرجه البخاري – كتاب الجهاد والسير – باب الغلول ح (٣٠٧٣) .

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

بِأَخْفَافِهَا، وتَدوسه الغنم بِأَظْلاَفِهَا، وَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا. والحديث وإن جاء في مُجمله "على سبيل الوعيد من الله لمن أنفذه عليه من أهل الغلول"(١) ، إلا أن قوله ﷺ : "**لاَ أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ**" فيه معنى زائد على الوعيد؛ وهو تيئيس هذا الذي يُعذَّب بمنع زكاته من نيل شفاعة النبي ﷺ وقطع أمله في تخليصه من العذاب، حيث ردَّ ﷺ طلبه، ونزع يده من غوثه (٢) ، وهذا أشدُّ وعيدًا وأنكى من العذاب نفسه. والمتأمل في هذا الحديث يجد أنه ﷺ صنّف مانعي زكاة مواشيهم وعدّد أنواعهم، وأعاد قوله: "**لاَ أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ**" مع كل صنف منهم مع إمكان جمعهم تحت حكم واحد لاشتراكهم جميعًا في الجرم والجزاء، ولكن بلاغته ﷺ أبت إلا الإبلاغ في القول، والمبالغة في التهديد، والتأكيد على أنه لن يشذ واحد منهم عن ذلك العذاب النفسي الذي ينتظرهم بعد ما نالهم من العذاب الجسدي، ولا يخفى ما وراء ذلك كله من ردع مُقارف هذا الذنب عن التمادي فيه، وتحذير غيره من أن يحذو حذوه وإنذاره أن ينال ما ناله.

****

(١) شرح ابن بطال ٥/ ٢٣٣ .

(٢) لأنه – أولًا – ليس مما يقدر عليه إلا أن يشاء الله، وثانيًا: قد أبلغه ما فُرض عليه وأنذره عاقبة منعه في الدنيا.

خاتمة البحث

الحمد لله الذي بنعمته تتمّ الصالحات، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للبريات محمد بن عبد الله، وعلى آله وصحبه أفضل الصلوات وأتمّ التسليمات.

وبعـــد: فقد آن لهذا البحث أن يحطّ رحاله بعدما طوّف مع أقواله ﷺ الواردة في صحيح البخاري أصحّ الكتب بعد كتاب الله – تعالى – واستخرج ما تكرّر منها، وخلص إلى بعض النتائج التي كان من أهمها:

أولًا: تعددت صور التكرار في أقواله ﷺ الواردة في صحيح البخاري ما بين تكرار مفرد أو بعض جملة أو جملة تامة أو تكرار أكثر من جملة، وقد تفرّعت عن كل صورة من هذه الصور صور أخرى اندرجت تحتها كان لكل منها شواهدها من الأحاديث التي شملها البحث، وكان لتكرار الجملة الإنشائية النصيب الأكبـــر مـــن ذلك.

ثانيًا: تنوعت المقامات التي كرّر فيها النبي ﷺ أقواله، وكان لمقامي التعلـــيم والدعاء النصيب الأوفر من تكريره ﷺ ، وما ذاك إلا للغاية المرجوّة من كلٍّ منهما والتي تقتضي تكرارًا، فالتعليم غايته: تحقيق الإفهام، والإبلاغ في البيـــان، وغايـــة الدعاء: إجابته، والتكرار خير وسيلة لإدراك هاتين الغايتين بما يحققه مـــن تأكيـــد للحكم، وتقرير له في ذهن المتعلِّم في مقام التعليم، ومن إظهـــار كمـــال التضـــرُّع والتّذلُّل والإلحاح في الطلب في مقام الدعاء.

ثالثًا: كان إبطاء المخاطب وعدم مبادرته إلى الامتثال أحد المقامـــات التـــي كرّر فيها النبي ﷺ كلامه، وكان لشواهده حظٌّ كبير من مادة البحث.

رابعًا: من المقامات التي كرّر فيها النبي ﷺ كلامه – أيضًا– : مقام التبشـــير وضده (الإنذار)، ومقام المدح وضده (الذم) ، ومقامات أخرى لم يكن لها كبير حظٍّ

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

من شواهد البحث كالإنكار، وملاطفة الصغير والمُغضب، وتهدئة الخائف، والتحذير، والتهديد والوعيد.

خامسًا: من أسرار التكرار في كلامه ﷺ :

١. التأكيد والتقرير.

٢. المبالغة.

٣. الترغيب في الشيء والحث عليه.

٤. التنبيه على أهمية المكرَّر.

٥. الدلالة على شدة الفرح والسرور.

٦. الدلالة على فضل ما وقع في حقّه التكرار.

٧. التنفير والزجر.

٨. زيادة لفت الانتباه.

٩. التأنيس والتسكين.

١٠. التخويف والترهيب.

****

ثبت المراجع والمصادر

- **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه = صحيح البخاري لمحمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي. تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر. ط: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي). الأولى ١٤٢٢هـ.**
- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري لأبي العباس أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني شهاب الدين. ط: المطبعة الكبرى الأميرية، مصر. السابعة ١٣٢٣هـ .
- الاستيعاب في معرفة الأصحاب لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد القرطبي. تحقيق: علي محمد البجاوي. ط: دار الجيل، بيروت. الأولى١٤١٢ هـ - ١٩٩٢م.
- أنوار الربيع لابن معصوم المديني . ط: النجف ١٩٦٩م.
- الإيضاح في علوم البلاغة لأبي المعالي محمد بن عبد الرحمن بن عمر جلال الدين القزويني. تحقيق: محمد عبد المنعم خفاجي. ط: دار الجيل .بيروت. الثالثة.
- البرهان في علوم القرآن لأبي عبد الله بدر الدين الزركشي. تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. ط: دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه. الأولى، ١٣٧٦ هـ.
- بيان إعجاز القرآن لأبي سليمان الخطابي ضمن ثلاث رسائل في إعجاز القرآن. تحقيق: محمد خلف الله أحمد، د/ محمد زغلول سلام. ط: دار المعارف بمصر. الثالثة ١٩٧٦م.
- البيان والتبيين لأبي عثمان عمرو بن بحر بن محبوب الكناني بالولاء، الليثي الشهير بالجاحظ. ط: دار ومكتبة الهلال، بيروت ١٤٢٣ ه.
- تحرير التحبير في صناعة الشعر والنثر وبيان إعجاز القرآن لابن أبي الإصبع المصري. تحقيق: د/ حفني محمد شرف. ط: الجمهورية العربية المتحدة. المجلس الأعلى للشئون الإسلامية.

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي لأبي العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفورى. ط: دار الكتب العلمية – بيروت.
- تفسير القرآن العظيم لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير البصري. تحقيق: سامي بن محمد سلامة. ط: دار طيبة للنشر والتوزيع. الثانية ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩ م.
- التكرير بين المثير والتأثير. د/ عز الدين علي السيد. ط: عالم الكتب. الثانية ١٤٠٧هـ .
- جامع البيان في تأويل القرآن لأبي جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي. تحقيق: أحمد محمد شاكر. ط: مؤسسة الرسالة. الأولى. ١٤٢٠ هـ – ٢٠٠٠ م.
- الجامع الكبير – سنن الترمذي لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي. تحقيق: بشار عواد معروف. ط: دار الغرب الإسلامي – بيروت ١٩٩٨م.
- الحيوان للجاحظ ط: دار الكتب العلمية – بيروت. الثانية، ١٤٢٤ هـ.
- الخصائص لأبي الفتح عثمان بن جني الموصلي. ط: الهيئة المصرية العامة للكتاب. الرابعة.
- سبل السلام لأبي إبراهيم محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني. ط: دار الحديث. بدون تاريخ.
- سر الفصاحة لأبي محمد عبد الله بن محمد بن سعيد بن سنان الخفاجي الحلبي. ط: دار الكتب العلمية. الأولى ١٤٠٢هـ/ ١٩٩٨م.
- سنن ابن ماجه لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. ط: دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي.
- السنن الكبرى لأبي بكر البيهقي أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني. تحقيق: محمد عبد القادر عطا. ط: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان. الثالثة ١٤٢٤ هـ .

- السنن الكبرى لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي. حققه: حسن عبد المنعم شلبي. أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط. ط: مؤسسة الرسالة – بيروت. الأولى. ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- شرح سنن ابن ماجه. مجموع من ثلاثة شروح. ط: قديمي كتب خانة – كراتشي.
- شرح صحيح البخاري لابن بطال أبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك . تحقيق: أبو تميم ياسر ابن إبراهيم. ط: دار النشر: مكتبة الرشد . الرياض. الثانية ١٤٢٣هـ .
- الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها لأبي الحسين أحمد بن فارس ابن زكرياء القزويني الرازي. ط: محمد علي بيضون. الأولى ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي. تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار . ط: دار العلم للملايين – بيروت . الرابعة ١٤٠٧هـ .
- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان لأبي حاتم محمد بن حبان الدارمي. تحقيق: شعيب الأرنؤوط . ط: مؤسسة الرسالة – بيروت. الثانية، ١٤١٤ه- ١٩٩٣م.
- الطبقات الكبرى لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع البصري. تحقيق: إحسان عباس . ط: دار صادر – بيروت. الأولى ١٩٦٨م. والجزء المتمم لها. تحقيق: د/ عبد العزيز عبد الله السلومي . ط: مكتبة الصديق – الطائف، المملكة العربية السعودية ١٤١٦ هـ .
- طرح التثريب في شرح التقريب لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن ابن أبي بكر بن إبراهيم العراقي. ط: الطبعة المصرية القديمة.
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى. ط: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

- العمدة في محاسن الشعر وآدابه لأب علي الحسن بن رشيق القيرواني الأزدي. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد. ط: دار الجيل. الخامسة ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني. رقّمه: محمد فؤاد عبد الباقي. صححه: محب الدين الخطيب. بتعليقات العلامة: عبد العزيز بن باز. ط: دار المعرفة - بيروت ١٣٧٩هـ.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري لزين الدين ابن رجب الحنبلي. تحقيق: مجموعة من العلماء . ط: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية . الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
- كتاب الصناعتين لأبي هلال الحسن بن عبد الله بن سهل العسكري. تحقيق: علي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم. ط: المكتبة العنصرية - بيروت. ١٤١٩هـ .
- كشف المشكل من حديث الصحيحين لجمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي. تحقيق: علي حسين البواب. ط: دار الوطن - الرياض.
- لسان العرب لأبي الفضل محمد بن مكرم بن على، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى. ط: دار صادر - بيروت. الثالثة - ١٤١٤هـ.
- المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر لضياء الدين نصر الله بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني. تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد. ط: المكتبة العصرية للطباعة والنشر - بيروت.
- مجاز القرآن لأبي عبيدة معمر بن المثنى التيمي البصري. تحقيق: محمد فواد سزگين. ط: مكتبة الخانجى - القاهرة ١٣٨١ هـ.
- مجموع الفتاوى لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني. تحقيق: عبد الرحمن بن قاسم. ط: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف. السعودية. ١٤١٦هـ.
- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح لأبي الحسن علي بن (سلطان) محمد، نور الدين الملا الهروي القاري. ط: دار الفكر، بيروت - لبنان. الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

- المستدرك على الصحيحين لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن نُعيم بن الحكم الضبي النيسابوري. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. ط: دار الكتب العلمية – بيروت. الأولى. ١٤١ ه
- مسند أبي داود الطيالسي لأبي داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصرى. تحقيق: د/ محمد بن عبد المحسن التركي. ط: دار هجر – مصر. الأولى ١٤١٩هـ .
- مسند الإمام أحمد بن حنبل لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني. تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون . إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي. ط: مؤسسة الرسالة الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتكي. تحقيق: مجموعة من العلماء. ط: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة . الأولى ٢٠٠٩م.
- معاني القرآن لأبي زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الفراء. تحقيق: مجموعة من العلماء. ط: دار المصرية للتأليف والترجمة. مصر. الأولى.
- المعجم الكبير لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي. تحقيق: حمدي ابن عبد المجيد السلفي. ط: مكتبة ابن تيمية – القاهرة. الثانية.
- معجم مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد حمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي. تحقيق: عبد السلام محمد هارون . ط: دار الفكر. ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للإمام الحافظ أبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي. تحقيق: هاني الحاج . ط: المكتبة التوفيقية – مصر.

****

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

فهرس الموضوعات

م	الموضوع	الصفحة
١-	ملخص	٩٩٣٥
٢-	Abstract	٩٩٣٦
٣-	مقدمة	٩٩٣٧
٤-	التمهيد:	٩٩٣٩
٥-	المبحث الأول: صور التكرار.	٩٩٤٣
٦-	المبحث الثاني: مقام التعليم وأسرار التكرار فيه.	٩٩٦٤
٧-	المبحث الثالث: مقام الدعاء وأسرار التكرار فيه.	٩٩٧٦
٨-	المبحث الرابع: مقام عدم مبادرة المخاطب إلى الامتثال وأسرار التكرار فيه.	٩٩٨٨
٩-	المبحث الخامس: مقام التبشير وضده وأسرار التكرار فيهما.	١٠٠٠٠
١٠-	المبحث السادس: مقام المدح وضده وأسرار التكرار فيهما.	١٠٠٠٧
١١-	المبحث السابع: مقامات أخرى متفرقة وأسرار التكرار فيها.	١٠٠١٤
١٢-	خاتمة:	١٠٠٢٥
١٣-	ثبت المصادر والمراجع.	١٠٠٢٧
١٤-	فهرس الموضوعات	١٠٠٣٢